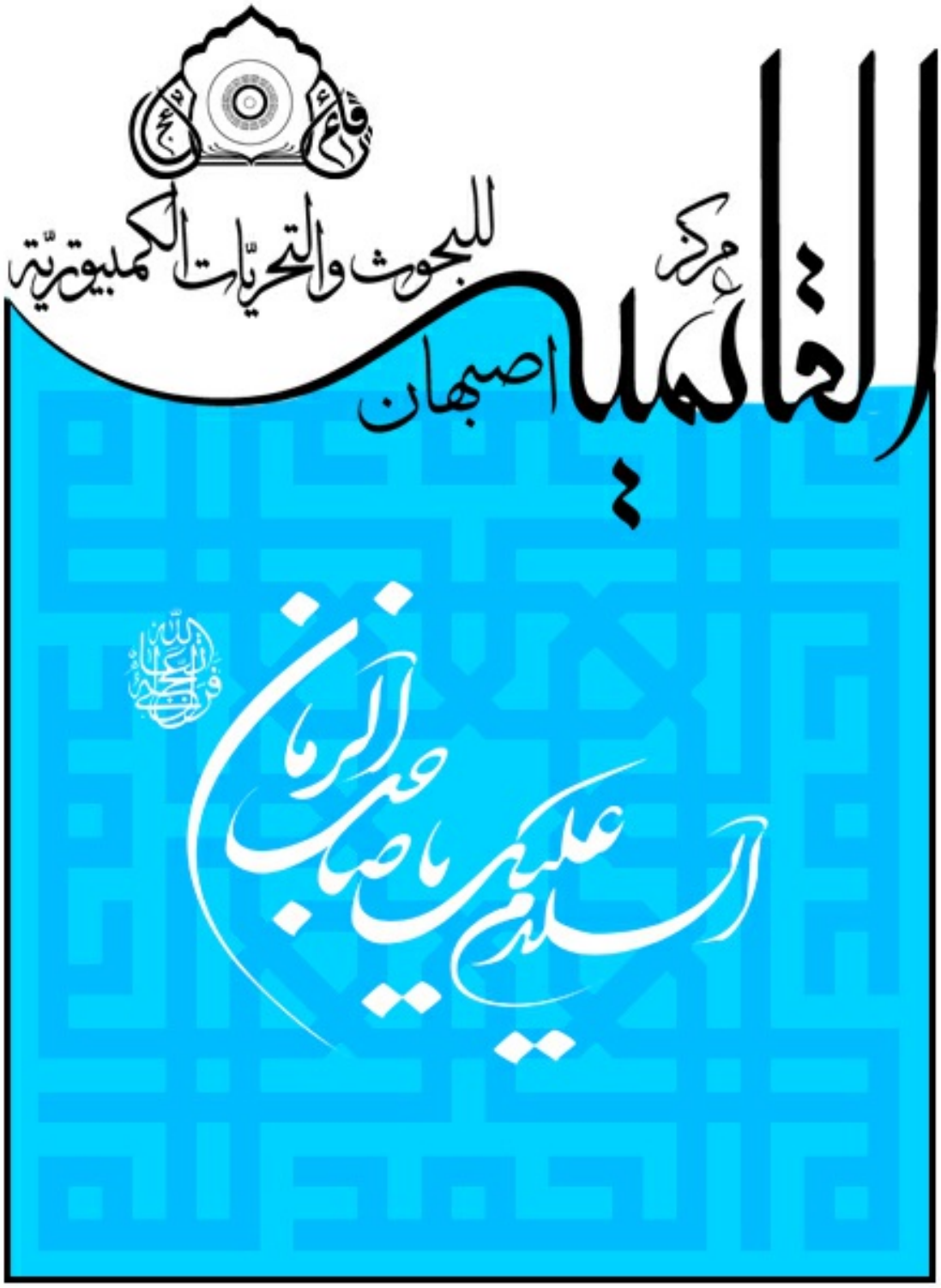

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

موسوعة

الإمام علي عليه السلام

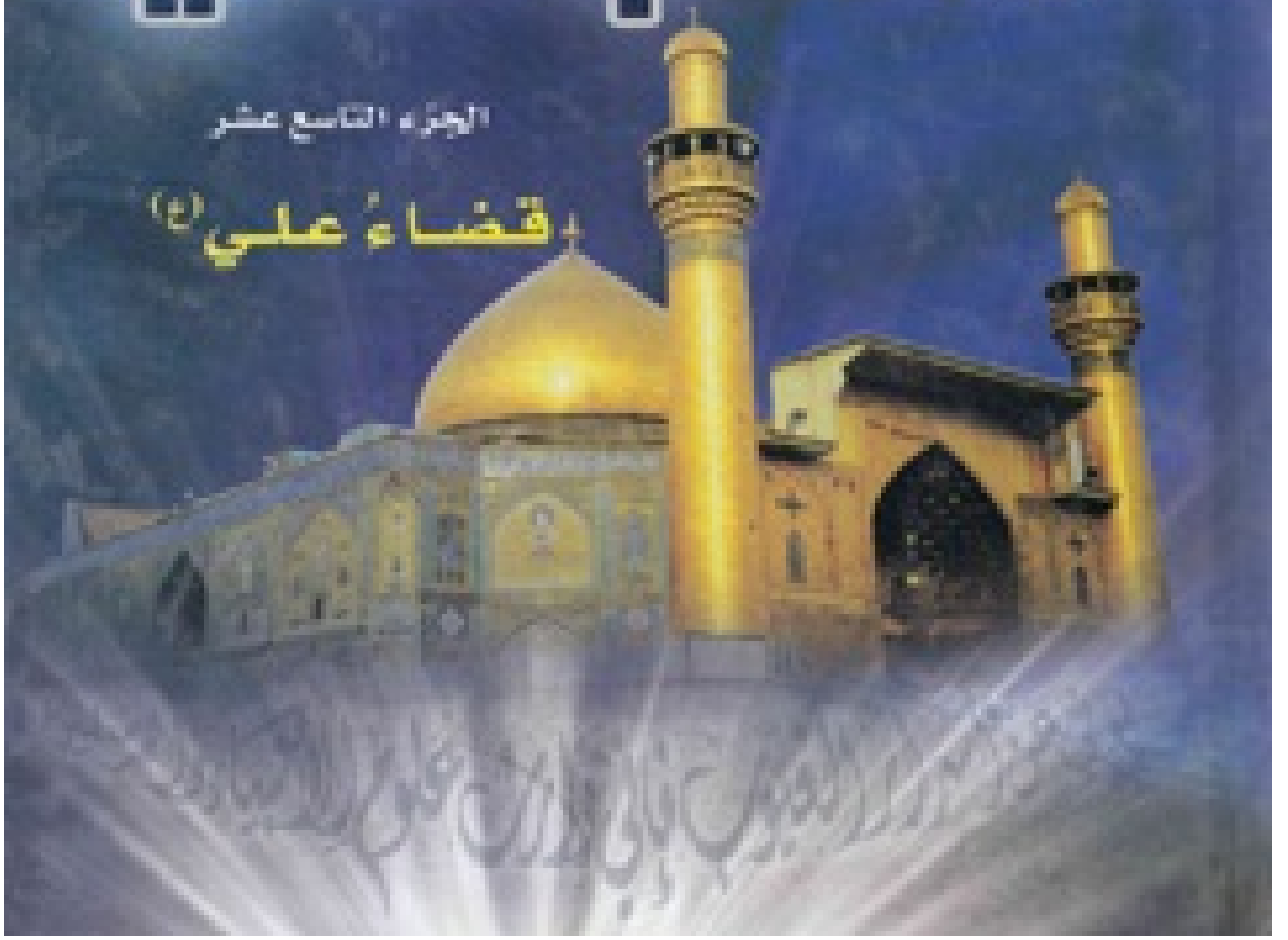

الجزء التاسع عشر

قضاء علي (ع)

بسم الله الرحمن الرحیم

موسوعة الأمام على عليه السلام

كاتب:

سيد على عاشور

نشرت فى الطباعة:

دار نضير عبود

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس ----- ۵

موسوعه الأمام علی علیه السلام : قضاء علی علیه السلام المجلد ۱۹ ----- ۷

اشاره ----- ۷

اشاره ----- ۷

فی أن أمیر المؤمنین علیه السلام أقضی الأمه ----- ۹

قضاء أمیر المؤمنین علیه السلام فی أمور الفلک ----- ۲۴

حکم أمیر المؤمنین علیه السلام فی أمور الکیمیاء ----- ۲۹

الحکم فی بدء التاریخ ----- ۳۰

الدستور القضائی ----- ۳۱

وجوب تنفیذ القانون ----- ۳۱

عدم مداهنه القضاه ----- ۳۳

علی یباشر القضاء بنفسه ----- ۳۵

بعض أقضیه شریح وتصویبها ----- ۳۶

نهی علی عن أخذ هدیه المتقاضی ----- ۳۸

شروط القضاء ----- ۴۰

من یجوز له القضاء ----- ۴۰

أحکم الناس ----- ۴۰

تسدید القاضی ----- ۴۱

من لم یحکم بما أنزل الله ----- ۴۱

صفات القاضی ----- ۴۲

حکم القاضی علی الجمیع ----- ۴۳

حرمه تحقیر الخصم ----- ۴۶

خصائص القاضی فی الإسلام ----- ۴۸

منزله القاضی من السلطان ----- ۴۸

إعطاء القاضی ما یکفیه ---- ۴۹
قضاه الحق ---- ۴۹
خطالقاضی ---- ۵۰
مراقبه أحکام القضاه ---- ۵۰
إختیار الأفضل من القضاه ---- ۵۱
توحید حکم کل القضاه ---- ۵۲
آداب القضاء ---- ۵۴
ویمکن تلخیص ذلک بأمور: ---- ۵۷
صوابیه وسعه أقضیه علی ---- ۶۱
أبو بکر وقضاء علی علیه السلام ---- ۷۹
عمر وقضاء علی علیه السلام ---- ۸۸
عثمان وقضاء علی علیه السلام ---- ۱۱۷
معاویه وقضاء علی علیه السلام ---- ۱۲۱
فهرس المحتویات ---- ۱۲۵
تعریف مرکز ---- ۱۲۹

موسوعه الأمام على عليه السلام : قضاء على عليه السلام المجلد ۱۹

اشاره

الجزء التاسع عشر

قضاء على عليه السلام

السيد على عاشور

ص: ۱

اشاره

EDITO CREPS INTERNATIONAL

******

http/www.editocreps.com.lb E-mail: creps@editocreps.com.lb Beirut - Lebanon

******

جميع حقوق النشر والطبع والإقتباس محفوظه فى جميع أنحاء العالم

لا يجوز نشر أى جزء من هذا الكتاب أو اختزان مادته بطريقه الاسترجاع، أو نقله، على أى نحو، أو بأى طريقه سواء أكانت «الكترونيه» أو «ميكانيكيه»، أو بالتصوير ،

أو بالتسجيل أو خلاف ذلك. إلا بموافقه كتابيه من الناشر ومقدمه .

EDITO CREPS INTERNATIONAL ٢٠٠٨-٢٠٠٩

All rights reserved. No part of this book may be reproduced or be

transmitted in any form by any means, electronic, mechanical, or otherwise, whether now or hereafter devised, including photocopying, recording, or any information storage and retrieval system without

.express written prior permission from the publisher

فی أن أمیر المؤمنین علیه السلام أقضی الأمه

[۱] رسول الله صلی الله علیه و آله : أقضی أمتی علی بن أبی طالب(۱)

[۲] – عنه صلی الله علیه و آله:أقضی أمتی وأعلم أمتی بعدی علی(۲)

[۳] – عنه صلی الله علیه و آله : أعلم بالسنه والقضاء بعدی علی بن أبی طالب(۳)

[۴] . عنـد صـلی الله علیه و آله: علی أقضـی أمتی بکتـاب الله ، فمن أحبنی فلیحبه ؛ فـإن العبـد لا ینال ولایتی إلا بحت علی علیه السلام(۴)

[۵]– فضائل الصـحابه عن حمید بن عبد الله بن یزید المدنی : أنه ذکر عند النبی صـلی الله علیه و آله قضاء قضـی به علی بن أبی طالب ، فأعجب النبی صلی الله علیه و آله ، فقال : الحمد لله الذی جعل فینا الحکمهأهل البیت (۵)

[۶] المسـتدرک علی الصـحیحین عن عبد الله [بن مسعود]: کنا نتحدث أن أقضی أهل المدینه علی بن أبی طالب علیه السلام (۶)

۱– (۱).المعجم الصغیر : ۲۰۱/۱ ، تاریخ أصـبهان : ۱/ ۶۳۷/ ۸۰۶ کلاهما عن جابر بن عبـد الله الأنصاری ، المناقب للخوارزمی: ۱۶/۸۱ عن أبی سعید الخدری ، ذخائر العقبی : ۱۵۱ عن أنس

۲– (۲).الأمالی للصدوق: ۸۷۰/۹۶۲ عن سلمان ، الإرشاد : ۱/ ۳۳ عن ابن عباس نحوه.

۳– (۳). المناقب لابن شهر آشوب: ۲/ ۳۳؛ کفایه الطالب : ۳۳۲ وفیه «أعلم أمتی بالسنه ...» وکلاهما عن أبی أمامه .

۴– (۴)تاریخ دمشق: ۸۷۵۳/۲۴۱/۴۲ ؛ بشاره المصطفی : ۱۴۹ کلاهما عن ابن عباس .

۵– (۵).فضائل الصحابه لابن حنبل: ۱۱۱۳/۶۵۴/۲ ، ذخائر العقبی: ۱۵۴، الریاض النضره :۳/ ۱۶۹عن جمیل بن عبد الله بن یزید، المناقب لابن المغازلی :۳۲۹/۲۸۸عن عبد الله المازنی ؛شرح الأخبار۶۳۱/۳۰۹۰/۲کلاهما نحوه .

۶– (۶) المسـتدرک علی الصـحیحین : ۳/ ۱۴۵ /۴۶۵۶ ، تاریـخ دمشق: ۴۰۴/۴۲ و۴۰۵، أسـد الغابه = ۳۷۸۹/۹۵/۴ ، الاستیعاب: ۲۰۹/۳ / ۱۸۷۰، الریاض النضره : ۱۹۷/۳ الطبقات الکبری :۲/ ۳۳۹ وفیه «إن عبد الله کان یقول» و ص ۳۳۸، أنساب الأشراف: ۲/ ۳۰۰ وفیهما «مین أقضی» بدل أقضی»، الأمالی للطوسی: ۳۸۷ / ۸۶۸ :

[۷]- صحیح البخاری عن عمر: أقضانا علی(۱)

[۸]- المناقب لابن شهر آشوب عن عمر: کنا أمرنا إذا اختلفنا فی شیء أن تحکم علیا(۲)

[۹]- شرح نهج البلاغه: إن علیا علیه السلام جلس إلی عمر فی المسجد وعنده ناس ، فلما قام

عرض واحد بذکره ، ونسبه إلی التیه و العجب.

فقال عمر: حق لمثله أن یتیه ! والله ، لولا سیفه لما قام عمود الإسلام، وهو بعدأقضی الأمه ، وذو

سابقتها ، وذو شرفها (۳)

[۱۰] - الإمام الباقرعلیه السلام : تقدم إلی عمر بن الخطاب رجلان یختصمان وعلی علیه السلام جالس إلی جانبه ، فقال له : اقض بینهما یا أبا الحسن.

فقال أحد الخصمین : یا أمیر المؤمنین ، یقضی هذا بیننا وأنت قاعد ! قال : ویحک ! أتدری من هذا ؟! هذا مولای ومولی کل مسلم ؛ فمن لم یکن هذا مولاه فلیس بمسلم(۴)

[۱۱] - المناقب لابن شهر آشوب عن ابن عباس: إن عمر بن الخطاب قال له : یا أبا الحسن ، إنک

التعجل فی الحکم والفصل للشیء إذا شئلت عنه .

قال : فأبرز علی علیه السلام کفه وقال له : کم هذا؟

۱- (۱). صحیح البخاری :۴/ ۱۶۲۹ / ۴۲۱۱، المعجم الأوسط : ۷۷۲۱/۳۵۷/۷، الریاض النضره : ۱۶۷/۳ ، تاریخ دمشق:۴۲/ ۴۰۳و ص ۴۰۲ و ۴۰۴، مسند ابن حنبل: ۲۱۱۴۲/۵/۸ ، المستدرک علی الصحیحین: ۳/ ۳۴۵ / ۵۳۲۸، الطبقات الکبری : ۲/ ۳۳۹، أنساب الأشراف : ۳۵۰/۲ ، حلیه الأولیاء : ۱/ ۶۵ ؛ الأمالی للطوسی: ۲۵۱ / ۴۴۵ وفی الثمانیه الأخیره «علی أقضانا» .

۲- (۲) . المناقب لابن شهر آشوب: ۳۰/۲ و ص ۳۶۴، شرح الأخبار۲: / ۳۰۵ / ۶۲۵ کلاهما نحوه.

۳- (۳). شرح نهج البلاغه : ۱۲ / ۸۲.

۴- (۴) شرح الأخبار: ۱/ ۱۱۰ / ۳۱ عن إبراهیم بن خیار .

فقال عمر: خمسه ، فقال : عجلت يا أبا حفص .

قال : لم يخف على ، فقال على عليه السلام : وأنا أسرع فيما لا يخفى على(۱)

[۱۲] – تاريخ الطبرى عن المقداد: ما رأيت مثل ما أوتى إلى أهل هذا البيت بعد نبيهم . إنى الأعجب من قريش أنهم تركوا رجلا ما أقول إن أحدا أعلم ولا أقضى منه بالعدل(۲)

[۱۳] – مكحول ، بإسناده ، أن رسول الله صلى الله عليه و آله دعا عليا عليه السلام ليوجهه إلى اليمن ،فدخلته هيبه ، فقال له رسول اللهصلى الله عليه وآله : ادن منى ، فدنا منه . فقال : افتح فمك. ففعل . فتفل فيه رسول الله صلى الله عليه وآله ، وقال : اللهم املأه علما وزده حكمه وفهما . ثم قال له : اطبق فمك ، ولا تكلمن أحدا حتى تصلى ركعتين تقرأ فى الأولى منهما آيه الكرسى ، وفى الثانيه آيه من الأعراف : إن ربكم الله الذى خلق السماوات) إلى قوله (رب العالمين) (۳) ففعل . فكان من بعد أعلم الأمه وأقضاها(۴)

[۱۴]– عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حدثنا الفضل بن حباب قال: حدثنا إبراهيم بن يسار الرمادى قال: حدثنا سفيان قال: حدثنا الأجلح عن عبد الله الكندى عن الشعبى عن عبد الله بن الخليل عن زيد بن أرقم قال: أتى على باليمن بثلاثه نفر وقعوا على جاريه فى طهر واحد فولدت ولدا فادعوه فقال على عليه السلام لأحدهم: «أتطيب به نفسه لهذا؟» قال: لا فقال: « أراكم شركاء متشاكسين، إنى مقرع بينكم فأيكم أصابته القرعه أغرمته ثلثى القيمه ولزمته الولد » فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه و آله فقال: «ما أجد فيه إلا ما قال على » (۵)

[۱۵] – عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه قال: حدثنا سعيد مولى بنى هاشم قال: حدثنا

۱– (۱) المناقب لابن شهر آشوب: ۲/ ۳۱، بحار الأنوار: ۴۰/ ۱۴۷/ ۵۳

۲– (۲). تاريخ الطبرى: ۴/ ۲۳۳، الكامل فى التاريخ: ۲۲۳/۲ ، العقد الفريد : ۳/ ۲۸۸

۳– (۳) .الأعراف : ۵۴.

۴– (۴) شرح الأخبار ، القاضى النعمان المغربى : ۳۰۵/۲.

۵– (۵). مسند أحمد ۴: ۳۷۴.

إسرائيل قال: حدثنا سماك عن حبيش عن على على قال: « بعثنى رسول الله صلى الله عليه و آله إلى اليمن فانتهينا إلى قوم قد أتوا زبيه الأسد، فبينا هم كذلك يتدافعون إذ سقط رجل فتعلق بآخر ثم تعلق الرجل بآخر حتى صار فيها أربعه فجرحهم الأسد، فانتدب له رجل فقتله وماتوا من جراحتهم كلهم، فقام أولياء الأول إلى أولياء الآخر فاخرجوا السلاح ليقتلوا، فأتاهم على عليه السلام يفتهم ذلك فقال: أتريدون أن تقتتلوا ورسول الله صلى الله عليه و آله حى. إنى أقضى بينكم قضاء إن رضيتم به فهو القضاء وإلا حجر بعضكم عن بعض حتى تأتوا رسول الله صلى الله عليه و آله فيكون هو الذى يقضى بينكم، فمن عدا بعد ذلك فلا حق له، اجمعوا من قبائل الذين حضروا البير ربع الديه وثلث الديه ونصف الديه والديه كامله فالأول الربع لأنه أهلك من فوقه، والثانى ثلث الديه، والثالث نصف الديه فأبوا أن يرضوا، فأتوا النبى صلى الله عليه و آله وهو عند مقام إبراهيم عليلا، قضوا عليه القصه فقال: أنا أقضى بينكم فقال رجل من القوم: إن عليا قضى فينا، وقضوا القضه عليه فأجازه رسول صلى الله عليه و آله(۱)

[۱۶] - عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حدثنى أبى قال: حدثنا نمير قال: حدثنا حماد قال:أخبرنا سماك عن حبشى أن عليا عليه اسلام قال: « والرابع الديه كامله (۲)

[۱۷] - عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حدثنا أبو الربيع الزهرانى قال: حدثنا على بن حكيم قال: حدثنا على بن جعفر الوركانى، وحدثنا زكريا بن يحيى بن حمويه، وحدثنا عبد الله بن عامر بن زراره الحضرمى، وحدثنا داود بن عمر الضبى قالوا: حدثنا شريك عن سماك بن حبيش عن على عل؟ قال: « بعثنى النبى صلى الله عليه و آله قاضيا فقلت: تبعثنى إلى قوم ذوى أسنان وأنا حدث السن لا علم لى بالقضاء؟ فوضع يده على صدرى وقال: تبتك الله وسددك الله، إذا جاءك الخصمان فلا تقض للأول حتى تسمع من الآخر فإنه أجدر

۱- (۱) مسند أحمد ۱: ۷۷.

۲- (۲) مسند احمد ۱: ۷۷ و ۱۵۲.

أن يبين لك القضاء، قال: فما زلت قاضيه ، وهذا لفظ داود ابن عمر بعضهم أتم كلاما من بعض (۱)

[۱۸]- عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حدثنا عبد الله بن محمد الخراسانى قال: حدثناداود بن عمر الضبى وأبو الربيع الزهرانى قالا: حدثنا شريك عن سماك عن حبيش بن المعتمر عن على صلى الله عليه وسلم قال: «بعثنى رسول الله صلى الله عليه و آله إلى اليمن قاضيا فقلت: يا رسول الله إنى شاب وتبعثنى إلى اقوام ذوى أسنان؟ فدعا بدعوات » هذا لفظ أبى الربيع، وزاد داود فى حديثه: « فوضع يده على صدرى فقال تبتك الله وسددك » وفى حديث أبى الربيع « فما اختلف على بعد ذلك القضاء ».

[۱۹]- وعبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه قال: حدثنى أبى قال: حدثنا يحيى بن آدم قال:

حدثنا إسرائيل عن أبى إسحاق عن حارثه بن مضرب عن على ع قال: « بعثنى رسول الله صلى الله عليه و آله إلى اليمن قاضيا فقلت: إنك تبعثنى إلى قوم هم أسئ منى لأقضى بينهم » قال: فقال: «اذهب فإن الله سيهدى قلبك ويثبت لسانك ،(۲)

[۲۰]- عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه قال: حدثنا اسود بن عامر قال: حدثنا شريك عن سماك عن حبيش عن على ع قال: « بعثنى رسول الله صلى الله عليه و آله إلى اليمن فقلت: يا رسول الله تبعثنى إلى قوم أست منى وأنا حدث لا أبصر القضاء؟

قال: فوضع يده على صدرى وقال: اللهم ثبت لسانه واهد قلبه، إذا جلس إليك الخصمان فلا تقض بينهما حتى تسمع من الآخر ما سمعت من الأول، فإنك إذا فعلت ذلك تبين لك القضاء، قال: فما اختلف على قضاء بعد، وما أشكل على قضاء بعد(۳)

[۲۱]عبد الله بن أحمد بن حنبل قال: حدثنى أبى قال: حدثنى نمير عن الأعمش عن

۱- (۱) مسند أحمد ۱:۱۴۹ .

۲- (۲).مسند أحمد ۱:۱۵۶ .

۳- (۳). مسند أحمد ۱: ۱۱۱.

عمر بن مر عن أبی البختری عن علی علیه السلام؟ قال: « بعثنی رسول الله صلی الله علیه و آله إلی الیمن وأنا شاب فقلت: یا رسول الله تبعثنی إلی قوم أقضی بینهم ولا علم لی بالقضاء؟

فقال ادن منی، فدنوت منه فضرب یده علی صدری وقال: اللهم اهد قلبه وثبت

لسانه، فما شککت فی قضاء بین اثنین »(۱)

[۲۲] - ابن بابویه فی أمالیه قال: حدثنا أبی اه قال: حدثنا سعد بن عبد الله قال: حدثنا

علی بن حماد البغدادی عن بشر بن غیاث المریسی قال: حدثنی أبو یوسف یعقوب بن إبراهیم عن أبی حنیفه عن عبد الرحمن السلمانی عن حبیش بن معمر عن علی بن أبی

طالب علا- قال: «دعانی رسول الله صلی الله علیه و آله فوجهنی إلی الیمن لأصلح بینهم فقلت: یا رسول الله إنهم قوم کثیر ولهم سن وأنا شاب حدث فقال: یا علی إذا صحوت علی عقبه أفیق فناد بأعلی صوتک: یا شجر یا مدر یا ثری، محمد رسول الله صلی الله علیه و آله یقرئکم السلام، قال: فذهبت، فلما صرت بأعلی العقبه أشرفت علی أهل الیمن، فإذا هم بأسرهم مقبلون نحوی مشرعون رماحهم، مسوون أستهم، متنکبون قسهم، شاهرون سلاحهم فنادیت بأعلی صوتی: یا شجر یا مدر یا ثری، محمد رسول الله یقرئکم السلام، فلم تبق شجره ولا مدره ولا ثری إلا ارتج بصوت واحد: وعلی محمد رسول الله وعلیک السلام، فاضطربت قوائم القوم وارتعدت رکبهم ووقع السلاح من أیدیهم وأقبلوا إلی مسرعین، فأصلحت بینهم وانصرفت(۲)

[۲۳] - محمد بن یعقوب عن علی عن أبیه عن أبی نجران عن عاصم بن حمید عن أبی بصیر عن أبی عبد الله علی قال: « بعث رسول الله صلی الله علیه و آله قال علی علیه السلام إلی الیمن فقال له حین قدم: حدثنی باعجب ما مر علیک قال: یا رسول الله أتانی قوم قد تبایعواجاریه فوطؤوها جمیعا فی طهر واحد، فولدت غلاما واحتجوا فیه، کلهم یدعیه، فسهمت بینهم

۱- (۱). مسند أحمد ۱: ۸۳.

۲- (۲)أمالی الصدوق ۲۹۳ / ۳۲۷، بحار الأنوار ۱۷: ۳۷۱ / ۲۳.

وجعلت للذی خرج سهمه وضمنته نصیبهم، فقال له النبی صلی الله علیه و آله : إنه لیس من قوم تنازعوا ثم فوضوا أمرهم إلی الله عز وجل إلا خرج الحق (۱)

[۲۴]- الشیخ فی التهذیب بإسناده عن الحسین بن سعید عن عبد الرحمن بن أبی نجران عن عاصم بن حمید عن بعض أصحابنا عن أبی جعفر علیه السلام قال: « بعث رسول الله صلی الله علیه و آله علیاعلیه السلام إلی الیمن فقال له حین قدم: حدثنی بأعجب ما ورد علیک فقال: یا رسول الله أتانی قوم تبایعوا جاریه فوطأها جمیعهم فی طهر واحد، فولدت غلاما فاحتجوا فیه، کلهم یدعیه، فأسهمت بینهم فجعلت للذی خرج سهمه وضمنته نصیبهم، فقال رسول الله صلی الله علیه و آله قوله: لیس من قوم تنازعوا ثم فوضوا أمرهم إلی الله إلا خرج سهم المحق»(۲)

[۲۵] - الشیخ فی التهذیب بإسناده عن سهل بن زیاد عن محمد بن الحسن بن شمون عنعبد الله بن عبد الرحمن الأصم عن مسمع بن عبد الملک عن أبی عبد الله علیه السلام «أن قوما احتفروا زبیه الأسد بالیمن، فوقع فیها الأسد فازدحم الناس علیها ینظرون إلی الأسد، فوقع رجل فتعلق بأخر وتعلق الآخر بالآخر والآخر بالآخر، فمنهم من مات من

جراحه الأسد، ومنهم من أخرج فمات، فتشاجروا فی ذلک حتی أخذوا السیوف فقال أمیر المؤمنین: هلموا أقض بینکم، فقضی أن للأول ربع الدیه والثانی ثلث الدیه والثالث نصف الدنیه والرابع الدیه کامله، وجعل ذلک علی قبائل الذین ازدحموا، فرضی بعض القوم وسخط بعض، ورفع ذلک إلی النبی صلی الله علیه و آله وأخبر بقضاء أمیر المؤمنین علیه السلام فأجازه»(۳)

[۲۶]- الصفار عن إبراهیم ابن هاشم عن جعفر بن محمد عن عبد الله بن میمون القداح عن جعفر عن أبیه عن علی علیه السلام قال: «لو وضعت لی وساده ثم اتکیت علیها لقضیت بین

۱- (۱).الکافی ۵: ۰۲/۴۹۱

۲- (۲)التهذیب ۶: ۲۳۸/ ۵۸۵ و ۸: ۵۹۲/۱۷۰ .

۳- (۳). التهذیب ۱۰: ۹۵۲/۲۳۹

أهل الزبور بالزبور حتى يزهر إلى ربه، ولو وضعت لى وساده ثم اتكيت عليها لقضيت بين أهل الفرقان بالفرقان حتى يزهر إلى ربه»(۱)

[۲۷]- الصفار عن محمد بن عيسى عن عبد الرحمن عن فضيل عن أبى بكر الحضرمى عن

سلمه بن كهيل قال: قال على : « لو استقامت لى الأمه وثنيت لى وساده لحكمت فى لتوراهبماأنزل الله فيه، ولحكمت فى الزبور بما أنزل الله فيها حتى يزهر إلى السماء، إنى قد حكمت فى القرآن بما أنزل الله»(۲)

[۲۸]- الصفار عن سلمه بن الخطاب عن عبد الله بن محمد عن عبد الله بن القاسم عن عمرو بن أبى المقدام يرفعه إلى أمير المؤمنين عليه السلام قال: «لو ثنيت لى وساده لحكمت بين أهل الفرقان بالفرقان حتى يزهر إلى الله، ولحكمت بين أهل التوراه بالتوراه حتى تزهر إلى الله ولحكمت بين أهل الزبور بالزبور حتى يزهر إلى الله، لولا آيه فى كتاب الله

الأنبأتكم بما يكون حتى تقوم الساعه (۳)

[۲۹] - الصفار عن الحسن بن أحمد عن أبيه أحمد بن محمد بن عيسى عن الحسن بن العباس بن حريش عن أبى جعفر عليه السلام ؟ قال: «قال على عليه السلام : والله لا يسألنى أهلالتوراه ولا أهل الإنجيل ولا أهل الزبور ولا أهل الفرقان إلا فرقت بين كل أهل الكتاب بحكم ما فى كتابهم»(۴)

[۳۰] - الصفار عن محمد بن الحسين عن عيسى بن عبد الله عن أبيه عن جده عن على عليه السلام قال: «لأنا أعلم بالتوراه من أهل التوراه، وأعلم بالإنجيل من أهل الإنجيل (۵)

[۳۱] - الشيخ فى أماليه بإسناده عن على علا قال: « سلونى عن كتاب الله فوالله ما أنزلت آيه

۱- (۱). بصائر الدرجات ۱۳۴ / ۵.

۲- (۲). بصائر الدرجات ۱۳۴ / ۶.

۳- (۳) بصائر الدرجات ۱۳۴ / ۰۷

۴- (۴) بصائر الدرجات ۱۳۴ / ۰۸

۵- (۵) بصائر الدرجات ۱۳۵ / ۹.

من كتاب الله عز وجل فی لیل أو نهار ولا مسیر ولا مقام إلا وقد أقرأنیها رسول الله صلی الله علیه و آله وعلمنی تأویلها، فقام أبن الکوا فقال: یا أمیر المؤمنین، فما کان ینزل علیه وأنت غائب عنه؟

قال: کان یحفظ علی رسول الله صلی الله علیه و آله ما کان ینزل علیه من القرآن وأنا عنه غائب حتی أقدم علیه فیقرئنیه ویقول لی: یا علی أنزل الله علی بعدک کذا وکذا، وتأویله کذا

وکذا فیعلمنی تأویله وتنزیله»(۱)

[۳۲] - الشیخ فی أمالیه بإسناده قال:سمعت علیا علیه السلام لا یقول لرأس الیهود: «علی کم افترقتم فقال: علی کذا وکذا فرقه، فقال علی علیه السلام : کذبت ثم أقبل علی الرأس فقال: والله لو ثنیت لی الوساده لقضیت بین أهل التوراه بتوراتهم وبین أهل الإنجیل بإنجیلهم وأهل القرآن بقرانهم، افترقت الیهود علی إحدی وسبعین فرقه سبعون منها فی النار وواحده ناجیه فی الجنه، وهی التی اتبعت یوشع بن نون وصی موسی، علیه السلام وافترقت النصاری علی اثنتین وسبعین فرقه إحدی وسبعین فرقه فی النار وواحده فی الجنه وهی التی اتبعت شمعون وصی عیسی علا، وتفترق هذه الأمه علی ثلاث وسبعین فرقه اثنتان وسبعون فرقه فی النار وواحده فی الجنه، وهی التی اتبعت وصی محمدصلی الله علیه و آله وضرب بیده علی صدره ثم قال: ثلاث عشره فرقه من الثلاث والسبعین فرقه کلها تنتحل مودتی وحبی، وواحده منها فی الجنه وهم النمط الأوسط واثنتا عشره فی النار»(۲)

[۳۳] - الصفار عن أحمد بن محمد بن عیسی عن یعقوب بن یزید عن ابن أبی عمیر عن

إبراهیم بن عبد الحمید عن أبی حمزه الثمالی قال: قال لی علی علیه السلام : «لو ثنیت لی وساده لحکمت بین أهل القرآن حتی یزهر إلی الله، ولحکمت بین أهل الإنجیل حتی تزهر إلی الله، ولحکمت بین أهل التوراه بالتوراه حتی تزهر إلی الله، ولحکمت بین أهل

۱- (۱). أمالی الطوسی ۵۲۳/ ۱۱۵۸

۲- (۲) أمالی الطوسی ۵۲۳ /۱۱۵۹

الزبور بالزبور حتی یزهر إلی الله، ولولا آیه فی کتاب الله لأنبأتکم بما تریدون إلی أن

تقوم الساعه(۱)

[۳۴]- الصفار عن محمد بن الحسین عن عبد الله بن حماد عن أبی الجارود عن الأصبغ بن

نباته قال: قال أمیر المؤمنین علیه السلام : «لو کسرت لی وساده فقعدت علیها لقضیت بین أهل التوراه بتوراتهم، وأهل الإنجیل بإنجیلهم، وأهل الفرقان بفرقانهم بقضاء یصعد إلی الله یزهر، والله ما نزلت آیه فی کتاب الله فی لیل أو نهار إلا وقد علمت فیمن أنزلت ولا أحد مر علی رأسه المواسی إلا وقد نزلت فیه آیه من کتاب الله تسوقه إلی الجنه أو إلی النار، فقام إلیه رجل فقال: یا أمیر المؤمنین ما الآیه التی نزلت فیک؟ |

قال له: أما سمعت الله یقول: أفمن کان علی بینه من ربیر وثلوه شاهد وهو (۲)

فرسول الله صلی الله علیه و آله قوله علی بینه من ربه، وأنا شاهد له فیه وأتلوه معه (۳)

[۳۵] - الصفار عن إبراهیم بن هاشم عن أبی عبد الله البرقی عن خلف بن حماد عن داود بن

فرقد عن أبی عبد الله لا قال: قال أمیر المؤمنین علا: «لو ثنی الناس لی وساده کما ثنی ابن صوحان لحکمت بین أهل التوراه بالتوراه حتی تزهر ما بین السماء والأرض، ولحکمت بین أهل الإنجیل بالإنجیل حتی یزهر ما بین السماء والأرض، ولحکمت بین أهل الزبور بالزبور حتی یزهر ما بین السماء والأرض، ولحکمت بین أهل الفرقان بالفرقان حتی یزهر ما بین السماء والأرض»(۴)

[۳۶]- الصفار عن محمد بن عبد الحمید عن عاصم بن حمید عن أبی بصیر قال: سمعت

المنهال بن عمرو قال: أخبرنی زادان قال: سمعت علیا أمیر المؤمنین علیه السلام وهو یقول :«

۱- (۱).بصائر الدرجات ۱/۱۳۲ و ۱۳۶ / ۷

۲- (۲) هود: ۱۷.

۳- (۳) بصائر الدرجات ۱۳۳ /۲

۴- (۴) بصائر الدرجات ۱۳۳ /۲

ما رجل من قريش جر عليه المواسی إلا وقد نزلت فيه آيه أو آيتان تقوده إلى الجنه أو النار، وما من آيه نزلت فی بر أو بحر أو سهل أو جبل إلا وقد عرفت حيث نزلت وفی من نزلت، ولو ثنيت لی وساده لحكمت بين أهل التوراه بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقان بفرقانهم حتى يزهر إلى الله(۱)

[۳۷] - إبراهيم بن محمد الحموينی من العامه فی كتابه فرائد السمطين بإسناده المتصل إلى

السبيعی قال: حدثنا علی بن إبراهيم بن محمد العلوی عن الحسين بن الحكم، أنبأنا إسماعيل بن صبيح، أنبأنا أبو الجارود عن حبيب بن يسار عن زادان قال: سمعت عليا عليه السلام يقول: « والذی فلق الحبه وبرأ النسمه لو سرت لی وساده - يقول: لو ثنيت - فأجلست عليها لحكمت بين أهل التوراه بتوراتهم، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم، وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل الفرقانبفرقانهم، والذی فلق الحبه وبرأ النسمه ما من رجل من قريش جرت عليه المواسی إلا وأنا أعرف أيه تسوقه إلى جنه أو تقوده إلى نار» فقام رجل فقال: أنت أی شیء نزل فيك؟

فقال علی صلوات الله عليه: « أفمن كان على بينه من ربه ويتلوه شاهد منه(۲)

[۳۸] - ابن بابويه فی أماليه قال: حدثنا أحمد بن الحسن القطان وعلی بن أحمد بن موسى

الدقاق ومحمد بن أحمد السنانی صلى الله عليه و آله قالوا، حدثنا أبو العباس أحمد بن يحيى بن زكريا القطان قال: حدثنا محمد بن العباس قال: حدثنی محمد بن السری قال: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس عن سعد بن طريف الكنانی عن الأصبغ بن نباته قال: لما جلس علی عليه السلام فی الخلافه وبايعه الناس خرج إلى المسجد متعممه بعمامه رسول الله صلى الله عليه و آله ، لابسه برده رسول الله صلى الله عليه و آله ، منتعلا نعل رسول الله صلى الله عليه و آله متقلدا سيف رسول الله صلى الله عليه و آله فصعد المنبر فجلس عليه متمكنا ثم شبك بين أصابعه فوضعها أسفل بطنه ثم قال : « يا

۱- (۱). بصائر الدرجات ۱۳۳ /۴

۲- (۲)فرائد السمطين ۱: ۳۳۸ - ۲۶۱/۳۳۹ ، شواهد التنزيل للحاكم ۱: ۲۸۰ / ۳۸۴.

معاشر الناس، سلونی قبل أن تفقدونی، وهذا سفط العلم، هذا لعاب رسول الله صلی الله علیه و آله ، هذا ما زقنی رسول الله صلی الله علیه و آله زقا زقا، سلونی فإن عندی علم الأولین والآخرین، أما والله لو ثنیت لی الوساده فجلست علیها لأفتیت أهل التوراه بتوراتهم حتی ینطق التوراه فیقول: صدق علی ما کذب لقد أفتاکم بما أنزل الله فی، وأفتیت أهل الإنجیل بإنجیلهم حتی ینطق [الإنجیل فیقول: صدق علی ما کذب، لقد أفتاکم بما أنزل الله فی، وأفتیت أهل القرآن بقرآنهم حتی ینطق] القرآن فیقول: صدق علی ما کذب لقد أفتاکم بما أنزل الله فی وأنتم تتلون القرآن لیلا ونهارا، فهل فیکم أحد یعلم ما نزل فیه؟ ولولا آیه فی کتاب الله لأخبرتکم بما کان وبما هو کائن إلی یوم القیامه وهی هذه الآیه: وینحوا الله ما یشاء ویثبت وعنده أم الکتاب (۱)

ثم قال: سلونی قبل أن تفقدونی فوالذی فلق الحبه وبرأ النسمه لو سألتمونی عن آیه آیه فی لیل أنزلت أو فی نهار آنزلت، مکیها ومدنیها، سفریها وحضریها، ناسخها ومنسوخها، محکمها ومتشابهها، تأویلها وتنزیلها لأخبرتکم». .

فقام إلیه رجل یقال له غلب وکان ذرب اللسان، بلیغه فی الخطب، شجاع القلب فقال: لقد ارتقی ابن أبی طالب مرقاه صعبه لأخجله الیوم لکم فی مسألتی إیاه فقال: یا أمیر المؤمنین، هل رأیت ربک؟

فقال: « ویلک یا ثعلب لم أکن بالذی أعبد ربما لم أره ».

فقال: کیف رأیته؟ صفه لنا.

قال: «ویلک لم تره العیون بمشاهده الأبصار ولکن رأته القلوب بحقائق الإیمان، ویلک یا دعلب إن ربی لا یوصف بالبعد ولا بالحرکه ولا بالسکون، ولا بقیام قیام انتصاب، ولا بجیئه وذهاب لطیف اللطافه ولا یوصف باللطف، عظیم العظمه لا یوصف بالعظم کبیر الکبر أما لا یوصف بالکبر، جلیل الجلاله لا یوصف بالغلظ رؤوف

۱- (۱). الرعد: ۳۹.

الرحمه لا يوصف بالرقه، مؤمن لا بعباده، مدرک لا بمجسه، قایل لا بلفظ، هو فی الأشیاء علی غیر ممازجه، خارج عنها علی غیر مباینه، فوق کل شیء ولا یقال له شیء فوقه، أمام کل شیء ولا یقال له أمام، دخل فی الأشیاء لا کشیء فی شیء داخل، وخارج منها لاکشیء خارج »

فخر دعلب مغشیا علیه، ثم قال: تالله ما سمعت بمثل هذا الجواب، والله لا عدت

إلی مثلها أبدا.

ثم قال علی علیه السلام: « سلونی قبل أن تفقدونی » فقام إلیه رجل من أقصی المسجد متوکئه علی عکازه فلم یتخط الناس حتی دنا منه فقال: یا أمیر المؤمنین دلنی علی عمل إذا أنا عملته نجانی الله من النار، فقال له: « اسمع یا هذا ثم انهم ثم استیقن، قامت الدنیا بثلاثه: بعالم ناطق مستعمل بعلمه، وبغنی لا یبخل بماله عن أهل دین الله عز وجل، وبفقیر صابر، فإذا کتم العالم علمه وبخل الغنی ولم یصبر الفقیر، فعندها الویل والثبور وعندها یعرف العارفون بالله أن الدار قد رجعت إلی بدئها أی إلی الکفر بعد الإیمان. أیها السائل لا تغترن بکثره المساجد وجماعه أقوام، أجسادهم مجتمعه وقلوبهم شتی، أیها الناس إنما الناس ثلاثه: زاهد وراغب وصابر، فأما الزاهد فلا یفرح بشیء من الدنیا ولا یحزن علی شیء منها فاته، وأما الصابر فیتمناها بقلبه فإن أدرک منها شیئا صرف عنها نفسه لما یعلم منسوء عاقبتها، وأما الراغب فلا یبالی من حل أصابها أم من حرام » قال: یا أمیر المؤمنین فما علامه المؤمن فی ذلک الزمان قال: «ینظر إلی ما أوجب الله علیه من حق فیتولاه وینظر إلی ما خالفه فیتبرأ منها وإن کان حبیبا قریبا » قال: صدقت والله یا أمیر المؤمنین، ثم غاب الرجل فلم یره فطلبه الناس فلم یجدوه فتبسم علی علیه السلام علی المنبر ثم قال: «مالکم؟ هذا أخی الخضر علیه السلام » ثم قال علیه السلام: « سلونی قبل أن تفقدونی» فلم یقم إلیه أحد، فحمد الله وأثنی علیه وصلی علی نبیه صلی الله علیه و آله واله ثم قال للحسن علیه السلام : «یا حسن قم فاصعد المنبر فتکلم بکلام لا تجهلک قریش بعدی فیقولون:

إن الحسن لا يحسن شيئا، قال الحسن: يا أبه كيف أصعد وأتكلم وأنت فى الناس تسمع وترى؟

قال له: بأبى وأمى أوارى نفسى عنك، أسمع وأرى ولا ترانى » فصعد الحسن عليه السلام المنبر فحمد الله بمحامد بليغه شريفه، وصلى على النبى وآله صلاه موجزه ثم قال: «أيها الناس سمعت جدى رسول الله صلى الله عليه و آله يقول: أنا مدينه العلم وعلى بابها وهل تدخل المدينه إلا من بابها؟» ثم نزل فوثب إليه على عليه السلام فاحتمله وضمه إلى صدره، ثم قال للحسين عليه السلام : « يا بنى قم فاصعد وتكلم بكلام لا تجهلك قريش من بعدى فيقولون إن الحسين بن على لا يبصر شيئا، وليكن كلامك تبعا لكلام أخيك» فصعد الحسين عليه السلام فحمد الله وأثنى عليه وصلى على نبيه صلاه واحده موجزه ثم قال: «معاشر الناس سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله يقول إن عليا مدينه هدى فمن دخلها نجا، ومن تخلف عنها هلك» فوثب إليه على علا وضمه إلى صدره فقبله ثم قال: « معاشر الناس اشهدوا أنهما فرخا رسول الله صلى الله عليه و آله ووديعته التى استودعنيها، وأنااستودعكموها معاشر الناس، ورسول الله صلى الله عليه و آله يا سائلكم عنهما).(۱)

[۳۹] - موفق بن أحمد من العامه بإسناده السابق عن أحمد بن الحسين هذا أخبرنا الحاكم

أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزنى أملاء، حدثنا أحمد بن محمد بن حرب، حدثنا أبو طاهر أحمد بن عيسى بن محمد بن عمر بن على بن أبى طالب، حدثنا يحيى بن عبد الله العلوى خال جعفر بن محمد، حدثنا محمد، حدثنا نوح بن قيس عن الأعمش عن عمر بن مره عن أبى سعيد البحترى: رأيت علب كرم الله وجهه وقد صعد المنبر بالكوفه وعليه مدرعه كانت لرسول الله صلى الله عليه و آله متقلده بسيف رسول الله صلى الله عليه و آله معتمه بعمامه رسول الله صلى الله عليه و آله وفى إصبعه خاتم رسول الله صلى الله عليه و آله فقعد على المنبر فكشف عن بطنه وقال: « سلونى قبل أن تفقدونى فإنما بين الجوانح

۱- (۱)أمالى الصدوق ۵۹۰/۶۲۲ ، التوحيد: ۱/۳۰۶، الإختصاص: ۲۳۰ بحار الأنوار ۱۰/ ۱/۱۱۷.

منی علم جم، هـذا سـفط العلم، هـذا لعاب رسول الله صـلی الله علیه و آله ، هذا ما زقنی رسول الله زقه من غیر وحی أوحی إلی، فوالله لو ثنیت لی وسـاده فجلست علیهـا لأـفتیت لأهـل التوراه بتوراتهم ولأهـل الإنجیـل بـإنجیلهم حتی ینطق الله التوراهوالإنجیل فتقول: صدق علی، قد أفتاکم بما أنزل فی وأنتم تتلون الکتاب أفلا تعقلون » ورواه إبراهیم بن محمد الحموینی العامی فی کتاب فرائد السمطین بالسند والمتن (۱)

[۴۰] - إبراهیم بن محمـد الحموینی بإسـناده المتصل إلی السبیعی قال: حـدثنا علی بن إبراهیم بن محمد العلوی عن الحسـین بن الحکم، أنبأنا إسـماعیل بن صبیـح، أنبأنا أبو الجارود عن حبیب بن یسار عن زادان قال: سـمعت علیا علیه السـلام یقول: « والذی فلـق الحبه وبرأ النسـمه لـو سـرت لی وسـاده - یقـول: لـو ثنیت - فـأجلست علیهـا لحکمت بین أهـل التوراه بتوراتهم، وبین أهل الإنجیـل بـإنجیلهم، وبین أهـل الزبور بزبورهم، وبین أهل الفرقان بفرقانهم، والـذی فلق الحبه وبرأ النسـمه ما من رجل من قریش جرت علیه المواسی إلا وأنا أعرف آیه تسوقه إلی جنه أو تقوده إلی نار » فقام رجل فقال: فأنت أی شیء نزل علیک؟

فقال علی صلوات الله علیه وآله: « وأفمن کان علی بینه من ربه ویتلوه شاهد منهم

فرسول الله صلی الله علیه و آله علی بینه من ربه، ویتلوه أنا شاهد منه » (۲)

۱- (۱) مناقب الخوارزمی ۸۵/۹۱ ، فرائد السمطین ۱: ۳۶۰ / ۲۹۳

۲- (۲). فرائد السمطین ۱: ۳۶۱/ ۲۹۳.

قضاء أمير المؤمنين عليه السلام فى أمور الفلك

لم يقتصر قضاء أمير المؤمنين عليه السلام على أمور الدين والفقه ومشاكل الناس بل كان عليه الصلاه والسلام يحل المعضلات من الأمور المتعلقه بالأفلاك والسماوات. وإليك نوذج من ذلك:

[۴۱] - الاحتجاج : عن سعيد بن جبير ، قال : استقبل أمير المؤمنين عليه السلام دهقان من دهاقين الفرس فقال له بعد التهنئه : يا أمير المؤمنين ! تناحست النجوم الطالعات وتناحست السعود بالنحوس ، وإذا كان مثل هذا اليوم وجب على الحكيم الاختفاء ويومك هذا يوم صعب قد انقلب فيه كوكبان ، وانقدح من برجك النيران ، وليس الحرب لك بمكان ! فقال أمير المؤمنين عليه السلام ويحك يا دهقان المنبئ بالآثار، المحذر من الاقدار ، ما قصه صاحب الميزان وقصه صاحب السرطان ؟ وكم المطالع من الاسد والساعات من المحركات ؟ وكم بين السرارى والدرارى ؟ قال : سأنظر وأومأ بيده إلى كمه وأخرج منه اسطرلابا ينظر فيه فتبسم عليه السلام فقال : أتدرى ما حدث البارحه ؟ وقع بيت بالصين ، وانفرج برج ماجين ، وسقط سور سرانديب وانهزم بطريق الروم بأرمنيه ، وفقد ديان اليهود بإيله ، وهاج النمل بوادى النمل وهلك ملك إفريقيه ، أكنت عالمه بهذا ؟

قال : لا يا أمير المؤمنين .

فقال : البارحه سعد سبعون ألف عالم ، وولد فى كل عالم سبعون ألفا ، والليله يموت مثلهم وهذا منهم ، وأومأ بيده إلى سعد بن مسعده الحارثى ، وكان جاسوسأ للخوارج فى عسكر أمير المؤمنين عليه السلام فظن الملعون أنه يقول (خذوه) فأخذ بنفسه

فمات ، فخر الدهقان ساجده.

فقال أمير المؤمنين عليه السلام: ألم أروك من عين التوفيق ؟

قال : بلى يا أمير المؤمنين فقال : أنا وصاحبى لاشرقى ولا غربى ، نحن ناشئه القطب، وأعلام الفلك أما قولك (انقدح من برجك النيران) فكان الواجب أن تحكم به لى لا على أما نوره وضياؤه فعندى ، وأما حريقه ولهبه فذهب عنى ، فهذه مسأله عميقه إحسبها إن كنت حاسبه.

بيان : (ما قصه صاحب الميزان) أى الكواكب التى الآن فى برجع الميزان أو الكواكب المتعلقه بتلك البرج المناسبه لها ، وكذا صاحب السرطان (وكم المطالع من الأسد) أى كم طلع من ذلك البرج الآن ؟ (والساعات) أى كم مضى من الساعات من طلوع سائر المتحركات ، ولعل المراد بالسرارى الكواكب الخفيه ، تشبيها لها بالسريه ، والدرارى الكواكب الكبيره المضيئه أو اصطلاحان فى الكواكب لا يعرفهما المنجمون، والغرض أنه لو كان هذا العلم حقا فإنما يمكن الحكم به بعد الإحاطه بجميع أوضاع الكواكب وأحوالها وخواصها فى كل آن وزمان ، والمنجمون لم يرصدوا من الكواكب إلا أقلها ، و مناط أحكامهم أوضاع السيارات فقط مع عدم إحاطتهم بأحوال تلك أيضا، ثم نبه عليه السلام على

عدم إحاطته بذلك العلم ، أو عدم كفايته للعلم بالحوادث بجهله بكثير من الأمور الحادثه .

وفى القاموس : البطريق ككبريت القائد من قواد الروم تحت يده عشره آلاف رجل

(انتهى).

ودیان اليهود عالمهم ، وفى بعض النسخ بالنون جمع (دن) وهو الحب العظيم ، و (صاحبى) أى النبى صلى الله عليه وآله (لاشرقى ولا غربى) إيماء إلى قوله سبحانه (لاشرقيه ولا غربيه) والغرض : لسنا كسائر الناس حتى تحكم علينا بأحكامهم كالنجوم المنسوبه إلى العرب أو إلى الملوك أو إلى العلماء والاشراف فإنا فوق ذلك كله (نحن

ناشئه القطب) أی الفرقه الناشئه المنوسبه إلی القطب . أی حقیقه لثباتهم واستقرارهم فی درجات العز والکمال ، أو کنایه عن أنهم علیهم السلام غیر منسوبین إلی الفلک والکواکب ، بل هی منسوبه إلیهم وسعادتها بسببهم ، وأنهم قطب الفلک ، إذ الفلک یدور ببرکتهم ، وهم أعلام الفلک بهم یتزین ویتبرک ویسعد.

ثم ألزم علیه السلام علیه فی قوله (انقدح من برجک النیران) بأن للنار جهتین : جهه نور، وجهه إحراق ، فنورها لنا وإحراقها علی عدونا ، ویحتمل أن یکون المراد به أن الله یدفع ضررها عنا بتوسلنا به تعالی وتوکلنا علیه (فهذه مسأله عمیقه) أی کوننا ممتازین عن سائر الخلق فی الأحکام، أو کون النیران خیرا لنا وشرا لعدونا ، أو أن التوسل و الدعاء یدفع النحوس والبلاء مسأله عمیقه خارجه قانون نجومک وحسابک ، و یبطل جمیع ما تظن من ذلک (۱)

[۴۲]- فی الاحتجاج والنهج : من کلام له قاله لبعض أصحابه لما عزم علی المسیر إلی الخوارج فقال له : یا أمیر المؤمنین إن سرت فی هذا الوقت خشیت أن لا تظفر بمرادک من طریق علم النجوم .

فقال علیه السلام : أتزعم أنک تهدی إلی الساعه التی من سار فیها صرف عنه السوء، تخوف الساعه التی من سار فیها حاق به الضر ؟ فمن صدقک بهذا فقد کذب القرآن ، واستغنی عن الاستعانه بالله تعالی فی نیل المحبوب ودفع المکروه ، وتبتغی فی قولک للعامل بأمرک أن یولیک الحمد دون ربه ، لانک بزعمک أنت هدیته إلی الساعه التی نال فیها النفع وأمن فیها الضر . ثمأقبل علیه السلام علی الناس فقال : أیها الناس ! إیاکم وتعلم النجوم إلا ما یهتدی به فی بر أو بحر، بإنها تدعو إلی الکهانه ، المنجم کالکاهن ، والکاهن کالساحر ، والساحر کالکافر ، والکافر فی النار . سیروا علی اسم الله وعونه .

قال المجلسی: بیان : (فمن صدقک بهذا) کأنه أسقط السید من الروایه شیئا کما

۱- (۱) بحار الأنوار - العلامه المجلسی: ۰۵ / ۲۲۱.

هو دأبه ، وقد مر تمامه . وعلى ما تقدم هذا إشاره إلى علم ما فى بطن الدابه . وإن لم يكن سقط هنا شئ فيحتمل أن يكون إشاره إلى دعواه علم الساعتين المنافى لقوله عزوجل وما تدرى نفس ماذا تكسب غداه (۱)ولقوله سبحانه و قل لا يعلم من فى السماوات والأرض الغيب إلا الله) (۲)وقوله جل وعلا و وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلاهوه (۳) وما أفاد مثل هذا المعنى ، ويمكن حمل الكلام على وجه آخر وهو أن قول المنجم بأن صرف السوء ونزول الضر تابع للساعه ، سواء قال بأن الأوضاع العلويه مؤثره تامه فى السفليات ولايجوز تخلف الآثار عنها ، أو قال بأنها مؤثرات ناقصه ولكن باقى المؤثرات امور لا يتطرق إليها التغير ، أو قال بأنها علامات تدل على وقوع الحوادث حتما فهو مخالف لما ثبت من الدين من أنه سبحانه يمحو ما يشاء ويثبت ، وأنه يقبض ويبسط ويفعل ما يشاء ويحكم ما يريد ولم يفرغ من الأمر، وهو تعالى كل يوم فى شأن ، والظاهر من أحوال المنجمين السابقين وكلماتهم جلهم بل كلهم أنهم لا يقولون بالتخلف وقوعا أو إمكانا ، فيكون تصديقهم مخالفا لتصديق القرآن وما علم من الدين والإيمان من هذا الوجه ، ولو كان منهم من يقول بجواز التخلف ووقوعه بقدره الله واختياره ، وأنه تزول نحوسه الساعات بالتوكل والدعاء والتوسل والتصدق ، وينقلب السعد نحسا والنحس سعدا ، وبأن الحوادث لا يعلم وقوعها إلى إذا علم أن الله سبحانه لم تتعلق حكمته بتبديل أحكامها كان كلامه عليه السلام مخصوصا بمن لم يكن كذلك ، فالمراد بقوله صرف عنه السوء وحاق به الضر) أى حتماً .

قوله عليه السلام (فى قولك) أى على قولك أو بسبب قولك ، أو هى للظرفيه المجازيه (إلا ما يهتدى به) إشاره إلى قوله سبحانه (وهو الذى جعل لكم النجوم لتهتدوا

۱- (۱) لقمان : ۳۴.

۲- (۲) النمل : ۱۵.

۳- (۳)الأنعام : ۵۹.

بها فی ظلمات البر والبحر)(۱)

الکهانه - بالفتح - : مصدر قولک کهن بالضم أی صار کاهنا ، ویقال کهن یکهن کهانه مثل کتب کتب کتابه إذا تکهن ، والحرفه الکهانه بالکسر ، وهی عمل یوجب طاعه بعض الجان له بحیث یأتیه بالاخبار الغائبه ، وهو قریب من السحر.

قیل : قد کان فی العرب کهنه کشق وسطیح وغیرهما ، فمنهم من یزعم أن له تابعه من الجن ورئیا یلقی إلیه الأخبار ، ومنهم من کان یزعم أنه یعرف الأمور بمقدمات وأسباب یستدل بها علی مواقعها من کلام من یسأله أو فعله أو حاله وهذا یخصونه باسم العراف ، کالذی یدعی معرفه الشئ المسروق ومکان الضاله ونحوهما . ودعوه علم النجوم إلی الکهانه إما لأنه ینجر أمر المنجم إلی الرغبه فی تعلم الکهانه والتکسب به ، أو ادعاء ما یدعیه الکاهن .

والسحر قیل : هو کلام أو کتابه أو رقیه أو أقسام وعزائم ونحوها یحدث بسببها ضرر علی الغیر ومنه عقد الرجل عن زوجته ، وإلقاء البغضاء بین الناس ، ومنه استخدام الملائکه و الجن واستنزال الشیاطین فی کشف الغائبات وعلاج المصاب، واستحضارهم و تلبسهم ببدن صبی أو امرأه وکشف الغائب علی لسانه (انتهی).

والظاهر أنه لا یختص بالضرر ، وسیأتی بعض تحقیقه فی باب هاروت وماروت ،وتمام تحقیقه فی باب الکبائر . (۲)

۱- (۱). الانعام : ۹۷.

۲- (۲) بحار الأنوار - العلامه المجلسی: ۰۵ / ۲۰۷ .

حکم أمیر المؤمنین علیه السلام فی أمور الکیمیاء

[۴۳] . فی البحار: سئل أمیر المؤمنین علیه السلام عن الصنعه ، فقال : هی اخت النبوهوعصمه المروه، والناس یتکلمون فیها بالظاهر وإنی لاعلم ظاهرها وباطنها ، هی والله ما هی إلا ماء جامد ، وهواء راکد ، ونار جائله وأرض سائله .

[۴۴]- فی البحار: سئل علیه السلام فی أثناء خطبته : هل الکیمیا تکون ؟

فقال : الکیمیا کان وهو کائن وسیکون.

فقیل : من أی شئ هو ؟

فقال : إنه من الزیبق الرجراج ، و الا سرب والزاج ، والحدید المزعفر ، وزنجار

النحاس الأخضر الحبور الا توقف علی عابرهن .

فقیل : فهمنا لا یبلغ إلی ذلک .

فقال : اجعلوا البعض أرضا، واجعلوا البعض ماء ، وأفلجوا الأرض بالماء وقد تم .

فقیل : زدنا یا أمیر المؤمنین .

فقال : لا زیاده علیه فإن الحکماء القدماء ما زادوا علیه کیما یتلاعب به الناس (۱)

۱- (۱). بحار الأنوار - العلامه المجلسی : ۴۰/ ۱۱۸.

الحكم فی بدء التاريخ

حتی المسائل التاريخيه كان الأمير المؤمنين عليه السلام فيها رأی ومن ذلك:

[۴۵]. فی المناقب والبحار: قال الطبری ومجاهد فی تاريخيهما : جمع عمر بن الخطاب الناس يسألهم من أی يوم نكتب، فقال علی عليه السلام : من يوم هاجر رسول الله صلی الله عليه وآله ونزل أرض الشرك، فكأنه أشار أن لا تبتدعوا بدعه ، وتأرخوا كما كانوا يكتبون فی زمان رسول الله صلی الله عليه وآله ، لأنه لما قدم النبی صلی الله عليه وآله المدينه فی شهر ربيع الأول أمر بالتاريخ ، فكانوا يؤرخون بالشهر والشهرين من مقدمه إلی أن تمت له سنه ، ذكره التاريخی عن ابن شهاب . (۱)

۱- (۱)مناقب آل أبی طالب ۱: ۳۳۸ و ۳۳۹، وبحار الأنوار - العلامه المجلسی : ۲۱۸/۴۰ .

الدستور القضائی

الدستور القضائی من الأمور التی کان یؤسس لها أمیر المؤمنین علیه السلام وجود قانون عام لمختلف القضایا المتعلقه التی یتعرض لها القاضی فی المجتمع، لکی یستطیع القاضی أو الخلیفه أن یمشی علیها أو یراقب علی أساسها.

فکان أمیر المؤمنین علیه السلام یبین هذه المفاهیم القضائیه بین فتره وأخری سواء فی عهد

الخلفاء أم فی عهده الشریف.

وتعتبر هذه المفاهیم بمثابه دستور قضائی للدول الإسلامیه التی تعانی من مشاکل

إجتماعیه یکثر فیها الدعاوه القضائیه، وسنتعرض لهذه المفاهیم تباعا :

وجوب تنفیذ القانون

[۴۱]-الإمام الباقرعلیه السلام: أخذ [علی علیه السلام] رجلا من بنی أسد فی حد ، فاجتمع قومه لیکلموا فیه ، وطلبوا إلی الحسن أن یصحبهم فقال : ائتوه فهو أعلی بکم عینه ، فدخلوا علیه وسألوه ، فقال : لا تسألونی شیئا أملک إلا أعطیتکم، فخرجوا یرون أنهم قد أنجحوا ، فسألهم الحسن ، فقالوا: أتینا خیر مأتی . وحکوا له قوله ، فقال : ما کنتم فاعلین إذا جلد صاحبکم فاصنعوه ، فأخرجه علی فحده ، ثم قال : هذا والله لست أملکه (۱)

[۴۷]- الغارات - فی ذکر النجاشی الشاعر . : کان شاعر علی علیه السلام بصفین ، فشرب الخمر بالکوفه ، فحده أمیر المؤمنین علیه السلام ، فغضب ولحق بمعاویه وهجا علی علیه السلام ...

۱- (۱). المناقب لابن شهر آشوب: ۱۶۷/۲ ، دعائم الإسلام: ۱۵۶۷/۶۶۳/۲ نحوه، بحار الأنوار: ۱/۹/۶۱.

لما حـد على عليه السـلام النجاشـى غضب لـذلك من كان مع على من اليمانيه ، وكانأخصـهم به طارق بن عبد الله بن كعب بن أسامه النهدى ، فدخل على أمير المؤمنين عليه السـلام فقال : يا أمير المؤمنين ، ما كنا نرى أن أهل المعصيه والطاعه وأهل الفرقه والجماعه عند ولاه العدل ومعادن الفضل سيان فى الجزاء ، حتى رأيت ما كان من صـنيعك بأخى الحارث ، فأوغرت صدورنا ، وشتت أمورنا، وحملتنا على الجاده التى كنا نرى أن سبيل من ركبها النار.

فقال على عليه السلام : (وإنها لكبيره إلا على الخشوين (١) ، يا أخا بنى نهد ، وهل هو إلا رجل من المسلمين انتهك حرمه من حرم الله فأقمنـا عليه حـد كـان كفارته ، إن الله تعالى يقول : ولا يجرمنكم شـتان قوم على أتغيثوا أغيثوا هو أقرب للوى (٢) (٣) . الغارات : ٢/ ٥٣٣ و ص ٥٣٩، المناقب لابن شهر آشوب: ٢/ ١٦٧ نحوه، بحار الأنوار :٢/٩/٤١ ؛ شرح نهج البلاغه:٨٩/٤ نحوه.

١- (١) البقره: ۴۵.

٢- (٢)المائده : ٠٨

عدم مداهنه القضاه

[۴۸] رسول الله صلى الله عليه و آله : إرفعوا ألسنتكم عن على بن أبى طالب ، فإنه خشن فى ذات الله

عز وجل ، غير مداهن فى دينه (۱)

[۴۹] – الإمام على عليه السلام : لا يقيم أمر الله سبحانه إلا من لا يصانع ، ولا يضارع، ولا يتبع المطامع (۲)

[۵۰] عنه عليه السلام . لما أراده الناس على البيعه – : اعلموا أنى إن أجبتكم ركبت بكم ما أعلم ،

ولم أصغ إلى قول القائل وعتب العاتب(۳)

[۵۱]– عنه عليه السلام: ولعمرى ما على من قتال من خالف الحق وخابط الغى من إدهان ولا إيهان،

فاتقوا الله عباد الله وفروا إلى الله من الله(۴)

[۵۲] – عنه عليه السلام: لا أداهن فى دينى ، ولا أعطى الدنيه فى أمرى(۵)

[۵۳] . حليه الأولياء عن عبد الواحد الدمشقى : نادى حوشب الخيرى عليا يوم صفين ، فقال :انصرف عنا يابن أبى طالب ، فإنا ننشدك الله فى دمائنا ودمك ، نخلى بينك وبين

۱– (۱).الإرشاد: ۱/ ۱۷۳، كشف الغمه : ۲۳۶/۱ ، بحار الأنوار: ۲۱/ ۳۸۰ / ۱۰ وراجع مسند ابن حنبل : ۴ / ۱۱۸۱۷/۱۷۲ والبدايه والنهايه : ۲۰۹/ ۵و ج ۳۴۶/۷ ومجمع الزوائد: .۱۶۷۳۰ / ۱۷۶ /۹

۲– (۲) نهج البلاغه : الحكمه ۱۱۰، عيون الحكم والمواعظ: ۵۶۱/ ۱۰۰۳۲ وفيه «يخادع» بدل يضارع» و «يغيره» بدل «يتبع» وراجع نثر الدر: ۲۹۲/۱ .

۳– (۳).. نهج البلاغه : الخطبه ۹۲، المناقب لابن شهر آشوب: ۲/ ۱۱۰، بحار الأنوار : ۳۲/ ۲۳/۳۰

۴– (۴). نهج البلاغه : الخطبه ۲۴.

۵– (۵). الكامل فى التاريخ: ۳۰۹/۲ ، مروج الذهب: ۲/ ۳۹۶ وفيه «الرياء» بدل «الدنيه» ، تاريخ الطبرى : ۴/ ۴۳۹ نحوه وكلها عن ابن عباس وراجع البدايه والنهايه :۲۲۹/۷

عراقك ، وتخلى بيننا وبين شامنا، وتحقن دماء المسلمين .

فقـال على : هيهات يابن أم ظليم ! والله لو علمت أن المـداهنه تسـعنى فى دين الله الفعلت، ولكان أهون على فى المؤونه ، ولكن الله لم يرض من أهل القرآن بالادهان والسكوت ، والله يعصى(۱)

۱- (۱) حليه الأولياء: ۱/ ۸۰، أسـد الغابه : ۱۲۹۸/۹۲/۲ ، الاستيعاب: ۱/ ۵۴۷/ ۵۹۹وفيهماالحميرى» بدل «الخيرى» وراجع تاريخ دمشق : ۳۹/ ۲۶۴.

علی یباشر القضاء بنفسه

[۵۴]- عوالی اللآلی: روی عن علی علیه السلام : أنه کان یفعل ذلک (أی القضاء فی مسجد الکوفه ، وله به دکه معروفه بدکه القضاء (۱)

[۵۵]- إرشاد القلوب : روی أنه کان إذا یفرغ من الجهاد یتفرغ لتعلیم الناس ، والقضاء بینهم (۲)

[۵۶]نهج البلاغه: ومن کلام له علیه السلام وقد جمع الناس وحضهم علی الجهاد فسکتوا ملیا ،فقال علی علیه السلام: ما بالکم ؟ أمخرسون أنتم ؟

فقال قوم منهم: یا أمیر المؤمنین إن سرت سرنا معک .

فقال علیه السلام :

ما بالکم ؟ لا شددتم لرشد، ولا هدیتم لقصد ! أفی مثل هذا ینبغی لی أن أخرج ؟ إنما یخرج فی مثل هذا رجل ممن أرضاه من شجعانکم وذوی بأسکم ، ولا ینبغی لی أن أدع الجند والمصر وبیت المال وجبایه الأرض والقضاء بین المسلمین والنظر فی حقوق المطالبین ، ثم أخرج فی کتیبه أتبع أخری أتقلقل تقلقل القدح فی الجفیر(۳)الفارغ، وإنما أنا قطب الرحا تدور علی وأنا بمکانی ، فإذا فارقته استحار مدارها واضطرب فالها(۴)

هذا لعمر الله الرأی السوء(۵)

۱- (۱). عوالی اللآلی: ۸/۳۴۴/۲

۲- (۲) إرشاد القلوب : ۲۱۸، عده الداعی : ۱۰۱، بحار الأنوار: ۱۰۳ /۱۶ /۷۰

۳- (۳) القدح : السهم ، والجفیر : الکنانه والجعبه التی تجعل فیها السهام (النهایه :۲۰/۴ و ج ۲۷۸/۱)

۴- (۴)، الفال : جلده تبسط تحت رحا الید لیقع علیها الدقیق . (النهایه : ۲۱۵/۱)

۵- (٥). هج البلاغه : الخطبه ۱۱۹

بعض أقضيه شريح وتصويبها

[۵۷] - نهج البلاغه: روى أن شريح بن الحارث قاضى أمير المؤمنين عليه السلام اشترى على عهده

دارا بثمانين ديناره ، فبلغه ذلك فاستدعى شريحه وقال له :

بلغنى أنك ابتعت دارا بثمانين دينارا ، وكتبت لها كتابه ، وأشهدت فيه شهودا ! فقال له شريح : قد كان ذلك يا أمير المؤمنين .

قال : فنظر إليه نظر المغضب ثم قال له : يا شريح ! أما إنه سيأتيك من لا ينظر فى كتابك ، ولا يسألك عن بنتك حتى يخرجك منها شاخصا ، ويسلمك إلى قبرك خالصه . فانظر يا شريح! لا تكون ابتعت هذه الدار من غير مالك ، أو نقدت الثمن من غير حلالك ؛ فإذا أنت قد خسرت دار الدنيا ودار الآخره . أما إنك لوكنت أتيتنى عند شرائك ما اشتريت ، لكتبت لك كتابه على هذه النسخه ، فلم ترغب فى شراء هذه الدار بدرهم فما فوق . والنسخه هذه :

هذا ما اشترى عبد ذليل من ميت قد أزعج للرحيل ، اشترى منه دارا من دار الغرور من جانب الفانين ، وخطه الهالكين ، وتجمع هذه الدار حدود أربعه : الحد الأول ينتهى إلى دواعى الآفات ، والحد الثانى ينتهى إلى دواعى المصيبات ، والحد الثالث ينتهى إلى الهوى المردى ، والحد الرابع ينتهى إلى الشيطان المغوى ، وفيه يشرع باب هذه الدار.

اشترى هذا المغتر بالأمل ، من هذا المزعج بالأجل هذه الدار بالخروج من عز القناعه، والدخول فى ذل الطلب والضراعه ؛ فما أدرك هذا المشترى فيما اشترى منه من درك .

فعلى مبليل أجسام الملوك ، وسالب نفوس الجبابره ، ومزيل ملك الفراعنه ، مثل كسرى وقيصر، وتبع وحمير، ومن جمع المال على المال فأكثر، ومن بنى رشيد وزخرف ، ونجد (۱) والآخر، واعتقد و نظر بزعمه للولد - إشخاصهم (۲) جميعا إلى موقف العرض والحساب ، وموضع الثواب والعقاب إذا وقع الأمر بفصل القضاء ووحيس هنالك المبطلون)(۳)شهد على ذلك العقل إذا خرج من أسر الهوى وسلم من علائق الدنيا(۴)

۱- (۱) منالتنجيد : التزيين (النهايه : ۱۹/۵).

۲- (۲)إشخاصهم، مبتدأ مرفوع، وخبره الجار والمجرور المقدم ، وهو قوله: «فعلى بلبل أجسام الملوك»

۳- (۳) غافر: ۷۸.

۴- (۴) نهج البلاغه: الكتاب ۳، روضه الواعظين: ۶۸۹ نحوه .

نهی علی عن أخذ هدیه المتقاضی

[۵۸] - الإمام علی علیه السلام : أیما والی احتجب عن حوائج الناس ، احتجب الله عنه یوم القیامه وعن حوائجه ، وإن أخذ هدیه کان غلولا(۱) وإن أخذ رشوه فهو مشرک (۲)

[۵۹] - أخبار القضاه عن علی بن ربیعه: إن علیه استعمل رجلا من بنی أسد یقال له : ضبیعه بن زهیر ، فلما قضی عمله أتی علیا بجراب فیه مال ، فقال : یا أمیر المؤمنین ، إن قوما کانوا یهدون لی حتی اجتمع منه مال فهاهو ذا ، فإن کان لی حلالا أکلته ، وإن کان غیر ذاک فقد أتیتک به

.فقال علی : لو أمسکته لکان غلو" .

فقبضه منه وجعله فی بیت المال (۳)

[۶۰] - الإمام علی علیه السلام . فی خطبه ذکر فیها تعامله مع عقیل عندما طلب من بیت المال ، ثم قال : وأعجب من ذلک طارق طرقنا بملفوفه فی وعائها ، ومعجونه شنتها ، کأنما جنت بریق حیه أو قیئها ، فقلت : أصله ، أم زکاه ، أم صدقه ؟ فذلک محرم علینا أهل البیت ! فقال : لا ذا ولا ذاک ، ولکنها هدیه ، فقلت : هبلتک الهبول !(۴)أعن دین الله أتیتنی لتخدعنی ؟ أمختبط أنت أم ذو لجنه ، أم تهجر؟

والله لو أعطیت الأقالیم السبعه بما تحت أفلاکها ، علی أن أعصی الله فی نمله أسلبها

۱- (۱)، الغلول: الخیانه فی المغنم، والسرقه من الغنیمه قبل القسمه، وکل من خان فی شیء خفیه فقد غل (النهایه : ۳/ ۳۸۰) .

۲- (۲). ثواب الأعمال : ۱/۳۱۰ عن الأصبغ ، بحار الأنوار:۷۲/ ۳۴۵ / ۴۲.

۳- (۳) . أخبار القضاه :۱ /۵۹.

۴- (۴) أی ثکلتک الشکول؛ وهی من النساء التی لا یبقی لها ولد (النهایه : ۵/ ۲۴۰)

جلب شعیره ما فعلته، وإن دنیاکم عندی لأهون من ورقه فی فم جراده تقضمها . ما العلی ولنعیم یفنی ، ولذه لا تبقی ! نعوذ بالله من سبات العقل، وقبح الزلل، وبه

نستعین (۱)

ص: ۳۳

۱- (۱). نهج البلاغه : الخطبه ۲۲۴، بحار الأنوار: ۴۱/ ۱۶۲/ ۵۷.

شروط القضاء

قوله تعالى ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام تأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون (۱)

[۶۱] – الإمام على عليه السلام : خمسه أشياء يجب على القاضى الأخذ فيها بظاهر الحكم : الولايه والمناخ والمواريث والبايخ والشهادات ، إذا كان ظاهر الشهود مأمونه جارت شهادهم ولا يسأل عن باطنهم(۲)

من يجوز له القضاء

قال تعالى: و يا داود إنا جعلناك خليفه فى الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى يضل عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نشوا يوم الحسابه (۳)

[۶۲] – الإمام على – : يا شريح ، قد جلست مجلسا لا يجيشه إلا تبى أو وصى تبى أو شقى (۴) .

أحكم الناس

[۶۳] – الإمام على عليه السلام : إذا تفذ حكمك فى نفسك تداعت أنفش الناس إلى عدلك(۴)

۱– (۱). البقره : ۱۸۸ .

۲– (۲). الخصال : ۳۱۱ / ۸۸.

۳– (۳) .ص : ۲۹.

۴– (ه). غرر الحكم : ۴.۹۵.

تسديد القاضى

[۱۴] - الإمام على عليه السلام تسديد القاضى : يد الله فوق رأس الحاكم رفرف بالرحمه ، فإذا حاق وله الله إلى

نفسه (۱)

من لم يحكم بما أنزل الله

قال تعالى: (ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون .

ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون .

ووليخكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون (۲)

وقال تعالى: (ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به (۳)

وألم تر إلى الذين أوتوا نصيب من الكتاب يدعون إلى كتاب الله يخكم ينم ثم يتوئى فريق

منهم وهم مغرضونه (۴)

[۶۵]- الإمام على عليه السلام : إن أبغض الحلائق إلى الله رجلان : ... ورجل .... جلس بين الناس قاضيا ضانا لتخليص ما التبس على غيره، فإن تركت به إحدى المبهمات هيا لها حشوه تا من رأيه ثم قطع به ، فهو من لب الشبهات فى مثل نسج العنكبوت ، لا يدرى أصاب أم أخطأ.... تصرح من جور قضائى الماء ، وتعج منه المواريث (۵)

۱- (۱) الكافى : ۱/۴۱۰/۷ .

۲- (۲) المائده : ۴۴، ۴۵، ۴۷.

۳- (۳).النساء : ۶۰.

۴- (۴) .آل عمران : ۲۳ .

۵- (۵) . نهج البلاغه : الخطبه ۱۷.

صفات القاضى

هناك مجموعه من الصفات التى لا بد أن تتوفر فى القاضى الذى يعتبر ظل الله فى الأرض، فأى حيف من القاضى يؤدى الى ظلم الناس والإستهتار بأموالهم تجعل العباد يسيؤون الظن بالله تعالى وعدله وحسن تدبيره، لذا شدد الإسلام على من يتولى سده القضاء أن يتصف بصفات تجعله يمثل حكم الله فى الأرض بحيث أن حكمه هوحكم الله تعالى، وكان الأمير المؤمنين عليه السلام عده روايات ومواقف فى ذلك إليك بعضها:

[۶۶]- رأى أمير المؤمنين عليه السلام إمرأه تحمل قريه على كتفها فحملها عنها وسألها عن حالها فقالت أخذ على بن أبى طالب زوجى وقتله وترك على اليتامى مما ألجانى إلى خدمه .الناس. فانصرف. وأتى فى الصباح يحمل لها الطعام للصبيان.

قائلا إننى أحببت أكتساب الثواب. فقالت رضى الله عنك وحكم الله بينى وبين على بن أبى طالب.. وخيرها بين الطبخ والجلوس مع الأولاد.

فعجنت العجين وأمرته أن يصجر التنور فصجره وكلما تمر به لفحه من نار يقول ذق يا على هذا جزاء من ضيع الأرامل واليتامى

فمرت امرأه تعرفه فقالت ويحك هذا أمير المؤمنين عليه السلام .

فقالت: واحيائى منك يا أمير المؤمنين عليه السلام .

فقال: واحيائى منك يا أمه الله فيما قصرت فى أمرك (۱). بحار الأنوار: ۵۲/۴۱.

حکم القاضی علی الجمیع

[۶۷] – الإمام علی علیه السلام – فی خطبه له – : إن حق ما یتعاهد الراعی من رعته أن یتعاهدهم بالذی الله علیهم فی وظائف دینهم ، وإنما علینا أن نأمرکم بما أمرکم الله به ، وأن ننها کم عما نهاکم الله عنه ، وأن تقیم أمر الله فی قریب الناس وبعیدهم لا نبالی فیمن جاء الحق علیه (۱)

[۶۸] – الإمام الباقر علیه السلام : إن أمیر المؤمنین ملا أمر قنبره أن یضرب رجلا حدا ، فغلظ قنبرفزاده ثلاثه اسوط فاقاده علی علیه السلام من قنبر ثلاثه اسوط (۲)

[۶۹] – الإمام الصادق علیه السلام : قال أمیر المؤمنین لعمر بن الخطاب : ثلاث إن حفظتهن وعملت بهن کفتک ما سواهن، وإن نکتهن لم ینفعک شیء سواهن ، قال : وما هن یا أبا الحسن ؟

قال : إقامه الحدود علی القرب و بعید ، واحکم بکتاب الله فی الرضی والسخط ، والقسم بالعدل بین الأحمر والأسود.

قال عمر: لعمری لقد أوجزر وأ غت (۳)

[۷۰] – الکامل فی التاریخ عن الشعبی وج . علی درعا له عند نصرانی ، فأقبل به إلی شرح وجلس إلی جانبه، وقال: لو کان حد م مسلم ساویته ، وقال: هذه درعی

۱– (۱).الغارات : ۵۰۱/۲ عن الأصبغ با باز ، بحار الأنه ر: ۱۰/ ۲۵۴/ ۱۵

۲– (۲) الکافی : ۱/۲۶۰/۷ عن الحسن بن صالح الشوی، تهذیب الأحکام: ۲۷۸/۱۰ / ۱۰۸۵ عن الحسن بن صالح بن حی عن الإمام صاد ، ع ، . غائم الإسلام : ۲/ ۴۴۴/ ۱۵۵۲نحوه.

۳– (۳).تهذیب الأحکام: ۶ / ۲۲۷ / ۵۰ عن الحلبی ، تاریخ الیعقوبی : ۲/ ۲۰۸، المناقب لابن شهر آشوب: ۲/ ۱۴۷ وراجع دعائه لإسم: ۱۵۶۳/۶:۳/۰

فقال النصرانى: ماهى إلا درعى ، ولم يكذب أمير المؤمنين ؟

فقال شريح لعلى: ألك بينه ؟

قال: لا، وهو يضحك. فأخذ النصرانى الدرع ومشى يسيره ثم عاد وقال:

أشهد أن هذه أحكام الأنبياء ، أمير المؤمنين قدمنى إلى قاضيه ، وقاضيه يقضى

عليه !

ثم أسلم واعترف أن الدرع سقطت من على عند مسيره إلى صفين ، ففرحعلى

بإسلامه ووهب له الدرع وفرسا، وشهد معه قتال الخوارج(۱)

[۷۱] – الغارات عن الشعبى: وجد على عليه السلام درعا له عند نصرانى ، فجاء به إلى شريح يخاصمه إليه ، فلما نظر إليه شريح ذهب يتنى فقال: مكانك ، و جلس إلى جنبه، وقال: يا شريح ، أما لو كان خصمى مسلمه ما جلست إلا معه ! ولكنه نصرانى ؛ وقال رسول الله صلى الله عليه و آله : «إذا كنتم وإياهم فى طريق فألجؤوهم إلى مضايقه ، وصغروا بهم كما صقر الله بهم فى غير أن تظلموا».

ثم قال على عليه السلام : إن هذه درعى لم أبع ولم أهب.

فقال للنصرانى: ما يقول أمير المؤمنين ؟

فقال النصرانى: ما الدرع إلا درعى ، وما أمير المؤمنين عندى بكاذب . فالتفت شريح

إلى على عليه السلام فقال: يا أمير المؤمنين ، هل من بينه ؟

قال: لا.

فقضى بها للنصرانى ، فمشى هنيه ثم أقبل فقال: أما أنا فأشهد أن هذه أحكام النبيين ، أمير المؤمنين يمشى بى إلى قاضيه ، وقاضيه يقضى عليه ! أشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله ، الدرع والله درعك يا أمير المؤمنين ؛ إنبعث الجيش وأنت منطلق إلى صفين ، فخرت من

۱- (۱). الكامل فى التاريخ : ۲/ ۴۴۳ ، جواهر المطالب : ۲/ ۱۲۷.

بعيرك الأورق(۱)فقال: أما إذا أسلمت فهى لك، وحمله على فرس (۲)

[۷۲] - ربيع الأبرار : إستعدى رجل عمر على على ، وعلى جالس ، فالتفت عمر إليه فقال : يا أبا الحسن ، قم فاجلس مع خصمك ، فقام فجلس مع خصمه فتناظرا ، وانصرف الرجل، فرجع على إلى مجلسه ، فتبين عمر التغير فى وجهه ، فقال :

يا أبا الحسن ، مالى أراك متغيره ؟ أكرهت ما كان ؟

قال : نعم.

قال : وما ذاك ؟

قال : كنيتنى بحضره خصمى ، فألا قلت لى: يا على ، قم فاجلس مع خصمك ؟

فأخذ عمر برأس على فقبل بين عينيه ، ثم قال : بأبى أنتم، بكم هدانا الله ، وبكم

أخرجنا من الظلمات إلى النور (۳)

۱- (۱)،الأورق : الأسمر (النهايه : ۵ /۱۷۰) .

۲- (۲).الغارات : ۱ / ۱۲۴، بحار الأنوار: ۱۱۰/۲۹۰/ ۴ ؛ البدايه والنهايه:۴/۸ نحوه .

۳- (۳).ربيع الأبرار : ۳/ ۵۹۵ ، المناقب للخوارزمى:۹۹/۹۸ عن عبد الله بن عباس ، شرح نهج البلاغه : ۹۰/۱۷ كلاهما نحوه.

حرمه تحقير الخصم

بعد الإسلام أن الناس متساويه فى كل شىء حتى الخصم الذى يعتبر مدان فى تجريه على حقوق الناس أو حقوق الله تعالى، ولكن هذا لا يسقط حقه فى كونه إنسانا له حقوق، كحترامه وإلقاء السلام عليه، وعدم أذيته وتحقيره وإهماله .

وكذلك فى يختص بالقضاء فلا يجوز للقاضى أو الحاكم التميز بين خصمائهحتى لو كان يعلم المحق من المبطل، فلا يجوز تخصيص أحدهما بمجلس أو مشرب أو مطعم، بل ولا يجوز تخصيصه حتى بالنظره وحسن اللقاء وبشاشه الوجه، وكذلك كان سيد القضاه عليه السلام لا يميز بين الخصماء حتى فى الميل النفسى والأحاسيس، وقد بين ذلك فى كلامه وإليك نموذجأ منه :

[٧٣]- الإمام على عليه السلام : لا تستصغرت عدوا وإن ضعف(١)

[٧۴] . عنه فى الحكم المنسوبه إليه - : إحذر استصغار الخصم فإنه يمنع من التحقظ ،

ورب صغير غلب كبيره (٢)

[٧۵] - عنه عليه السلام: لا تستصغر أمر عدوك إذا حاربته ، فإنك إن ظفرت به لم تحمد وإن ظفر بك لم تعذر، والضعيف المحترس من العدو القوى أقرب إلى السلامه من القوى المغتر بالضعيف (٣)

١- (١).غرر الحكم: ١٠٢١۶.

٢- ٢). شرح نهج البلاغه : ٢٠ /٢٣١/٢٨٢

٣- (٣) . شرح نهج البلاغه :٢٠/٣٠٩/۵۴٣

[۷۶] - الإمام على عليه السلام . من كتابه للأشتر لما ولاه مصر . : وأشهر قلبك الرحمه للرعيه ،

والمحبه لهم، واللطف بهم ، ولا تكون عليهم شبعه ضاريه تغتنم كلهم ؛ فإنهم صنفانى : إما أخ لك فى الدين ، أو نظير لك فى الخلق ، يفرط منهم الكلأ ، وتعرض لهم العلل ، ويؤتى على أيديهم فى العملى والخطأ، فأعطهم من عفوك ونج مثل الذى تجث وترضى أن يعطيك الله من عفوه وصفجه ، فإئك فوقهم ، ووالى الأمر عيب فوق ، والله فوق من ولاك (۱)

۱- (۱) نهج البلاغه : الكتاب ۵۳.

خصائص القاضی فی الإسلام

[۷۷]- الإمام علی علیه السلام- من کتاب کتبه للأشتر کما ولاه علی مصر - : ثم اختر الحکم بین الناس أفضل رعیتک فی نفسک ، ممن لا تضیق به الأمور، ولا تمحکه الصوم، ولا یتمادی فی الله ، ولا یحضر من القیء إلی الحق إذا عرفه ، ولا تشرف نفشه علی طمع، ولا یکتفی بأدنی فهم دون أقصاه ، وأوقفهم فی الشبهات ، وآخذهم بالحجج وأقلهم تبرمه بمراجعه الصم، وأصبرهم علی تکفیر الأمور، وأصرتهم عند الضاح الحکم، ومن لا یزدهیوإطراء، ولا یستمیله إغراء، وأولئک قلیل ، ثم أکثر تعاهد (تعهد)

قضائه (۱)

[۷۸] - الإمام علی علیه السلام : لا یقیم أمر الله سبحانه إلا من لا یصان ، ولا یضارع(۲)ولا یتبع

المطامع (۳)

منزله القاضی من السلطان

[۷۹]- الإمام علی علیه السلام - فی عهده إلی مالک الأشتر - : ثم اختر للحکم بین الناس أفضل رعیتک فی نفسک ... وأعطه المنزله لدیک ما لا یطمع فیه غیره من خاصتک ؛ لیأمن

۱- (۱). نهج البلاغه : الکتاب ۵۳، شرح نهج البلاغه لابن أبی الحدید :۱۷ / ۵۸.

۲- (۲)، قال المجلسی : المصانعه الرشوه ، ویمکن أن یقرأ بفتح النون ، وفی النسخ بالکسر ، ویحتمل أن یکون المصانعه بمعنی المداراه کما فی النهایه . والمضارعه من ضرع الرجل ضراعه إذا خضع وذل . وقیل : من المشابهه أی یتشبه بأئمه الحق وولاته ولیس منهم ، والأول أظهر . (بحار الأنوار : ۱۰۴ / . (۲۷۲)

۳- (۳) نهج البلاغه : الحکمه ۱۱۰.

بذلك اغتيال الرجال له عندك فانظر فى ذلك نظره بليغه ؛ فإن هذا الدين قد كان أسيره فى أيدى الأشرار، يعمل فيه بالهوى ، وطلب به الدنيا(۱)

وفى روايه تحف العقول : ثم أكثر تعهد قضائه ، وافتح له فى البذل ما يزيح علته ، ويستعين به ، وتقل معه حاجته إلى الناس ، وأعطه من المنزله لديك ما لا يطمع فيه غيره من خاضتك ؛ ليأمن بذلك اغتيال الرجال إياه عندك . وأحسن توقيره فى صحبتك ، وقربه فى مجلسك ، وأمض قضاءه ، وأنفذحكمه ، وأشدد عضده ، واجعل أعوانه خيار من ترضى من نظرائه من الفقهاء وأهل الورع والنصيحه لله ولعباد الله ؛ ليناظرهم فيما شبه عليه ، ويلطف عليهم لعلم ما غاب عنه ، ويكونون شهداء على قضائه بين الناس إن شاء الله (۲)

إعطاء القاضى ما يكفيه

[۸۰]- الإمام على عليه السلام - فى عهده إلى مالك الأشتر - : ثم اختر للحكم بين الناس أفضل رعيتك فى نفسك ... وافسح له فى البذل ما يزيل علته وتقل معه حاجته إلى الناس (۳)

قضاه الحق

قال تعالى: و يا داؤد إنا جلناك خليفه فى الأرض فاحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى يضل عن سبيل الله إن الذين يضلون عن سبيل الله لهم عذاب شديد بما نشوا يوم الحساب (۴)

وإن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أخلها وإذا حكم بين الناس أن تختموا بالعدل إن الله

۱- (۱).نهج البلاغه: الكتاب ۵۳.

۲- (۲) تحف العقول: ۱۳۹.

۳- (۳) . نهج البلاغه: الكتاب ۵۳، تحف العقول : ۱۳۵ و ۱۳۶ نحوه بحار الانوار : ۳۳/ ۶۰۵/ ۷۴۴.

۴- (۴) . ص : ۲۹.

-

نعما يعظلكم به إن الله كان سميعا بصيرا (۱)

وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط إن الله يحب المقسطين) (۲)

[۸۱] - الإمام على عليه السلام : أفضل الخلق أقضاهم بالحق ، وأحبهم إلى الله سبحانه أقولهم للصدق (۳)

خطالقاضى

[۸۲] - الإمام على عليه السلام : إن ما أخطات القضاه فى دم أو قطع فهو على بيت مال المسلمين (۴)

مراقبه أحكام القضاه

[۸۳]- الإمام على عليه السلام - فى عهده إلى مالك الأشتر ، بعد أن ذكر كيفيه اختيار القضاه - : ثم

أكوژ تعاهد قضائه (۵)

[۸۴] - عنه عليه السلام- الشريح - : إياك أن تنقذ قضيه فى قصاص أو حد من حدود الله أو حق من

حقوق المسلمين حتى تعرض ذلك على إن شاء الله (۶)

[۸۵] - الإمام الصادق عليه السلام : لما ولى أمير المؤمنين صلوات الله عليه شريحه القضاء اشترط

عليه أن لا ينقذ القضاء حتى يعرضه عليه (۷)

۱- (۱) النساء :۸۵.

۲- (۲) .المائده : ۴۲.

۳- (۳) غرر الحكم :۶.۳۳۲۳

۴- (۴) . الفقيه :۳ / ۷ / ۳۲۳۱.

۵- (۵)نهج البلاغه: الكتاب ۵۳، بحار الأنوار : ۳۳/ ۶۰۵ / ۷۴۴ .

۶- (۶). تهذيب الأحكام : ۶/ ۲۲۶/ ۵۴۱، الكافى : ۷/ ۴۱۲/ ۱ كلاهما عن سلمه بن كهيل ، من لا يحضره الفقيه : ۳/ ۱۶/ ۳۲۴۳ نحوه.

۷- (۷) . الكافى : ۷/ ۴۰۷/ ۳ ، تهذيب الأحكام : ۶/ ۲۱۷/ ۵۱۰ كلاهما عن هشام بن سالم، دعائم الإسلام : ۲/ ۵۳۴/ ۱۸۹۸ نحوه

إختيار الأفضل من القضاه

[۸۶] - الإمام على عليه السلام - فى عهده إلى مالك الأشتر - : ثم اختير للحكم بين الناس أفضل رعيتك فى نفسك ، ممن لا تضيق به الأمور، ولا تمحكه(۱)الخصوم، ولا يتمادى فى الزله ، ولا يحصر من الفىء إلى الحق إذا عرفه ، ولا تشرف نفسه على طمع ، ولا- يكتفى بادنى فهم دون أقصاه ،وأوقفهم فى الشبهات ، وآخذهم بالحجج ، وأقلهم تبرما بمراجعه الخصم، وأصبرهم على تكشف الأمور، وأصر مهم عند اتضاح الحكم، ممن لا يزدهيه إطراء ولا يستميله إغراء ، وأولئك قليل (۲)

۱- (۱)المحك: اللجاج (النهايه: ۴/ ۳۰۳).

۲- (۲). نهج البلاغه : الكتاب ۵۳ ، تحف العقول: ۱۳۵.

توحید حکم کل القضاه

[۸۷]- الإمام علی علیه السلام . فی عهده إلی مالک الأشتر - :... ثم حمله الأخبار لأطرافک قضاه

تجتهد فیهم نفسه ، لا یختلفون ولا یتدابرون فی حکم الله وسنه رسول الله صلی الله علیه و آله ؛ فإن الإختلاف فی الحکم إضاعه للعدل وغره فی الدین وسبب من الفرقه . وقد بین الله ما یأتون وما ینفقون، وأمر برد ما لا یعلمون إلی من استودعه الله علم کتابه ، واستحفظه الحکم فیه ، فإنما اختلاف القضاه فی دخول البغی بینهم واکتفاء کل امرئ منهم برأیه دون من فرض الله ولایته ، لیس یصلح الدین ولا أهل الدین علی ذلک. ولکن علی الحاکم أن یحکم بما عنده من الأثر والسنه ، فإذا أعیاه ذلک رد الحکم إلی أهله ، فإن غاب أهله عنه ناظر غیره من فقهاء المسلمین لیس له ترک ذلک إلی غیره .

ولیس لقاضیین من أهل المله أن یقیما علی اختلاف فی الحکم دون ما رفعذلک إلی ولی الأمر فیکم فیکون هو الحاکم بما علمه الله ، ثم یجتمعان علی حکمه فیما وافقهما أو خالفهما،فانظر فی ذلک نظره بلیغه ؛ فإن هذا الدین قد کان أسیره بأیدی الأشرار، یعمل فیه بالهوی ، وتطلب به الدنیا .

واکتب إلی قضاه بلدانک فلیرفعوا إلیک کل حکم اختلفوا فیه علی حقوقه . ثم تصفح تلک الأحکام ؛ فما وافق کتاب الله وسنه نبیه والأثر من إمامک فأمضه واحملهم علیه . وما اشتبه علیک فاجمع له الفقهاء بحضرتک فناظرهم فیه ، ثم أمض ما یجتمع علیه أقاویل الفقهاء بحضرتک من المسلمین ؛ فإن کل أمر اختلف فیه الرعیه مردود إلی حکم الإمام، وعلی الإمام الإستعانه بالله ، والإجتهاد فی إقامه الحدود، وجبر الرعیه علی

أمره ، ولا قوه إلا بالله(۱)

[۸۸] - عنه علیه السلام. فی ذم اختلاف العلماء فی الفتیا - : ترد علی أحدهم القضیه فی حکم من الأحکام فیحکم فیها برأیه ، ثم ترد تلک القضیه بعینها علی غیره فیحکم فیها بخلاف قوله ، ثم یجتمع القضاه بذلک عند الإمام الذی استقضاهم ، فیصوب آراءهم جمیعا وإلههم واحد ! ونبیهم واحد! وکتابهم واحد !

أفأمرهم الله سبحانه بالإختلاف فأطاعوه ! أم نهاهم عنه فعصوه ! أم أنزل الله سبحانه دینا ناقصه فاستعان بهم علی إتمامه ! أم کانوا شرکاء له ، فلهم أن یقولوا، وعلیه أن یرضی ! أم أنزل الله سبحانه دینا تاما فقصر الرسول الله صلی الله علیه و آله عن تبلیغه وأدائه ، والله سبحانه یقول: وما فطنا فی الکتب من شیپ (۲)وفیه تبیان لکل شیء ، وذکر أن الکتاب یصدق بعضه بعضا، وأنه لا اختلاف فیه ، فقال سبحانه: (ولو کان من عند غیر اللی لوجدوا فیه أختها کثیراه (۳)وإن القرآن ظاهره أنیق وباطنه عمیق، لاتفنی عجائبه، ولا تنقضی غرائبه، ولاتکشف الظلمات إلا فیه (۴)

۱- (۱) . تحف العقول: ۱۳۶، بحار الأنوار: ۷۷/ ۱/۲۵۱.

۲- (۲) الأنعام: ۳۸.

۳- (۳)النساء: ۸۲.

۴- (۴) نهج البلاغه : الخطبه ۱۸، الاحتجاج: ۱/ ۶۲۰ / ۱۴۲ ، بحار الأنوار: ۲/ ۲۸۴/ ۱ .

[۸۹] - الإمام على عليه السلام - لشريح -: انظر إلى أهل المغك(۱)والمطل ، ودفع حقوق الناس من أهل المقدره واليسار ممن يدلى بأموال المسلمين إلى الحكام، فخذ للناس بحقوقهم منهم، وبع فيها العقار والديار ؛ فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله يقول : «مطل المسلم الموسر ظلم للمسلم، ومن لم يكن له عقار ولا دار ولا مال فلا سبيل عليه».

واعلم أنه لا يحمل الناس على الحق إلا من وزعهم عن الباطل ، ثم واين بينالمسلمين بوجهك ومنطقك ومجلسك حتى لا يطمع قريبك فى حيفك ، ولا ييأس عدوك من عدلك ، ورد اليمين على المدعى مع بينه ؛ فإن ذلك أجلى للعمى وأثبت فى القضاء .

واعلم أن المسلمين عدول بعضهم على بعض إلا مجلودا فى حد لم يتب منه ، أو معروف بشهاده زور، أو ظنين (۲) وإياك والتضجر والتأذى فى مجلس القضاء الذى أوجب الله فيه الأجر، ويحسن فيه الذخر لمن قضى بالحق.

واعلم أن الصلح جائز بين المسلمين إلا صلح حرم حلالا أو أحل حراما ، واجعل لمن ادعى شهودا غيبه أمده بينهما ؛ فإن أحضرهم أخذت له بحقه وإن لم يحضرهم أوجبت عليه القضيه ، فإياك أن تنفذ فيه قضيه فى قصاص أو حد من حدود الله أو حق من حقوق المسلمين حتى تعرض ذلك على إن شاء الله ، ولا تقعد فى مجلس القضاء

۱- (۱)المعك: البطال واللى بالدين ، ورجل موك : شديد الخصومه (لسان العرب: ۴۹۰/۱۰) .

۲- (۲).أى منهم فى دينه ، فعيل بمعنى مفعول ، من الظنه : القمه (النهايه : ۳/ ۱۶۳).

حتی تطعم(۱)

[۹۰]- الکافی عن أحمد بن أبی عبد الله رفعه: قال أمیر المؤمنین علیه السلام لشریح : لا تسار أحد فی

، وإن غضبت فقم ؛ فلا تقضین وأنت (۲)غضبان (۳)

[۹۱]- الإمام علی علیه السلام - لما بلغه أن شریحه یقضی فی بیته - : یا شریح ، اجلس فی المسجد ؛

فإنه أعدل بین الناس ، وإئنه وهث بالقاضی أن یجلس فی بیته (۴)

[۹۲] . عنه علیه السلام - من کتابه إلی رفاعه لما استقضاء علی الأهواز (۵)- : در المطامع ، وخالف الهوی ، وزین العلم بسمت صالح، نعم عون الدینی الصبر، لو کان الصبر رجلا لکان رجلا صالحه.

وإیاک والملاله ؛ فإنها من السخف والنذاله ، لا تحضر مجلسک من لا یشبهک ، وتخر الوردک ، إقض بالظاهر، وفوض إلی العالم الباطن ، دع عنک : «أظ وأحیث وأری» لیس فی الدین إشکال ، لا تمار سفیها ولا فقیها، أما الفقیه فیحرمک خیره ، وأما السفیه فیحزنک شره. لا تجادل أهل الکتاب إلا بالتی هی أحسن بالکتاب والسنه. لا تعود نفسک الضحک ؛ فإنه یذهب بالبهاء، ویجرئ الخصوم علی الإعتداء ، إیاک وقبول التحف من الخصوم. وحاذر الدخل (۶) من ائتمن امرأه حمقاء ، ومن شاورها فقبل منها ندم ، إحذر من دمعه المؤمن ؛ فإنها تقصف من دمعها، وتطف بخور النیران عن

۱- (۱).الکافی: ۷/ ۴۱۲/ ۱ ، تهذیب الأحکام: ۶/ ۲۲۵ / ۵۴۱ کلاهما عن سلمه بن کهیل، من لایحضره الفقیه : ۳/ ۱۵/ ۳۲۴۳ نحوه.

۲- (۲) فی المصدر : «فأنت» ، والصحیح ما أثبتناه کما فی من لا یحضره الفقیه.

۳- (۳) . الکافی:۵/۴۱۳/۷ ، من لا یحضره الفقیه : ۳/ ۱۴/ ۳۲۳۹

۴- (۴). دعائم الإسلام: ۲/ ۵۳۴/ ۱۸۹۷

۵- (۵)الأهواز : مدینه کبیره من مدن إیران، وهی مرکز محافظه خوزستان . تقع فی جنوب غرب إیران قرب الخلیج الفارسی. قیل : إن الذی بناها هو أردشیر بابکان .

۶- (۶).الدخله : بطانه الأمر (لسان العرب: ۲۴۱/۱۱

صاحبها ، لا ـ تنبز الخصوم، ولا ـ تنهر السائل ، ولا ـ تجالس فی مجلس القضاء غیر فقیه ، ولا تشاور فی الفتیا؛ فإنما المشوره فی الحرب ومصالح العاجل، والدین لیس هو بالرأی ، إنما هو الإتباع، لا تضیع الفرائض وتتکل علی النوافل ، أحسن إلی من أساء إلیک ، واعف عمن ظلمک ، وادع لمن نصرک ، وأعط من حرمک ، وتواضع لمن أعطاک ، واشکر الله علی ما أولاک واحمده علی ما أبلاک ، العلم ثلاثه : آیه محکمه ، وسنه متبعه ،

وفریضه عادله ، وملاکه أمرنا(۱)

[۹۳]. عنه علیه السلام :- لرفاعه - : لا تقض وأنت غضبان ، ولا من النوم سکران (۲)

[۹۴] - عنه علیه السلام - فی کتابه إلی محمد بن أبی بکر - : وإذا أنت قضیت بین الناس فاخفض لهم جناحک، ولین لهم جانبک ، وابسط لهم وجهک ، و آی بینهم فی اللحظ والنظر ، حتی لا یطمع العظماء فی حیفک لهم ، ولا یأیس الضعفاء من عدلک علیهم(۳)

[۹۵] - عنه علیه السلام : من ابتلی بالقضاء فلیو اس بینهم فی الإشاره وفی النظر، وفی المجلس (۴)

[۹۶]- عنه علیه السلام: ینبغی للحاکم أن یدع التلقت إلی خصم دون خصم، وأن یقسم النظر فیما بینهما بالعدل ، ولا یدع خصم ظهر بغیه علی صاحبه (۵)

[۹۷]- الإمام الصادق علیه السلام : إن رجلا نزل بأمیر المؤمنین علیه السلام ، فمکث عنده أیاما ، ثم تقدم

إلیه فی خصومه لم یذکرها لأمیر المؤمنین علیه السلام ، فقال له : أخصم أنت ؟

قال : نعم.

۱- (۱).دعائم الإسلام: ۲/ ۵۳۴/ ۱۸۹۴ .

۲- (۲) . دعائم الإسلام: ۲/ ۵۳۷ / ۱۹۰۹ ؛ دستور معالم الحکم: ۶۳.

۳- (۳). تحف العقول: ۱۷۷، بحار الأنوار : ۳۳ /۵۸۶ / ۷۳۳

۴- (۴) . الکافی: ۷ / ۴۱۳ / ۳ ، تهذیب الأحکام: ۶ / ۲۲۶/ ۵۴۳ کلاهما عن السکونی عن الإمام الصادق علیه السلام؛ نصب الرایه : ۴ / ۷۳وفیه «فلیسو» بدل «فلیواس» .

۵- (۵). دعائم الإسلام: ۲/ ۵۳۳ / ۱۸۹۵

قال : تحول عنا ! إن رسول الله صلى الله عليه و آله قال نهى أن يضاف الخصم إلا ومعه خصمه(۱)

ويمكن تلخيص ذلک بأمور:

۱- المساواه بين الخصم

[۹۸]- الإمام على عليه السلام - لشريح - : ثم واى بين المسلمين بوجهک ومنطقک ومجلک ، حتى لا يطمع قريب فى كيفک ، ولا ييأس عدوک من عدليک (۲)

[۹۹]. عنه عليه السلام لا ينبغى للحاكم أن يدع اللفت إلى خصم دون خصم ، وأن يؤم النظر فيما بينهما بالعدل ، ولا يدع خصما يظهر بغيه على صاحبه (۳)

۲- أن لا يعلو كلامه كلام الخصم

[۱۰۰] - الإمام على عليه السلام . لأبى الأسود الدؤلى لما سأله عن عله عزله عن القضاء وهو لم يحن

ولم يجن - : إنى رأيت كلامک يعلو كلام خصم(۴)

۳- أن لا يتضجر فى مجلس القضاء

[۱۰۱] - الإمام على عليه السلام الشريح - : إياک والضر والأدى فى مجلس القضاء ، الذى أوجب

الله فيه الأجر، ويحى فيه الخير لمن قضى بالحق (۵)

۱- (۱) . الكافى: ۴/۴۱۳/۷ ، تهذيب الأحكام: ۶ / ۲۲۶ / ۵۴۴ كلاهما عن السكونى، من لا يحضره الفقيه : ۳ /۱۲/ ۳۲۳۶ وفيه «حكومه» بدل «خصومه» ؛ السنن الكبرى: ۱۰/ ۲۳۲ / ۲۰۴۷۰ عن الحسن نحوه.

۲- (۲). وسائل الشيعه : ۱۸ / ۵۵ ۱/ ۱.

۳- (۳) .مستدرک الوسائل : ۱۷ / ۳۵۰ / ۲۱۵۵۰.

۴- (۴) . مستدرک الوسائل : ۱۷ /۳۵۹/ ۲۱۵۸۱.

۵- (۵).الكافى : ۱/۴۱۳/۷

۴- أن لايقضى قبل سماع كلام أحد الخصمين

[۱۰۲] - الإمام على عليه السلام :بعثنى رسول الله صلى الله عليه و آله إلى اليمن قاضيه ، فقلت : يا رسول الله ،ريتنى وأنا حديث الشئ ولا علم لى بالقضاء ؟! فقال : إ الله يهدى قلبك ، ويب سائك ، فإذا جلس بين يديك الخصمانى فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول ؛ فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء . قال : فمازلت قاضيه أو ما شككت فى قضاء بعد (۱)

[۱۰۳]. عنه عليه السلام : إن النبى الله لما وجهنى إلى اليمن قال : إذا تقوضى إليك فلا تحكم خير الخصمين دون أن تسمع من الآخر. قال : فما شككت فى قضاء بعد ذلك (۲)

[۱۰۴] رسول الله صلى الله عليه و آله العلى عليه السلام - : إذا تقاضى إليك رجلان فلا تقض للأول حتى تسمع من الآخر؛ فإنك إذا فعلت ذلك تبين لك القضاء. قال على عليه السلام: فما زلت بعدها قاضيه ، وقال له النبى صلى الله عليه و آله: الله فقه القضاء (۳)

[۱۰۵]- عند صلى الله عليه و آله - لعلئ عليه السلام -: إذا أتاك الخصمانى فلا تقض لواچ حتى تسمع من الآخر؛ فإنه أجدر أن تعلم الحق (۴)

[۱۰۶]- عنه صلى الله عليه و آله - لعلى عليه السلام . : إذا تقاضئ إليك رجلانى فلا تقض للأولى حتى تسمع كلام الآخر، فسوف تدرى كيف تقضى . قال على : فما زلت بعد قاضيه (۵)

۵- أن لا يقضى وهو غضبان

[۱۰۷] - الإمام على عليه السلام لشريح -: لاسار أحده فى مجلسك ، وإن غضبت فقم ، فلا تقضى

۱- (۱).سنن أبى داود : ۳۵۸۲.

۲- (۲) .عيون أخبار الرضا عليه السلام : ۲/ ۶۵ / ۲۸۶.

۳- (۳) .الفقيه :۱۳/۱۳ / ۳۲۳۸.

۴- (۴) . بحار الأنوار : ۱۰۴ / ۲۷۷ / ۷.

۵- (۵). كنز العمال : ۱۵۰۲۳.

وأنت غضبان (۱)

[۱۰۸] رسول الله صلى الله عليه و آله : لا يقضى القاضى بين اثنين وهو غضبان (۲)

۶- أن لا يقضى وهو مثقل بالئوم

[۱۰۹]- الإمام على عليه السلام - الرفاعه - : لا تقض وأنت غضبا ، ولا من الوم شكران

۷- أن لا يقضى وهو جوعان أو عطشان

[۱۱۰] - الإمام على عليه السلام- لشريح - : ولا تقعد فى مجلس القضاء حتى تطقم (۳)

۸- أن لا يضيف أحد الخصمين

[۱۱۱] - الإمام الصادق عليه السلام : إن رجلا نزل بأمير المؤمنين عليه السلام فمكث عنده أياما ، ثم تقدم إليهفى خصومه لم يذكرها لأمير المؤمنين علا ، فقال له : أخصم أنت ؟

قال : نعم ، قال : تحول عا ، إ رسول الله صلى الله عليه و آله نهى أن يضاف الخصم إلا ومعه خصمه(۴)

۹- أن لا يسار أحده فى مجلس القضاء

[۱۱۲]- الإمام على عليه السلام - لشريح - : لاسار أحده فى مجلسك (۵)

۱- (۱).الكافى : ۵/۴۱۳/۷ .

۲- (۲) .كنز العمال : ۱۵۰۳۰.

۳- (۳). الكافى : ۷ /۴۱۳/ ۱.

۴- (۴). الكافى : ۴۱۳/۷ / ۴ح.

۵- (۵) . الكافى : ۷/ ۴۱۳ /۵

١٠ - التأمل والرؤى قبل الحكم

[١١٣] - الإمام على عليه السلام - لشريح - : سائك عبدك ما لم تتكلم ، فإذا تكلمت فأنت عبده ، فانظر ما تقضى ؟ وفيم تقضى؟ وكيف تقضى ؟(١)

ص: ٥۴

١- (١)

صوابیه وسعه أقضیه علی

[۱۱۴] – الإمام علی علیه السلام : والله لو ثنیت لی الوساده لقضیت بین أهل التوراه بتوراتهم ، وبین

أهل الإنجیل بإنجیلهم ، وبین أهل الزبور بزبورهم ، وبین أهل القرآن بقرآنهم(۱)

[۱۱۵] – عنه علیه السلام : لو ثنی لی الوساد لحکمت بین أهل التوراه بتوراتهم ، وبین أهل الإنجیل بإنجیلهم، وأهل الزبور بزبورهم، وأهل القرآن بقرآنهم ، حتی یزهر کل کتاب من هذه الکتب ویقول : یا رب إن علیا قضی بقضائک(۲)

[۱۱۶] – الإمام الصادق علیه السلام : کان علی علی یقول : لو اختصم إلی رجلان فقضیت بینهما ، ثم مکثا أحوا کثیره ، ثم أتیانی فی ذلک الأمر لقضیت بینهما قضاء واحده ؛ لأن القضاء لا یحول ولا یزول أبدا (۳) الأمالی للمفید :۵/۲۸۷، بشاره المصطفی : ۲۵۴ کلاهما عن الحسن بن ظریف، الأمالی

للطوسی : ۶۴ / ۹۴ عن الحسن بن طریف .

۱- (۱). الأمالی للطوسی : ۵۲۳ /۱۱۵۹، بشاره المصطفی : ۲۱۶ ولیس فیه «وبین أهل الزبور بزبورهم» وکلاهما عن المجاشعی عن الإمام الرضا عن آبائه علیهم السلام ، خصائص الأئمه علیهم السلام : ۵۵، الاحتجاج : ۱۴۵/۶۲۵/۱ ، الأصول السته عشر: ۴۰، تفسیر فرات: ۱۸۸ / ۲۳۹ ، تفسیر الحبری : ۳۶/۲۷۷ العمده : ۳۲۱/۲۰۸ والأربعه الأخیره عن زاذان ، شرح الأخبار: ۳۱۱/۲ / ۶۳۹؛ ینابیع الموده :۲۸/۲۱۶/۱ ولیس فیهما «وبین أهل الزبور بزبورهم»، تذکره الخواص : ۱۶، شواهد التنزیل : ۳۸۴/۳۶۶/۱ کلاهما عن زاذان نحوه وراجع تفسیر العیاشی: ۳/۱۵/۱ وبصائر الدرجات : ۱۳۲ – ۱۳۴.

۲- (۲).الإرشاد: ۱/ ۳۵ عن الأصبغ بن نباته ، المناقب لابن شهر آشوب: ۲/ ۳۸ عن ابن أبی البختری من سته طرق وابن المفضل من عشره طرق وإبراهیم الثقفی من أربعه عشر طریقه ؛ شرح نهج البلاغه : ۲۴۲/۲۸۳/۲۰ نحوه

۳- (۳) .

[۱۱۷] – الإمام الباقرعليه السلام : ليس عند أحد من الناس حق ولا صواب ، ولا أحد من الناس يقضى

بقضاء حق إلا ما خرج منا أهل البيت ، وإذا تشعبت بهم الأمور كان الخطأ منهم، والصواب من على عليه السلام (۱)

[۱۱۸]. عنه عليه السلام : إنه ليس عند أحد من حق ولا صواب ، وليس أحد من الناس يقضى بقضاء يصيب فيه الحق إلا مفتاحه على ، فإذا تشعبت بهم الأمور كان الخطأ من قبلهم والصواب من قبله (۲)

[۱۱۹] عنه عليه السلام : لا أحد من الناس يقضى بحق ولا عدل إلا ومفتاح ذلك القضاء وبابه وأوله وسننه أمير المؤمنين على بن أبى طالب عليه السلام (۳)

[۱۲۰] – الإمام الصادق عليه السلام : ما رأيت عليا عليه السلام قضى قضاء إلا وجدت له أصلا فى الشته (۴)

۱– (۱). الكافى: ۱/ ۱/۳۹۹، بصائر الدرجات :۴/۵۱۹ كلاهما عن محمد بن مسلم .

۲– (۲). بصائر الدرجات : ۲/۵۱۹ عن محمد بن مسلم ، بحار الأنوار: ۲/ ۳۵/۹۵

۳– (۳).الأمالى للمفيد:۶/۹۶، المحاسن:۴۴۸/۲۴۳/۱ وفيه «سببه» بدل «سننه، وكلاهما عن محمد بن مسلم وراجع بصائر الدرجات : ۳/۵۱۹ .

۴– (۴) . الأمالى للمفيد : ۵/۲۸۶، بشاره المصطفى : ۲۵۴ كلاهما عن الحسن بن ظريف، الأمالى للطوسى: ۶۴/ ۹۴عن الحسن بن طريف .

فی رجوع الخلفاء فی القضاء إلی أمیر المؤمنین علیه السلام

[۱۲۱] - موفق بن أحمد بسناده عن أبی سعد السمان هذا، قال: أخبرنا أبو القاسم علی بن أحمد بن علی الآبادی ببغداد، حدثنا أبو القاسم حبیب بن الحسن القزاز، حدثنا عمر بن حفص السدوسی، وحدثنا أبو بلال الأشعری، حدثنا عیسی بن مسلم القرشی عن عبد الله بن عمر بن نهیک عن ابن عباس رضی الله عنه قال: کنا فی جنازه، قالعلی بن أبی طالب لزوج أم الغلام «امسک عن امرأتک» فقال له عمر: ولم یمسک عن امرأته؟ اخرج عما جئت به قال: نعم یا أمیر المؤمنین یرید أن یستبرئ رحمها، لا یبقی فیه شیء فیستوجب المیراث من أخیه ولا میراث له فقال عمر: أعوذ بالله من معضله لا علی لها(۱)

[۱۲۲] - عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبیه قال: حدثنا محمد بن جعفر قال: حدثنا سعید عن قتاده عن الحسن أن عمر بن الخطاب أراد أن یرجم مجنونه فقال علی علیه السلام : « مالک؟ مالک؟ سمعت رسول الله صلی الله علیه و آله یقول: رفع القلم عن ثلاثه: عن النائم حتی یستقیظ، وعن المجنون حتی یبرأ ویعقل، وعن الطفل حتی یحتلم فدرأ عنها عمر»(۲)

[۱۲۳] - من صحیح مسلم فی الجزء الخامس منه فی أوله علی حد الکراسین فی تفسیر سوره الزخرف قال ذکر: إن امرأه دخلت علی زوجها فولدت فی سته أشهر، فذکر ذلک زوجها العثمان بن عقان فأمر بها أن ترجم، فدخل علی علیه السلام فقال: «إن الله عز وجل یقول: وحمله وفصاله ثلاثون شهره وفصاله فی عامین»(۳)قال: فوالله ماعبد عثمان أن بعث لها فردت.

۱- (۱).مناقب الخوارزمی ۹۷/۹۶ .

۲- (۲).مسند أحمد ۱: ۱۴۰.

۳- (۳) سوره لقمان: ۱۴، وانظر سوره الأحقاف: ۱۵.

قال الراوی: عبد: استنکف، وأنشد ابن قتیبه واعبد أن تهجی تمیم بدارم، أی آنف (۱)

[۱۲۶] - موفق بن أحمد من العامه قال: أخبرنا الإمام العلامه فخر خوارزم أبو القاسم محمود ابن عمر الزمخشری الخوارزمی، أخبرنا الأستاذ الأمین أبو الحسن علی بن الحسن بن مردک الرازی أخبرنا الحافظ أبو سعد إسماعیل بن الحسین السمان، أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن إبراهیم بن عیسی بن الصباح بقراءتی علیه، حدثنا عبد الصمد بن علی بن محمد بن مکرم البزاز، حدثنا السری بن سهل الجندی النیسابوری، حدثنا عبد الله بن رشد، حدثنا عبد الوارث بن سعید أن عمر بن الخطاب أتی بامرأه مجنونه حبلی قد زنت فأراد أن یرجمها فقال له علی: «ما سمعت ما قال رسول الله صلی الله علیه و آله » قال: ما الذی قال؟

قال: «رفع القلم عن ثلاثه: عن المجنون حتی یبرأ وعن الغلام حتی یحتلم، وعنالنائم حتی یستیقظ» قال: فخلی عنها (۲)

[۱۲۵] - موفق بن أحمد بهذا الإسناد عن أبی سعید السمان هذا، أخبرنا أبو عبد الله الحسین بن هارون القاضی الضبی أملاء لفظا، أخبرنا أبو القاسم عبد العزیز بن إسحاق سنه ثلاثین وثلاثمائه أن علی بن محمد النخعی حدثه قال: حدثنی سلیمان بن إبراهیم المحاربی، حدثنی نصر بن مزاحم بن نصر المقری، حدثنی إبراهیم بن الزبرقان التمیمی، حدثنی أبو خالد، حدثنی زید بن علی عن أبیه عن جده عن علی قال: لما کان فی ولایه عمر أتی بامرأه حامل فسألها عمر فإعترفت بالفجور، فأمر بها عمر أن ترجم فلقیها علی بن أبی طالب علیه السلام؟ فقال: «ما بال هذه»؟

فقالوا: أمر بها أمیر المؤمنین أن ترجم فردها علی علا فقال لعمر: «أمرت بها أن

۱- (۱) .العمده: ۲۵۸، ح ۴۰۵.

۲- (۲).مناقب الخوارزمی ۸۰/ ۶۴.

ترجم» قال: نعم، إعترفت عندی بالفجور فقال: «هذا سلطانک علیها، فما سلطانک علی الذی فی بطنها ولعلک انتهرتها وأخفتها، فقال عمر قد کان ذاک قال: «أوما سمعت رسول الله صلی الله علیه و آله یقول: لا حد علی معترف بعد بلاء؟ إنه من قیدت أو حبست أو تهددت فلا إقرار له» فخلی سبیلها ثم قال عمر: عجزت النساء أن تلد مثل علی بن أبی طالب رضی الله عنه ، لولا علی لهلک عمر(۱)

[۱۲۶] - موفق بن أحمد قال: أخبرنا العلامه فخر خوارزم أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشری الخوارزمی، وأخبرنا الأستاذ الأمین أبو الحسن علی بن الحسین بن مردک الداری، أخبرنا الحافظ أبو سعد إسماعیل بن الحسین بن علی بن الحسین السمان، حدثنا أبو عبد الله محمد بن زکریا التستری بقراءتی علیه، وحدثنا محمد بن أحمد بن عمرو الدبیقی، حدثنا یحیی بن أبی طالب قال: حدثنا أبو بدر عن سعید بن أبی عروبه عن داود بن أبی القصات عن أبی حرب بن أبی الأسود أن عمر أتی بامرأه وضعت لسته أشهر فهم برجمها فبلغ ذلک علی فقال: «لیس علیها رجم » فبلغ ذلک عمر فأرسل إلیه یسأله فقال علی: « و والدات یرضعن أولادهن کؤلین اولین من أراد أن یتم الرضاعه (۲) وقال: (وحمله وفضائه ثلاثون شهرا (۳)فالسته أشهر حمله وحولین تمام الرضاعه، لا حد علیها وإن شئت لا رجم علیها » قال فخلی عنها سبیلها ثم ولدت بعد سته أشهر (۴)

[۱۲۷] - موفق بن أحمد بهذا الإسناد عن أبی سعد هذا، أخبرنا أبو محمد محمد بن عبد الله ابن سلیمان التنوخی بمعره النعمان بقراءتی علیه وأبو الفتح المؤید بن أحمد بن علی

۱- (۱) . مناقب الخوارزمی ۸۱/ ۶۵.

۲- (۲)البقره: ۲۳۳.

۳- (۳) الأحقاف: ۱۵.

۴- (۴) مناقب الخوارزمی ۹۴/۹۵ .

الخطيب بحلب بقراءتى عليه، حدثنا أبو القاسم إسماعيل بن القاسم، حدثنا أحمد بن الحلبى وقال المؤيد المعروف بالمصرى بحلب، حدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن الحسن المعروف بابن أبى فضله، حدثنا الشيخ الصالح قال: حدثنى أبى، حدثنا على بن عبيد عن الأعمش عن أبى صالح عن عبد الله بن عباس رضى الله عنه قال: استعدى رجل على على بن أبى طالب إلى عمر بن الخطاب وكان على جالسا فى مجلس عمر بن الخطاب، فالتفت عمر إلى على عليه السلام فقال له يا أبا الحسن وقال المؤيد: قم يا أبا الحسن فاجلس مع خصمك، فقام على فجلس مع خصمه، فتناظروا وانصرف الرجل ورجع على إلى مجلسه، فجلس فيه فتبين عمر التغير فى وجهه فقال له: يا أبا الحسن مالى أراك متغيره؟ أكرهت ما كان؟

قال.. «نعم يا أمير المؤمنين قال ولم ذاك؟

قال: «لأنك كنيتنى بحضره خصمى، أفلا قلت: قم يا على فاجلس مع خصمك » فأخذ عمر برأس على وقبل ما بين عينيه وقال: بأبى أنتم، بكم هدانا الله وبكم أخرجنا من الظلمات إلى النور(۱)

[۱۲۸] - موفق بن أحمد بهذا الإسناد عن أبى سعد هذا أخبرنا أبو الطيب محمد بن زيد النهشلى العطار بالكوفه بقراءتى عليه، حدثنا على بن محمد بن محمد بن عقبه الشيبانى، حدثنى أبو العباس الفضل بن يوسف الجعفى القصبانى، حدثنا محمد بن عقبه، حدثنا سعيد بن خيثم الهلالى عن محمد بن خالد الضبى قال: خطبهم عمر بن الخطاب فقال: لو صرفناكم عما تعرفون إلى ما تنكرون ما كنتم صانعين؟

قال: فارموا، قال محمد: فسكتوا فقال ذلك ثلاثا، فقام على رضى الله عنه فقال: « يا أمير المؤمنين إذا نستتيبك فإن تبت قبلناك » قال: فإن لم أتب قال: «إذا نضربالذى فيه

۱- (۱) مناقب الخوارزمى ۹۹/۹۸ .

عیناک، فقال: الحمد لله الذی جعل فی هذه الأمه من إذا زاغوا حجتنا أقام أودنا(۱)۱۰۰/۹۸

[۱۲۹] - موفق بن أحمد بهذا الإسناد عن أبی سعید هذا، أخبرنا أبو علی أحمد بن الحسن بن

أحمد بن البوسنجی الفلحردی قدم حاجه سنه تسعین، حدثنا أبو علی حامد بن محمد بن عبد الله الرقاع، حدثنا عبد العزیز، حدثنا أبو نعیم، حدثنا عبد السلام عن عطا عن أبی عبد الله الرحمن قال: شرب القوم الخمر بالشام وعلیهم یزید بن أبی سفیان فی زمن عمر: فأرسل إلیهم یزید لشربهم الخمر قالوا: نعم شربناها وهی لنا حلال قال: أولیس قال الله عز وجل: (یا أیها الذین آموا إنما الخمر والمیسوم (۲)إلی قوله: (وأطیعوا الله وأطیعوا الاول) (۳)حتی فرغ من الآیه فقالوا: إقرأ الذی بعدها فقرأ: ولیس علی الذین آوا وعملوا الصالحات جناح فیما طعموا إلی قوله تعالی : والله یحب المخینینه (۴)فنحن الذین آمنها و أحسنهافکتب بأم هم ال: ع، ، فکتد.، الله ع، ان أراک کتابی ؟ لا تصبح حتی تبعث إلی بهم، وإن أتاک کتابی نهارا فلا تمسحتی تبعث إلی بهم قال: فبعث بهم إلیه، فلما قدموا علی عمر سألهم عما قال یزید فقالوا له کما قالوا لیزید، فاستشار فیهم أصحاب النبی صلی الله علیه و آله الله فردوا المشوره إلیه قال: وکان علی رضی الله عنه ما فی القوم ساکت فقال: ما تقول یا أبا الحسن؟

فقال: « یا أمیر المؤمنین أری أنهم افتروا علی الله وأحلوا ما حرم الله فأری أن تستیبهم، فإن هم ثبتوا وزعموا أن الخمر حلال، ضربت أعناقهم، وإن هم رجعوا ضربتهم ثمانین جلده بفریتهم علی الله عز وجل، فدعاهم واسمعهم مقاله علی ثم قال: ما تقولون؟

۱- (۱). مناقب الخوارزمی

۲- (۲) المائده: ۹۰.

۳- (۳) المائده: ۹۲.

۴- (۴) المائده: ۹۳.

قالوا: نستغفر الله ونتوب إليه ونشهد أن الخمر حرام، وإنما شربناها ونحن نرى أنها حلال فضربهم ثمانين (۱)

[۱۳۰] - موفق بن أحمد بهذا الإسناد عن أبى سعد هذا قال: أخبرنا أبو الحسين على بن محمد المروزى بقراءتى عليه، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن أبى حاتم، حدثناأبو سعيد أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القطان، حدثنا عمر بن حماد بن طلحه، حدثنا أسباط عن سماك عن حبيش أن رجلين استودعا امرأه من قريش مائه دينار وأمراها أن لا تدفع إلى أحد منهما دون الآخر، فأتاها أحدهما فقال: إن صاحبى قد هلك فادفعى إلى المال فأبت فاستشفع عليها ومكث يختلف إليها ثلاث سنين، فدفعت إليه المال، ثم جاء بعد ذلك الآخر فقال: أعطينى مالى فقالت له: قد أخذه صاحبك، فارتفعوا إلى عمر فقال عمر: ألك بينه؟

فقال: هى بنتى، قال: ما أراك إلا ضامنه؟

قالت: أنشدتك لما رفعتنا إلى على، قال فرفعهما إليه قال فأتوه وهو فى حائط له وهو يسيل الماء وهو متوزر بكساء، فقصوا عليه القصه فقال للرجل: « إيتنى بصاحبك وإلى

متاعك» (۲)

[۱۳۱] - موفق بن أحمد قال: أخبرنى الشيخ الإمام الزاهد أبو طاهر محمد بن السيحى الخطيب بمرو إجازه والأديب أبو بكر محمد بن الحسن بن أبى جعفر بن أبى سهل الزورقى فيما كتب إلى من مرو قالا: أخبرنا القاضى الإمام أبو نصر محمد بن محمد الماهانى، أخبرنا أبو نصر أحمد بن على بن منصور الستى البخارى، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أبى حفص، حدثنا أبو حامد أحمد بن هارون الهروى، حدثنا أبو القاسم على بن إسماعيل الصفار ببغداد، حدثنا أبو على بن عبد الله بن معاويه أخبرنى أبى

۱- (۱) مناقب الخوارزمى ۱۰۲/۱۰۰ .

۲- (۲) مناقب الخوارزمى ۱۰۱ /۱۰۳.

عبد الله عن أبيه معاويه عن جدهم يسره عن شريح أنه قال: تقدمت إليه امرأه فقالت: أيها القاضى، إنى جئتك مخاصمه قال: فأين خصمك؟

قالت: أنت فأخلى لها المجلس وقال: تكلمى فقالت: إنها امرأه لها احليل ولها فرج فقال: قد كان الأمير المؤمنين فى هذا قضيته ورث من حيث جاء البول، وكان شريح قاضى على بن أبى طالب رضى الله عنه ، فقالت: إنه يجىءمنهماجميعا فقال: من أين سبق البول فقال: ليس يسبق منهما شىء، يخرجان فى وقت وينقطعان فى وقت واحد فقال: إنك لتخبرين بعجب فقالت: أقول أعجب من ذلك: تزوجنى ابن عم لى وأخذ منى خادم فوطيتها فأولدتها، وإنى لما أولدتها جئتك فقام شريح من مجلس القضاء فدخل على على بن أبى طالب فأخبره بما قالت المرأه، فأمر بها على فأدخلت فسألها عما قال القاضى فقالت: يا أمير المؤمنين هو الذى قال: فأحضر زوجها فقال: «هذه زوجتك وابنه عمك»؟

فقال: نعم يا أمير المؤمنين، قال: «افعلمت ما كان»؟

قال: نعم أخدمتها خادمه فوطأتها فأولدتها ووطيتها بعد ذلك، فقال له على: «لأنت أجسر من الأسد ائتونى بدينار الخادم» وكان معدلا وامرأتين، فقال على: «خذوا هذه المرأه فأدخلوها إلى بيت وألبسوها ثيابا، وجردوها من ثيابها وعدوا أضلاع جنبيها» ففعلوا ذلك ثم خرجوا فقالوا: يا أمير المؤمنين عدد أضلاع الجانب الأيمن ثمانيه عشر ضلعه، وعدد الجانب الأيسر سبعهعشر ضلعه، فدعا الحجام وأخذ شعرها وأعطاها حذاء ورداء وألحقها بالرجال، فقال الزوج: يا أمير المؤمنين امرأتى وأبنه عمى ألحقتها بالرجال، ممن أخذت هذه القضيه؟

فقال له على: « إنى ورثتها عن أبى آدم، أن أمنا حواء خلقت من آدم وأضلاع الرجال

أقل من أضلاع النساء وعدد أضلاعها أضلاع رجل» فخرجوا(۱)

۱- (۱). مناقب الخوارزمى ۱۰۲ / ۱۰۵.

[۱۳۲] - ابن أبی الحدید أیضا فی شرح نهج البلاغه قال: روی أبو سعید الخدری قال: حججنا مع عمر أول حجه حجها فی خلافته، فلما دخل المسجد الحرام دنا من الحجر الأسود فقبله واستلمه وقال: إنی لأعلم إنک حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أنی رأیت رسول الله صلی الله علیه و آله قبلک واستلمک لما قبلتک واستلمتک فقال له علی علیه السلام : «بلی یا أمیر المؤمنین إنه لیضر وینفع ولو علمت تأویل ذلک من کتاب الله لعلمت أن الذی أقول لک کما أقول، قال الله تعالی : (وإذ أخذ نیک من بنی آدم من ظهورهم ذرتهم وأشهدهم علی أنفسهم ألش بگم قالوا بلی(۱) فلما أشهدهم وأقروا له أنه الرب عز وجل وأنهم العبید کتب میثاقهم فی رق ثم ألقمه هذا الحجر وإن له لعینین ولسانین وشفتین یشهد لمن وافاه بالموافاه، فهو أمین الله عز وجل فی هذا المکان» فقال عمر: لا أبقانی الله بأرض لست بها یا أبا الحسن (۲)

[۱۳۳] - ابن أبی الحدید قال وروی الربیع بن زیاد قال: قدمت علی عمر بمال من البحرین وصلیت معه العشاء ثم سلمت علیه فقال: ما قدمت به؟

قال خمسمائه ألف قال: ویحک إما قدمت بخمسین ألفا قلت: بلی خمسمائه ألف قال: کم یکون ذلک؟

قلت: مائه ألف حتی عدد خمسه فقال: إنک ناعس إرجع إلی بیتک ثم اغد علی

فغدوت علیه قال: ما جئت به؟

قلت: هو ما قلت لک قال: کم هو؟

قلت: خمسمائه ألف قال: أطیب هو؟

قلت: نعم، لا أعلم إلا ذلک، فاستشار الصحابه فیه فأشیر علیه بنصب الدیوان فنصبه وقسم المال بین المسلمین ففضلت عنده فضله فأصبح فجمع المهاجرین والأنصار فیهم

۱- (۱) الأعراف: ۱۷۲.

۲- (۲)شرح نهج البلاغه ۱۲: ۹۷.

على بن أبى طالب عليه السلام فقال للناس: ما ترون فى فضل فضل عندنا من هذا المال؟

فقال الناس: يا أمير المؤمنين إنا شغلناك بولايه أمورنا عن أهلك وتجارتك وصنعتك فهو لك فالتفت إلى على عليه السلام فقال: ما تقول أنت؟

قال: «قد أشاروا عليك» قال: فقل أنت فقال: «لم تجعل بقيدك ظنا، فلم يفهم عمر قوله فقال: «لتخرج مما قلت» قال: أجل والله لأخرجن منه قال: « تذكر حين بعثك رسول الله صلى الله عليه و آله فأتيت العباس بن عبد المطلب فمنعك صدقته فكان بينكما شيء فجئتما إلى وقلتما: إنطلق معنا إلى رسول الله صلى الله عليه و آله فجئنا إليه فوجدناه خاتره فرجعنا ثم غدونا عيه فوجدناه طيب النفس فأخبرته بالذى صنع العباس فقال لك: ياعمر أما علمت أن عم الرجل صنو أبيه، فذكرنا له مارأينا من ختوره فى اليوم الأول وطيب نفسه فى اليوم الثانى، فقال: إنكم أتيتم فى اليوم الأول وقد بقى عندى من مال الصدقه ديناران فكان ما رأيتم من ختورى لكم، وأتيتم فى اليوم الثانى فقد وجهتهما فذاك الذى رأيتم من طيب نفسى، أشير عليك أن لا تأخذ من هذا الفضل شيئا وأن تفضه على فقراء المسلمين» فقال عمر: صدقت والله لأشكر لك الأولى والأخيره(۱)

[۱۳۴]-ابن أبى الحديد أيضا فى الشرح قال: حدثنى الحسين بن محمد بن السيبى قال: قرأت على ظهر كتاب أن عمر نزلت به نازله فقام لها وقعد وتنوح وتفطر فقال لمن عنده: معاشر الحاضرين ما تقولون فى هذاالأمر؟

فقالوا: يا أمير المؤمنين أنت المفزع والمترع، فغضب وقال: يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا، ثم قال: أما والله إنى وإياكم لنعلم أين نجدها والخبير بها، قالوا كأنك أردت ابن أبى طالب قال: وأن يعدل به عنه، وهل طفحت حره بمثله قالوا: فلو دعوت به يا أمير المؤمنين قال: هيهات أن هناك شمخه من هاشم وأثره من علم ولحمه من رسول الله صلى الله عليه و آله يؤتى ولا يأتى فامضوا بنا إليه، فقصدوا نحوه وأفضوا إليه فألفوه فى

۱- (۱)شرح نهج البلاغه ۱۲: ۹۷.

حایط له علیه تبان وهو متوک علی مسحاه ویقرأ: «وأیحسب الإنسان أن یثر شدی)(۱) إلی آخر السوره ودموعه تهمی علی خدیه فدهش الناس لبکائه فبکوا ثم سکت فسکتوا، فسأله عمر عن تلک الواقعه فأصدر جوابها فقال عمر: أما والله لقد ارادک الحق ولکن أبی قومک فقال: «یا أبا حفص اخفض علیک من هنا ومن هنا، إن یوم الفصل کان میقاتا» فوضع عمر احدی یدیه علی الأخری وطرق إلی الأرض کأنما ینظر فی رماد(۲)

[۱۳۰] - ابن أبی الحدید فی الشرح قال: حدثنا عمر بن سعد العیسی عن النضر بن صالح قال: کنت مع شریح بن هانی فی غزوه سجستان فحدثنی أن علیا لاـ أوصاه بکلمات إلی عمرو بن العاص وقال له: «قل لعمرو إذا لقیته: إن علیا یقول لک: إن أفضل الخلق عند الله من کان العمل بالحق أحب إلیه وإن نقصه، وإن أبعد الخلق من الله من کان العمل بالباطل أحب إلیه وإن زاده، والله یا عمرو إنک لتعلم أین موضع الحق فلم تتجاهل؟ أبأن أوتیت طعمه یسیره صرت الله ولأولیائه عدوه؟ فکأنما قد أوتیت ذاک عنک فلا تکن للخائنین خصیما ولا للظالمین ظهیره، أما إنی أعلم أن یومک الذی أنت فیه نادم وهو یوم وفاتک، وسوف تتمنی أنک لم تظهر لی عداوه ولم تأخذ علی حکم الله رشوه» قال شریح: فأبلغته یوم لقیته فتغمر وقال: متی کنت قابلاً مشوره علی أو منیب إلی رأیه أو معتمده بأمره؟

فقلت: وما یمنعک یابن النابغه أن تقبل من مولاک وسید المسلمین بعد نبیهم مشورته؟ لقد کان من هو خیر منک أبو بکر وعمر یستشیرانه ویعملان برأیه فقال: إن مثلی لا یکلم مثلک فقلت: بأی أبویک ترغب عن کلامی بأبیکالوشیظ أم بأمک النابغه؟

۱- (۱)القیامه: ۳۶.

۲- (۲).شرح نهج البلاغه۱۲: ۸۰

فقام من مكانه وقمت (۱)

[۱۳۹] - ابن أبی الحدید أیضا قال روی أنه رفع إلی عمر صک محله فی شعبان فقال: أی شعبان الذی مضی أم الذی نحن فیه؟ ثم جمع أصحاب رسول الله صلی الله علیه و آله وقال: اصنعوا للناس تاریخ یرجعون إلیه فقال قائل منهم، اکتبوا علی تاریخ الروم فقیل: إنه یطول وإنه مکتوب من عهد ذی القرنین، وقال قائل: اکتبوا علی تاریخ الفرس،کما قام ملک طرحوا ما کان قبله فقال علی علیه السلام: «اکتبوا تاریخکم منذ خرج رسول الله من دار الشرک إلی دار النصره وهی الهجره » فقال عمر: نعم ما أشرت به، فکتب التاریخ للهجره بعد مضی سنتین ونصف من خلافه عمر(۲)

[۱۳۷]. قال ابن أبی الحدید: وأما عمر فقد عرف کل أحد رجوعه إلیه یعنی علیا علیه السلام فی کثیرمن المسائل التی أشکلت علیه وعلی غیره من الصحابه، وقوله غیر مره: لولا علی لهلک عمر، وقوله: لا بقیت لمعضله لیس لها أبو حسن، وقوله: لا یفتیت أحد فی المسجد وعلی حاضر (۳)

[۱۳۸] - قال ابن أبی الحدید، ذکر عند عمر بن الخطاب حلی الکعبه وکثرته فقال قوم: لو أخذته وجهزت به جیوش المسلمین کان أعظم للأجر، وما تصنع الکعبه بالحلی؟ فهم عمر بذلک وسأل عنه أمیر المؤمنین علیه السلام فقال: «إن القرآن نزل علی محمد صلی الله علیه و آله والأموال أربعه: أموال المسلمین فقسمها بین الورثه فی الفرائض، والفیء فقسمه علی مستحقیه، والخمس فوضعه الله حیث وضعه، والصدقات فجعلها الله حیث جعلها، وکانت حلی الکعبه علیها یومئذ فترکه الله علی حاله ولم یترکه نسیانا، ولم یخف علیه

۱- (۱) شرح نهج البلاغه ۲: ۲۵۴.

۲- (۲) شرح نهج البلاغه ۱۲: ۷۴.

۳- (۳) شرح نهج البلاغه ۱: ۱۶.

مکانه فأقره حیث أقره الله ورسوله ، فقال عمر: لولاک لافتضحنا. وترک الحلی(۱)

[۱۳۹] - ابن أبی الحدید قال: قال أمیر المؤمنین علا: «لو قد استوت قدمای من هذه المداحض لغیرت أشیاء» قال فی الشرح: لسنا نشک أنه کان یذهب فی الأحکام الشرعیه والقضایا إلی أشیاء یخالف فیها أقوال الصحابه، نحو قطعه السارق من رؤوس الأصابع وبیعه أمهات الأولاد وغیر ذلک، وإنما کان یمنعه من تغییر أحکام من تقدم اشتغاله بحرب البغاه والخوارج وإلی ذلک یشیر بالمداحض عن بعض السلف (۲)

وقال حجر بن أوس الألمعی :

الذی یظن بک الظن *** کان قد رأی وقد سمعا (۳)

وقال أبو الطیب:

ذکی تظنیه طلیعه عینه *** یری قلبه فی یومه ما یری غدا(۴)

[۱۴۰] ابن أبی الحدید وروی ابن سعد قال: مکث عمر زمان لا یأکل من مال المسلمین شیئا حتی أصابته خصاصه فأرسل الی أصحاب رسول الله صلی الله علیه و آله فاستشارهم فقال لهم: قد شغلت نفسی بأمرکم، فما الذی یصلح أن أصیبه من مالکم؟

فقال عثمان: کل واطعم، وکذلک قال سعید بن زید بن نفیل فترکهما وأقبل علی علی علیه السلام فقال ما تقول أنت؟

قال: غداء وعشاء فقال: أصبت وأخذ بقوله (۵)

[۱۴۱] - ابن أبی الحدید وروی أبو الفرج ابن الجوزی فی کتاب سیره عمر عن نافع عن ابن عمر قال: جمع عمر الناس لما انتهی إلیه فتح القادسیه ودمشق فقال: إنیکنت امرأ تاجره

۱- (۱). شرح نهج البلاغه ۱۹: ۱۵۸.

۲- (۲). شرح نهج البلاغه ۱۹:۱۶۱ .

۳- (۳) شرح نهج البلاغه ۳: ۹۹ و ۱۸: ۹۴.

۴- (۴) شرح نهج البلاغه ۱۶: ۱۱۵.

۵- (۵) شرح نهج البلاغه ۱۲:۲۱۹

يغنى الله عيالى بتجارتى، وقد شغلتمونى عن التجاره بأمركم هذا، فما ترون أنه يحل لى من هذا المال؟

فقال القوم فأكثروا، وعلى عليه السلام ساكت فقال عمر: ما تقول أنت يا أبا الحسن؟

قال: «ما أصلحك وأصلح عيالك بالمعروف، ليس لك من هذا المال غيره»: فقال القول ما قاله أبو الحسن، وأخذ به(۱)

[۱۴۲] - الشيخ فى التهذيب قال: أخبرنى الشيخ يعنى المفيد أيده الله عن أحمد بن محمد عن أبيه عن الحسين بن الحسن بن أبان عن حسين بن سعيد عن حماد عن ربعى بن عبد الله عن زراره عن أبى جعفرعليه السلام قال: «جمع عمر بن الخطاب أصحاب النبى صلى الله عليه و آله فقال: ما تقولون فى الرجل يأتى أهله فيخالطها ولا ينزل؟

فقالت الأنصار: الماء من الماء، وقال المهاجرون: إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل فقال عمر لعلى عليه السلام : ما تقول يا أبا الحسن؟

فقال على عليه السلام . أتوجبون عليه الحد والرجم ولا توجبون عليه صاعا من ماء؟ إذا التقى الختانان فقد وجب عليه الغسل، فقال عمر: القول ما قال المهاجرون، ودعوا ما قالت الأنصار» (۲)

[۱۴۳] - محمد بن يعقوب عن على بن إبراهيم عن أبيه عن ابن فضال عن ابن بكير عن أبى عبد الله صلى الله عليه وسلم قال: « شرب رجل الخمر على عهد أبى بكر فرفع إلى أبى بكر فقال له، أشربت خمرا؟

قال: نعم، قال له: وهى محرمه؟

قال: فقال له الرجل: إنى أسلمت وحسن إسلامى ومنزلى بين ظهرانى (قوم) يشربون الخمر ويستحلون، ولو علمت أنها حرام اجتنبتها: فالتفت أبو بكر إلى عمر

۱- (۱)شرح نهج البلاغه ۱۲: ۲۱۹.

۲- (۲).التهذيب ۱: ۱۱۹ / ۵

فقال ما تقول فی أمر هذا الرجل فقال عمر: معضله ولیس لها إلا أبو الحسن،ادع لنا علیا، فقال عمر: یؤتی الحکم فی بیته فقال: قاما والرجل معهما ومن حضرهما من الناس حتی أتوا أمیر المؤمنین علیه السلام فأخبراه بقصه الرجل فقص الرجل قصته قال: فقال: ابعثوا معه من یدور به علی مجالس المهاجرین والأنصار، من کان تلا علیه آیه التحریم فلیشهد علیه، ففعلوا ذلک به فلم یشهد علیه أحد بأنه قرأ علیه آیه التحریم، فخلی عنه

وقال له، إن شربت بعدها أقمنا علیک الحد(۱)

[۱۴۴] ۱ ابن یعقوب عن عده من أصحابنا عن أحمد بن أبی عبد الله عن عمرو بن عثمان عن علی بن أبی حمزه عن أبی بصیر عن أبی عبد الله قال: « لقد قضی أمیر المؤمنین علیه السلام بقضیه ما قضی بها أحد کان قبله، وکانت أول قضیه قضی بها رسول الله صلی الله علیه و آله ، وذلک أنه لما قبض رسول الله صلی الله علیه و آله وأفضی الأمر إلی أبی بکر أتی برجل قد شرب الخمر فقال له أبو بکر، أشربت الخمر؟

فقال الرجل: نعم فقال: ولم شربتها وهی محرمه؟

فقال: إنی أسلمت ومنزلی بین ظهرانی قوم یشربون ویستحلون لها، ولو أعلم أنها حرام اجتنبتها، قال: فالتفت أبو بکر إلی عمر فقال: ما تقول یا أبا حفص فی أمر هذا الرجل؟

فقال: معضله وأبو الحسن لها فقال أبو بکر: یا غلام ادع لنا علیه، فقال عمر: بل یؤتی الحکم فی بیته، فأتوه ومعه سلمان الفارسی فأخبروه بقضیه الرجل فاقتض علیه قضته، فقال علی علیه السلام لأبی بکر: ابعث به من یدور به علی مجالس المهاجرین والأنصار، فمن تلا علیه آیه التحریم فلیشهد علیه، فإن لم یکن تلا علیه آیه التحریم فلا شیء علیه، ففعل أبو بکر بالرجل ما قال علی علیه السلام ، فلم یشهد علیه أحد فخلی سبیله.

فقال سلمان لعلی والله : لم أرشدتهم؟

۱- (۱)الکافی ۷: ۱۹/۲۱۷ .

فقال علی علیه السلام : إنما أردت أن أجدد تأکید هذه الآیه فیهم وفیهم: و أقم یهدی إلی الحق أحق أن یتبع أمن لا یهدی إلا أن یهدی فما لکم کیف تحکمون (۱)(۲)

بیان : قال الجزری فی النهایه : العضل : المنع والشده ، یقال : أعضل بی الأمر إذا ضاقت علیک فیه الحیل ، ومنه حدیث عمر أعوذ بالله من کل معضله لیس لها أبو حسن وروی معضله أراد المسأله الصعبه أو الخطبه الضیقه المخارج من الإعضال والتعضیل ، ویرید بأبی الحسن علی بن أبی طالب علیه السلام (۳)

[۱۴۵] - الشیخ فی التهذیب بإسناده عن محمد بن أحمد بن یحیی عن علی بن السند عن محمد بن عمرو بن سعید عن بعض أصحابنا قال: أنت امرأه إلی عمر فقالت: یا أمیر المؤمنین إنی فجرت فأقم فی حدود الله، فأمر برجمها وکان علی علیه السلام حاضرا فقال له: « سلها کیف فجرت»؟

قالت: کنت فی فلاه من الأرض فأصابنی عطش شدید فرفعت لی خیمه فأتیتها فأصبت فیها رجلا أعرابی فسألته الماء فأبی علی أن یسقینی إلا أن أمکنه من نفسی فولیت عنه هاربه فاشتد بی العطش حتی غارت عیناى وذهب لسانی فلما بلغ متی، أتیته فسقانی ووقع علی فقال له: «یا عمر هذه التی قال الله تعالی: ومن اضطر غیر باغ ولا عاده (۴) هذه غیر باغیه ولا عادیه إلیه، فخلی سبیلها فقال عمر: لولا علی لهلک

عمر(۵)

[۱۴۶] - الشیخ أیضا بإسناده عن علی بن إبراهیم عن أبیه عن محمد بن الفرات عن الأصبغ بن نباته قال: أتی عمر بخمسه نفر أخذوا فی الزنا فأمر أن یقام علی کل واحد

۱- (۱)یونس: ۳۵.

۲- (۲)الکافی ۷: ۲۴۹ / ۴

۳- (۳).النهایه ۳: ۱۰۵. وفیه : یرید بأبی حسن .

۴- (۴)البقره: ۱۷۳.

۵- (۵)التهذیب ۱۰: ۵۰ /۱۸۶

منهم الحد، وكان أمير المؤمنين عليه السلام حاضره فقال: «يا عمر ليس هذا حكمهم» قال: فأقم أنت الحد عليهم، فقدم واحده فضرب عنقه، وقدم الآخر فرجمه، وقدم الثالث فضربه الحد، وقدم الرابع فحده نصف الحد وقدم الخامس فعره، فتحير عمر وتعجب الناس من فعله، فقال عمر: يا أبا الحسن خمسه نفر فى قضيه واحده أقمت عليهم خمسه حدود ليس شيء منها يشبه الآخر؟

فقال أمير المؤمنين عليه السلام : «أما الأول فكان ذميا فخرج عن ذمته لم يكن له حد إلا السيف، وأما الثانى فرجل محصن كان حده الرجم، وأما الثالث فغير محصن حده الجلد، وأما الرابع فعبد ضربناه نصف الحد، وأما الخامس فمجنون مغلوب على عقله(۱)

[۱۴۷] - الشيخ بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن موسى بن جعفر البغدادى عن جعفر بن يحيى عن عبد الله بن عبد الرحمن عن الحسين بن يزيد عن أبى عبد الله عليه السلام عن آبائه: قال: «أتى عمر بن الخطاب بقدامه بن مظعون وقد شرب الخمرفشهد عليه رجلان، فشهد أحدهما أنه رآه يشرب وشهد الآخر أنه رآه يقيء، فأرسل عمر إلى ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و آله فيهم أمير المؤمنين عليه السلام فقال لأمير المؤمنين عليه السلام : ما تقول يا أبا الحسن، فإنك الذى قال رسول الله والله أنت أعلم هذه الأمه وأقضاها بالحق، وإن هذين قد اختلفا فى شهادتهما، فقال أمير المؤمنين عليه السلام : ما قاءها حتى شربها، فقال: وهل تجوز شهاده الخصى؟

فقال: ماذهاب لحيته إلا كذهاب بعض أعضائه»(۲)

۱- (۱). التهذيب ۱۰: ۱۸۸/۵۰ .

۲- (۲).التهذيب ۶: ۲۸۱ / ۷۷۴.

أبو بكر وقضاء على عليه السلام

[۱۴۸]- فى المناقب والبحار: أما ما كان من قضاياه عليه السلام فى زمن أبى بكر فقد روى أنه سأل أبا بكر رجل عن رجل تزوج بامرأه بكره فولدت عشيه(۱)، فحاز ميراثه الابن و الأم، فلم يعرف ، فقال على عليه السلام : هذا رجل له جاريه حبلى منه ، فلما تمخضت مات الرجل .

بيان : أى كانت الجاريه حبلى من المولى ، فأعتقها وتزوجها بكره ، فولدت عشيته فمات المولى(۲)

[۱۶۹]. فى المناقب والبحار: أبو بصير عن أبى عبد الله عليه السلام قال : أراد قوم على عهد أبى بكر أن يبنوا مسجدا بساحل عدن ، فكان كلما فرغوا من بنائه سقط ، فعادوا إليه فسألوه فخطب وسأل الناس وناشدهم : إن كان عند أحد منكم علم هذا فليقل .

فقال أمير المؤمنين عليه السلام : احتفروا فى ميمنته وميسرته فى القبله ، فإنه يظهر لكم قبران مكتوب عليهما : أنا رضوى وأختى حبا ، متنا لا نشرك بالله العزيز الجبار ، وهما مجردتان فاغسلوهما وكفنوهما وصلوا عليهما وادفنوهما ، ثم ابنوا مسجدكم فإنه يقوم بناؤه ، ففعلوا ذلك فكان كما قال عليه السلام.

ابن حماد :

وقال للقوم امضوا الآن *** فاحتفروا أساس قبلتكم

۱- (۱) أى تزوجها فى الصباح وولدت فى العشاء .

۲- (۲) مناقب آل أبى طالب ۱: ۴۸۹.

تفضوا إلى خ زن *** عليه لوح من العقيان محتفر(۱)

فيه بخط من الياقوت مندفن *** نحن ابنتا تبع ذى الملك من يمن

حبا ورضوى بغير الحق لم ندن *** متنا على مله التوحيد لم نک

من صلى إلى صنم كلا ولا وثن (۲)

[۱۵۰]- فى المناقب والبحار: سأل نصرانيان أبا بكر: ما الفرق بين الحب والبغض ومعدنهما واحد ؟ وما الفرق بين الحفظ والنسيان ومعدنهما واحد ؟ وما الفرق بين الرؤيا الصادقه والرؤيا الكاذبه ومعدنهما واحد ؟ فأشار إلى عمر ، فلما سألاه أشار إلى على عليه السلام فلما سألاه عن الحب والبغض قال : إن الله تعالى خلق الارواح قبل الأجساد بألفى عام ، فأسكنها الهواء ، فما تعارف هناک ائتلف ههنا ، وما تناكر هناک اختلف ههنا ، ثم سألاه عن الحفظ والنسيان فقال : إن الله تعالى خلق ابن آدم وجعل لقلبه غاشيه (۳)، فمهما مر بالقلب والغاشيه منفتحه حفظ وأحصى ، ومهما مر بالقلب والغاشيه منطبقه لم يحفظ ولم يحص.

ثم سألاه عن الرؤيه الصادقه والرؤيه الكاذبه فقال عليه السلام : إن الله تعالى خلق الروح وجعل لها سلطانا فسلطانها النفس ، فإذا نام العبد خرج الروح وبقى سلطانه، فيمر به جيل من الملائكه وجيل من الجن فمهما كانمن الرؤيا الصادقه فمن الملائكه ، ومهما

۱- (۱)العقيان - بالكسر - الذهب الخالص .

۲- (۲)مناقب آل أبى طالب : ۴۸۹ و ۴۹۰.

۳- (۳)الغاشيه : الغطاء . قميص القلب .

كان من الرؤيا الكاذبه فمن الجن ، فأسلما عن يديه وقتلا معه يوم صفين(۱)

[۱۵۱]- فی المناقب والبحار: ابن جریح عن الضحاک عن ابن عباس أن النبی صلی الله علیه وآله إشتری من أعرابی ناقه بأربعمائه درهم ، فلما قبض الأعرابی المال صاح : الدراهم والناقه لی ، فأقبل أبو بکر فقال : اقض فیما بینی وبین الأعرابی ، فقال : القضیه واضحه ، تطلب البینه ! فأقبل عمر فقال کالأول ، فأقبل علی علیه السلام فقال صلی الله علیه وآله: أتقبل بالشاب المقبل !

قال : نعم ، فقال الأعرابی : الناقه ناقتیوالدراهم دراهمی ، فإن کان محمد یدعیشیئا فلیقم البینه علی ذلک.

فقال علیه السلام : خل عن الناقه وعن رسول الله صلی الله علیه وآله ثلاث مرات - فاندفع ، فضربه ضربه - فاجتمع أهل الحجاز أنه رمی برأسه ، وقال بعض أهل العراق : بل قطع منه عضوا - فقال : یا رسول الله نصدقک علی الوحی ولا نصدقک علی أربعمائه دراهم.

وفی خبر عن غیره ، فالتفت النبی صلی الله علیه وآله إلیهما فقال : هذا حکم الله لا ما حکمتما به فینا (۲)

[۱۵۲] - فی البحار: فی ذکر مختصر من قضایاه فی إماره أبی بکر ، فمن ذلک ما جاء به الخبر عن رجال من العامه والخاصه أن أبا بکر سئل عن قوله تعالی : و وفاکهه وأبا * متاعام (۳) فلم یعرف معنی الأب من القرآن ، فقال : أی سماء تظلنی أم أی أرض تقلنی أم کیف أصنع إن قلت فی کتاب الله تعالی بما لا أعلم ؟! أما الفاکهه فنعرفها ، وأما الأب فالله أعلم به ، فبلغ أمیر المؤمنین علیه السلام مقاله ، وفی ذلک قال: یا سبحان الله أما علم أن

۱- (۱). مناقب آل أبی طالب : ۴۸۹ و ۴۹۰.

۲- (۲)مناقب آل أبی طالب ۱: ۴۹۰ و ۴۹۱، وبحار الأنوار - العلامه المجلسی : ۴۰/ ۲۲۳ .

۳- (۳)سوره عبس :۳۱ .

الأب هو الكلأ والمرعى ؟ وأن قوله تعالى : وفاكهه وأباه اعتداد من الله تعالى بإنعامه على خلقه بما غذاهم به وخلقه لهم ولأنعامهم مما يحيا به أنفسهم وتقوم به أجسادهم؟(۱)

[۱۵۳] - فى البحار : سأل رسول ملك الروم أبا بكر عن رجل لا يرجو الجنه ولا يخاف النار ، ولا يخاف الله ، ولا يركع ولا يسجد ، ويأكل الميته والدم ، ويشهد بما لا يرى ، و ويحب الفتنه ، ويبغض الحق فلم يجبه .

فقال عمر : ازددت كفره إلى كفرك ، فأخبر بذلك على عليه السلام فقال : هذا رجل من أولياء الله ، لا يرجو الجنه ولا يخاف النار ولكن يخاف الله ولا يخاف الله من ظلمه وإنما يخاف من عدله ، ولا يركع ولا يسجد فى صلاه الجنازه ، ويأكل الجراد والسمك ، ويأكل الكبد، ويحب المال والولد و(إنما أموالكم وأولادكم فتنه) (۲) ويشهد بالجنه والنار وهو لم يرهما ، ويكره الموت وهو حق . وفى مقال : لى ما ليس لله ، فلى صاحبه وولد ، ومعى ما ليس مع الله ، معى ظلم وجور، ومعى ما لم يخلق الله ، فأنا حامل القرآن وهو غير مفتر ، وأعلم ما لم يعلم الله ، وهو قول النصارى : إن عيسى ابن الله ، وصدق النصارى واليهود ، فى قولهم : (وقالت اليهود ليست النصارى على شئ (۳) الآيه ، وكذب الأنبياء والمرسلين كذب إخوه يوسف حيث قالوا : (وأكله الذئب) (۴) وهم أنبياء الله ومرسلون إلى الصحراء ، وأنا أحمد النبى ، أحمده وأشكره ، وأنا على على فى قومى ، وأنا ربكم أرفع وأضع ، كمى أرفعه وأضعه (۵)

سأله عليه السلام رأس الجالوت بعد ما سأل أبا بكر فلم يعرف ما أصل الأشياء ، فقال

۱- (۱)بحار الأنوار - العلامه المجلسى : ۴/ ۲۵۰.

۲- (۲)سوره المنافقين :۱۵.

۳- (۳) سوره البقره : ۱۱۳.

۴- (۴)سوره يوسف : ۱۷.

۵- (۵)مناقب آل أبى طالب ۱: ۴۹۰ و ۴۹۱، وبحار الأنوار - العلامه المجلسى : ۴۰ / ۲۲۳ .

علیه السلام : هو الماء لقوله تعالی : (وجعلنا من الماء کل شئ حی)(۱)وما جمادان تکلما ؟ فقال : هما السماء والأرض ، وما شیئان یزیدان وینقصان ولا یری الخلق ذلک ؟

فقال : هما اللیل والنهار ، وما الماء الذی لیس من أرض ولا سماء ؟

فقال : الماء الذی بعث سلیمان إلی بلقیس ، وهو عرق الخیل إذا هی أجریت فی المیدان ، وما الذی یتنفس بلا روح ؟

فقال : (والصبح إذا تنفس)(۲)وما القبر الذی سار بصاحبه ؟

فقال : ذاک یونس علیه السلام لما سار به الحوت فی البحر(۳)

[۱۵۴] - فی الارشاد : وجاءت الآثار أن رجلین اختصما إلی النبی صلی الله علیه وآله فی بقره قتلت حمارا ، فقال أحدهما : یا رسول الله بقره هذا الرجل قتلت حماری ، فقال رسول الله صلی الله علیه وآله : اذهبا إلی أبی بکر فاسألاه عن ذلک ، فجاءا إلی أبی بکر وقضا علیه قصتهما ، قال : کیف ترکتما رسول الله صلی الله علیه وآله وجئتمانی ؟

قال : هو أمرنا بذلک ، فقال : بهیمه قتلت بهیمه لا شئ علی ربها ، فعادا إلیالنبی صلی الله علیه وآله فأخبراه بذلک ، فقال لهما : امضیا إلی عمر بن الخطاب فقصا علیه قصتکما وسلاه القضاء فی ذلک ، فذهبا إلیه وقصا علیه قصتهما فقال لهما : کیف ترکتما رسول الله صلی الله علیه وآله وجئتمانی فقالا : إنه أمرنا بذلک ، فقال : کیف لم یأمر کما بالمصیر إلی أبی بکر ؟

قالا : إنا قد أمرنا بذلک وصرنا إلیه ، قال : فما الذی قال لکما فی هذه القضیه ؟

قالا له : کیت وکیت ، قال : ما أری إلا ما رأی أبو بکر ، فصارا إلی النبی صلی الله علیه وآله فأخبراه الخبر، فقال : اذهبا إلی علی بن أبی طالب علیه السلام لیقضی بینکما،

۱- (۱) سوره الأنبیاء : ۳۰.

۲- (۲) سوره التکویر : ۱۸

۳- (۳)مناقب آل أبی طالب ۱: ۴۹۰ و ۴۹۱، و بحار الأنوار - العلامه المجلسی : ۴۰/ ۲۲۳ .

فـذهبا إليه فقص عليه قصـتهما ، فقـال : إن كـانت البقره دخلت على الحمـار فى مأمنه فعلى ربها قيمه الحمار لصاحبه ، وإن كان الحمار دخل على البقره فى مأمنها فقتلته فلا غرم على صاحبها ، فعادا إلى النبى صـلى الله عليه وآله فأخبراه بقضـيته بينهما ، فقال صلى الله عليه وآله : لقـد قضـى على بن أبى طالب عليه السـلام بينكما بقضاء الله تعالى ، ثم قال : الحمـد لله الذى جعل فينا أهل البيت من يقضى على سنن داود فى القضاء.

وقـد روى بعض العامه أن هذه القضـيه كانت من أمير المؤمنين عليه السـلامبين الرجلين باليمن ، وروى بعضـهم حسب ما قدمناه (۱).

[۱۵۵]- فى الإرشـاد : سـئل أبـو بكر عن الكلاـله فقـال : أقـول فيهـا برأيى ، فـإن أصـبت فمن الله وإن أخطـأت فمن نفسـى ومن الشـيطان ، فبلـغ ذلـك أمير المؤمنين عليه السـلام فقـال : مـا أغنـاه عن الرأى فى هـذا المكـان ، أمـا علم أن الكلاـله هم الإـخوه والأخوات من قبل الأب والأم ومن قبل الأب على الانفراد ومن قبل الأم أيضا على حدتها ؟

قال الله عزوجل : ويستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلاله إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك و (۲) وقال عز قائلا: « وإن كان رجل يورث كلاله أو امرأه وله أخ أو أخت فلكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء فى الثلثه (۳)(۴)

[۱۵۶]- فى الإرشاد : جاءت الروايه أن بعض أحبار اليهود جاء إلى أبى بكر فقال له : أنت خليفه نبى هذه الأمه ؟

فقال له : نعم ، فقال : إنا نجد فى التورأه أن خلفاء الأنبياء أعلم أممهم، فأخبرنى عن الله سـبحانه أين هو فى السماء أم فى الأرض ؟

۱- (۱)الإرشاد للمفيد : ۹۲ - ۹۵.

۲- (۲)سوره النساء : ۱۷۶.

۳- (۳) سوره النساء : ۱۲.

۴- (۴) .الارشاد للمفيد ۹۵-۹۷

فقال أبو بكر : هو فی السماء علی العرش ، فقال الیهودی : فأری الأرض خالیه منه وأراه علی هذا القول فی مکان دون مکان ؟ ! فقال له أبو بکر : هذا کلام الزنادقه ، أعزب عنی وإلا قتلتک ، فولی الحبر متعجبا یستهزئ بالاسلام ، فاستقبله أمیر المؤمنین علیه السلام فقال له یا یهودی قد عرفت ما سألت عنه وما أجبت به ، وإنا نقول : إن الله عزوجل أین الأین فلا أین له ، وجل أن یحویه مکان ، وهو فی کل مکان بغیر مماسه ولا مجاوره ، یحیط علما بما فیها ، ولا یخلو شئ منها من تدبیره ، وإنی مخبرک بما فی کتاب من کتبکم یصدق ما ذکرته لک ، فإن عرفته أتؤمن به ؟

قال : نعم قال : ألستم تجدون فی بعض کتبکم أن موسی بن عمران علیه السلام کان ذات یوم جالسا إذ جاءه ملک من المشرق فقال له موسی : من أین أقبلت ؟

قال : من عند الله عزوجل ثم جاءه ملک من المغرب فقال له : من أین جئت؟

فقال : من عند الله عزوجل ، ثم جاءه ملک فقال : قد جئتک من السماء السابعه من عند الله عزوجل ، وجاءه ملک آخر فقال له : قد جئتک من الأرض السفلی السابعه من عند الله تعالی ، فقال موسی علیه السلام : سبحان من لا یخلو منه مکان ولا یکون إلی مکان أقرب من مکان ، فقال الیهودی : أشهد أن هذا هو الحق ، وأنک أحق بمقام نبیک ممن استولی علیه ، وأمثال هذه الأخبار کثیره . (۱)

[۱۵۷]- فی البحار: علی ، عن أبیه ، عن ابن فضال ، عن ابن بکیر ، عن أبی عبد الله علیه السلام قال : شرب رجل الخمر علی عهد أبی بکر فرفع إلی أبی بکر ، فقال له : أشربت خمرا ؟ قال : نعم ، قال : ولم وهی محرمه ؟قال : فقال الرجل : إنی أسلمت و حسن إسلامی ومنزلی بین ظهرانی قوم یشربون الخمر ویستحلون ولو علمت أنها حرام اجتنبتها ، فالتفت أبو بکر إلی عمر فقال : ما تقول فی أمر هذا الرجل ؟

۱- (۱)الإرشاد للمفید : ۹۵ – ۹۷.

فقال عمر : معضله وليس لها إلا أبو الحسن ، فقال أبو بكر : ادع لنا عليا : فقال عمر : يؤتى الحكم فى بيته ، فقاما والرجل معهما ومن حضرهما من الناس حتى أتوا أمير المؤمنين عليه السلام ، فأخبراه بقصه الرجل وقص الرجل قصته ، قال : ابعثوا معه من يدور به على مجالس المهاجرين والأنصار من كان تلا عليه آيه التحريم فليشهد عليه ، ففعلوا ذلك فلم يشهد عليه أحد بأنه قرأ عليه آيه التحريم ، فخلى عنه وقال له : إن شربت بعدها أقمنا عليك الحد .

بيان : قال الجوهرى : الحكم بالتحريك : الحاكم، وفى المثل فى بيته يؤتى الحكم (١)(٢)

وقال الميدانى فى مجمع الأمثال وشارح اللباب وغيرهما : هذا مما زعمت العرب عن ألسن البهائم ، قالوا : إن الأرنب التقطت تمره فاختلسها الثعلب فأكلها فانطلقا يختصمان إلى الضب ، فقالت الأرنب يا أبا الحسل ، فقال : سميعا دعوت ، قالت : أتيناك النختصم إليك ، قال : عادلا حكمتما ، قالت : فاخرج إلينا ، قال : فى بيته يؤتى الحكم، قالت : وجدت تمره ، قال : حلوه فكليها ، قالت فاختلسها الثعلب ، قال : لنفسه بغى الخير ، قالت : فلطمته ، قال : بحقك أخذت ، قالت فلطمنى ، قال : حر انتصر ، قالت : فاقض بيننا ، قال : حدث حديثين امرأه فإن أبت فأربعه ! فذهبت أقواله كلها أمثالا انتهى(٣)

[١٥٨]- فى البحار: عده من أصحابنا ، عن أحمد بن أبى عبد الله ، عن عمرو بن عثمان ، عن على بن أبى حمزه ، عن أبى بصير ، عن أبى عبد الله عليه السلام قال : لقد قضى أمير

١- (١) الصحاح ١٩٠٢.

٢- (٢)بحار الأنوار - العلامهالمجلسى :٤٠/ ٢٩٨.

٣- (٣) مجمع الامثال ١٩:٢ . وفيه : قالت فاقض بيننا ، قال : قد قضيت، وبحار الأنوار -لعلامه المجلسى: ٤٠ / ٢٩٨

المؤمنين عليه السلام بقضيه ما قضى بها أحد كان قبله ، وكانت أول قضيه قضى بها بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وذلك أنه لما قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وأفضى الأمر إلى أبى بكر تى برجل قد شرب الخمر ، فقال له أبو بكر : أشربت الخمر ؟

فقال الرجل : نعم فقال : ولم شربتها و هى محرمه ؟

فقال : إننى أسلمت ومنزلى بين ظهرانى قوم يشربون الخمر ويستحلونها ، ولم أعلم أنها حرام فأجتنبها ، قال : فالتفت أبو بكر إلى عمر فقال : ما تقول يا أبا حفص فى أمر هذا الرجل ؟

فقال : معضله وأبو الحسن لها ، فقال أبو بكر : يا غلام أدع لنا عليه ، فقال عمر : بل يؤتى الحكم فى منزله ، فأتوه ومعه سلمان الفارسى ، فأخبره بقصه الرجل ، فاقتص عليه قصته ، فقال على عليه السلام لأبى بكر : ابعث معه من يدور به على مجالس المهاجرين والأنصار فمن كان تلا عليه آيه التحريم فليشهد عليه ، فإن لم يكن تلا عليه آيه التحريم فلا شئ عليه ، ففعل أبو بكر بالرجل ما قال على عليه السلام فلم يشهد عليه أحد، فخلى سبيله .

فقال سلمان لعلى عليه السلام : لقد أرشدتهم ، فقال على عليه السلام : إنما أردت أن أجدد تأكيد هذه الآيه فى وفيهم : (أفمن يهدى إلى الحق أحق أن يتبع أمن لا يهدى إلا أن يهدى فما لكم كيف تحكمون (١)

بيان : قال الجزرى فى النهايه : العضل : المنع والشده ، يقال : أعضل بى الأمر إذا ضاقت عليك فيه الحيل ، ومنه حديث عمر أعوذ بالله من كل معضله ليس لها أبو حسن وروى معضله أراد المسأله الصعبه أو الخطبه الضيقه المخارج من الاعضال والتعضيل ، ويريد بأبى الحسن على بن أبى طالب عليه السلام(٢)

١- (١)بحار الأنوار - العلامه المجلسى: ۴۰ / ۲۹۹ .

٢- (٢) . النهايه ٣: ١٠٥. وفيه : يريد بأبى حسن .

عمر وقضاء على عليه السلام

[۱۵۹] - فی شرح الأخبار: یزید بن أبی جندب ، بإسناده ، عن أبی رافع ، قال : تذاکر أصحاب رسول الله صلی الله علیه وآله العزل یوما عند عمر بن الخطاب فی أیامه ، وفیهم علی علیه السلام وعثمان وطلحه ومعاذ بن جبل ، فاجتمع رأیهم علی أن لا بأس له ، ثم أصغی رجل منهم إلی صاحبه ، فقال : إنهم یزعمون أنهاالمؤوده الصغری ، فقال عمر: ما تقول ؟ فأخبره .

فقال : إذا اختلفتم وأنتم أهل بدر فإلی من نرجع ؟

فقال علی علیه السلام : إنها لا تکون مؤوده حتی تمر بالتارات ، ألست تکون نطفه ، ثم تکون علقه ، ثم تکون مضغه ، ثم عظما، ثم لحمه ، ثم یکون خلقا آخر.

فقال له عمر : صدقت یا أبا الحسن ، فأبقاک الله للمعضلات(۱)

[۱۶۰] - سلمان بن حرب ، قال : کان عمر بن الخطاب یقول لعلی علیه السلام عند بعض ما یسأله عنه فیفرجه : لا أبقانی الله بعدک (۲)

[۱۶۱] - سعید بن المسیب قال : کان عمر یقول : اللهم لا تبقنی لمعضله لیس لها أبو الحسن (۳)

[۱۶۲] - عطاء بن السائب ، عن أبی ظبیان، أن عمر بن الخطاب أوتی بامرأه قد زنت - وکانت مجنونه - فأمر بها عمر أن ترجم. فمروا بها علی علی علیه السلام فأرسلها ، وقال لعمر :

۱- (۱).شرح الأخبار القاضی النعمان المغربی :۲ / ۳۱۶ .

۲- (۲)شرح الأخبار ، القاضی النعمان المغربی: ۲/ ۳۱۶

۳- (۳)شرح الأخبار ، القاضی النعمان المغربی : ۲ / ۳۱۶

لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال : رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ ، وعن المجنون حتى يعقل ، وعن الصغير حتى يكبر(۱) ، وهذه مجنونه .

فقال عمر : صدقت يا أبا الحسن . وخلى عنها (۲)

[۱۶۳] - شرح الأخبار عن أنس بن مالك : كنت مع عمر بمنى إذ أقبل أعرابى معه ظهر (۳) ، فقال عمر: يا أنس ، سله هل يبيع الظهر؟

فقمت إليه فسألته ، فقال : نعم.

فقام إليه عمر فاشترى منه أربعه عشر بعيره . ثم قال : يا أنس ، ألحقها بالظهر - يعنى التى له . قال الأعرابى : يا أمير المؤمنين ، جردها من أحلاسها .

فقال عمر: إنما اشتريتها منك بأحلاسها وأقتابها(۴)

فقال الأعرابى : يا أمير المؤمنين ، جردها من أحلاسها وأقتابها .

فقال عمر: إنما اشتريتها منك بأحلاسها وأقتابها .

فقال الأعرابى : يا أميرالمؤمنين ، جردها ؛ فما بعت منك أحلاسه ولا قتباً .

فقال عمر: هل لك أن تجعل بيننا وبينك رجلا كنا أمرنا إذا اختلفنا فى شىء أن تحكمه ؟ ثم قال لى عمر: انظر هل نرى عليا فى الشعب ؟ فأتيت الشعب فوجدت على عليه السلام قائم يصلى ومعى الأعرابى فأخبرته .

فقام حتى أتى عمر فقص عليه القصه.

فقال له على عليه السلام : أكنت شرطت عليه أقتابها وأحلاسها ؟

فقال عمر: لا ما اشترطت ذلك.

۱- (۱)وفى فرائد السمطين ۱/ ۳۵۰: وعن المجنون حتى يبرأ ، والغلام حتى يدرك .

۲- (۲)شرح الأخبار ، القاضى النعمان المغربى ۲/ ۳۱۶ .

۳- (۳)الظهر : الإبل التى تحمل عليها وتركب (النهايه : ۳/ ۱۶۶)

۴- (۴).أحلاسها وأقتابها : أى أكسبتها (النهايه : ۱/ ۴۲۴) .

قال : فجدها له ؛ فإنما لک الإبل .

فقال لی عمر: فجردها وادفع أقتابها وأحلاسها إلی الأعرابی ، وألحقها بالظهر .ففعلت (۱)

[۱۶۴] – مصقله بن عبد الله عن أبیه ، قال : جاء رجلان إلی عمر بن الخطاب ، فسألاه عن طلاق العبد للأمه ، فمضی بهما إلی حلقه فیها أمیر المؤمنین علی صلوات الله علیه .

فقال له : ما طلاق العبد للأمه ؟ فأشار إلیه بإصبعه المسبحه والتی تلیها .

فقال للرجلین : تطلیقتین .

فقال له أحدهما : سبحان الله جئناک وأنت أمیر المؤمنین ، نسألک ، فجئت إلی رجل فسألته وأجبتنا ما أفتاک به

قال عمر : ویلک أتدری من ذلک الرجل ؟ هو علی بن أبی طالب علیه السلام سمعت رسول الله صلی الله علیه وآله یقول : لو أن السماوات والأرض وضعتا فی کفه میزان ووضع إیمان علی فی کفه أخری لرجح إیمان علی .

قال العبدی :

إنا روینا فی الحدیث خبرا *** یعرفه سائر من کان روی

إن ابن خطاب أتاه رجل *** فقال : کم عده تطلیق الإما

فقال : یا حیدر کم تطلیقه *** للأمه اذکره فأومی المرتضی

بإصبعیه فثنی الوجه إلی *** سائله قال : اثنتان وانثنی

قال له : تعرف هذا ؟ *** قال : لا* قال له : هذا علی ذو العلا(۲)

[۱۶۵] – فی المناقب والبحار: عمر بن داود عن الصادق علیه السلام أن عقبه بن أبی عقبه

۱– (۱).شرح الأخبار: ۲ / ۳۶۰ / ۶۲۶ ، المناقب لابن شهر آشوب:۲ / ۳۶۳ ، بحار الأنوار: . ۴۰ / ۲۲۹ / ۹ ؛ کنز العمال : ۴ / ۱۴۲ / ۹۹۱۰ .

۲– (۲) شرح الأخبار ، القاضی النعمان المغربی : ۲/ ۳۲۱.

مات فحضر جنازته على عليه السلام وجماعه من أصحابه وفيهم عمر ، فقال على عليه السلام لرجل كان حاضره : إن عقبه لما توفى حرمت امرأتك ، فاحذر أن تقربها ، فقال عمر : كل قضاياك يا أبا الحسن عجيب وهذه من أعجبها ، يموت الإنسان فتحرم على آخر امرأته ! فقال : نعم إن هذا عبد كان لعقبه ، تزوج امرأه حره ، وهى اليوم ترث بعض ميراث عقبه ، فقد صار بعض زوجها رقا لها ، وبضع المرأه حرام على عبدها حتى تعتقه ويتزوجها ، فقال عمر : لمثل هذا نسألك عما اختلفنا فيه(۱)

[۱۶۶]- فى المناقب والبحار: المنهال ، عن عبد الرحمن بن عائد الأزدى قال : أتى عمر بنالخطاب بسارق فقطعه ، ثم أتى به الثانيه فقطعه ، ثم أتى به الثالثه فأراد قطعه ! فقال على عليه السلام لا تفعل قد قطعت يده ورجله ، ولكن إحبسه .

[۱۶۷]- فى المناقب والبحار: إحياء علوم الدين عن الغزالى أن عمر قبل الحجر ثم قال : إنى الأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ! ولولا أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله يقبلك لما قبلتك .

فقال على عليه السلام بل هو يضر وينفع ، فقال : وكيف ؟

قال : إن الله تعالى لما أخذ الميثاق على الذريه كتب الله عليهم كتابا ، ثم ألقمه هذا الحجر ، فهو يشهد للمؤمن بالوفاء ويشهد على الكافر بالجحود .

قيل : فذلك قول الناس عند الاستلام : اللهم إيمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك ، هذا ما رواه أبو سعيد الخدرى .

وفى روايه شعبه عن قتاده عن أنس فقال له على عليه السلام : لا تقل ذلك ، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله ما فعل فعلا ولا سن سنه إلا عن أمر الله نزل على حكمه

۱- (۱) بحار الأنوار ، العلامه المجلسى : ۴۰/ ۲۲۵ .

وذکر باقی الحدیث (۱)

[۱۶۸] - فی البحار: الحسین بن محمد ، عن أحمد بن علی الکاتب ، عن إبراهیم بن محمد الثقفی ، عن عبد الله بن أبی شیبه ، عن حریز ، عن عطاء بن السائب ، عن زاذان قال : استودع رجلان امرأه ودیعه وقالا لها : لا تدفعیها إلی واحد منا حتی نجتمع عندک ، ثم انطلقا فغابا ، فجاء أحدهما إلیها فقال : أعطینی ودیعتی فإن صاجی قد مات ، فأبت حتی کثر اختلافه ، ثم أعطته ، ثم جاء الآخر فقال : هاتی ودیعتی ، فقالت : أخذها صاحبک وذکر أنک قد مت ، فارتفعا إلی عمر ، فقال لها عمر : ما أراک إلا وقد ضمنت ، فقالت المرأه : اجعل علیه بینی وبینه ، فقال عمر: اقض بینهما ، فقال علی علیه السلام : هذه الودیعه عندی وقد أمرتماها أن لا تدفعها إلی واحد منکما حتی تجتمعا عندها ، فائتنی بصاحبک ، فلم یضمنها .

وقال علیه السلام : إنما أرادا أن یذهبا بمال المرأه . (۲)

[۱۶۹]- فی البحار: الرضا علیه السلام : قضی أمیر المؤمنین علیه السلام فی امرأه محصنه فجر بها غلام صغیر ، فأمر عمر أن ترجم ، فقال علیه السلام : لا یجب الرجم ، إنما یجب الحد ، لأن الذی فجر بها لیس بمدرک (۳)

[۱۷۰]- فی البحار: أمر عمر برجل یمنی محصن فجر بالمدینه أن یرجم ، فقال أمیر المؤمنین علیه السلام : لا یجب علیه الرجم لأنه غائب عن أهله ، وأهله فی بلد آخر ، إنما یجب علیه الحد، فقال عمر: لا أبقانی الله لمعضله لم یکن لها أبو الحسن (۴)

[۱۷۱]- فی البحار: الأصبغ بن نباته : إن عمر حکم علی خمسه نفر فی زنابالرجم ، فخطأه

۱- (۱)مناقب آل أبی طالب ۱: ۹۴ ۴و ۴۹۵.

۲- (۲)بحار الأنوار - العلامه المجلسی : ۴۰ / ۳۱۶ .

۳- (۳)مناقب آل أبی طالب ج ۲ ص ۳۶۰. بحار الأنوار - العلامه المجلسی : ۶۷ /۵۲.

۴- (۴)مناقب آل أبی طالب ج ۲ ص ۳۶۱.

أمير المؤمنين عليه السلام فى ذلك ، وقدم واحده فضرب عنقه ، وقدم الثانى فرجمه ، وقدم الثالث فضربه الحد، وقدم الرابع فضربه نصف الحد خمسين جلده ، و قدم الخامس فعزره . فقال عمر : كيف ذلك ؟

فقال عليه السلام : أما الأول فكان ذميا زنى بمسلمه فخرج عن ذمته ، وأما الثانى فرجل محصن زنى فرجمناه ، وأما الثالث فغير محصن فضربناه الحد، وأما الرابع فعبد زنى فضربناه نصف الحد ، وأما الخامس فمغلوب على عقله مجنون فعزرناه .

فقال عمر: لا عشت فى أمه لست فيها يا أبا الحسن (۱)

[۱۷۲] . فى البحار: عن على عليه السلام قال : لما كان فى ولايه عمر أتى بامرأه حامله ، فسألها عمر فإعترفت بالفجور، فأمر بها عمر أن ترجم ، فلقيها على بن أبى طالب عليه السلام فقال : ما بال هذه ؟

فقالوا : أمر بها عمر أن ترجم ، فردها على عليه السلام فقال : أمرت بها أن ترجم ؟

فقال : نعم إعترفت عندى بالفجور ، فقال : هذا سلطانك عليها فما سلطانك على ما فى بطنها ؟ ثم قال له على عليه السلام : فلعلك انتهرتها أو أخفتها ، فقال : قد كان ذلك ، قال : أو ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول : لاحد على معترف بعد بلاء ، إنه من قيدت أو حبست أو تهددت فلا إقرار له ؟ فخلى عمر سبيلها ، ثم قال : عجزت النساء أن تلد مثل على بن أبى طالب عليه السلام لولا على لهلك عمر.(۲)

[۱۷۳] – فى البحار: روى أبو المليح الهذلى عن أبيه قال : كنا جلوسا عند عمر بن الخطاب إذا دخل علينا رجل من أهل الروم ، قال له : أنت من العرب ؟

قال : نعم ، قال : أما إنى أسألك عن ثلاثه أشياء ، فإن خرجت إلى منها آمنت بك

۱– (۱). مناقب آل أبى طالب ج ۲ ص ۳۶۱.

۲– (۲)بحار الأنوار – العلامه المجلسى : ۴۰/ ۲۷۷.

وصدقت نبيک محمد، قال : سل عما بدالک يا کافر .

قال أخبرنی عما لا يعلمه الله ، وعما ليس لله وعما ليس عند الله ، قال عمر : ما أتيت يا کافر إلا کفرا ، إذ دخل علينا أخو رسول الله صلی الله عليه وآله علی بن أبی طالب عليه السلام فقال لعمر : أراک معتمه ، فقال : وکيف لا أغتم يا ابن عم رسول الله وهذا الکافر يسألنی عما لا يعلمه الله وعما ليس لله وعما ليس عند الله ، فهل لک فی هذا شئ يا أبا الحسن ؟

قال : نعم ، قال : فرج الله عنک وإلا وقد تصدع قلبی ، فقد قال النبی صلی الله عليه وآله : أنا مدينه العلم وعلی بابها ، فمن أحب أن يدخل المدينه فليقرع الباب .

فقال : أما ما لا يعلمه الله فلا يعلم الله أن له شريکه ولا وزيره ولا صاحبه ولا ولدا وشرحه فی القرآن (قل أتنبؤن الله بما لا يعلمه (۱) وأما ما ليس عند الله فليس عنده ظلم للعباد ، وأما ما ليس لله فليس له ضد ولاند ولا شبه ولا مثل . قال : فوثب عمر وقبل ما بين عينی علی عليه السلام ثم قال : يا أبا الحسن منکم أخذنا العلم ، وإليکم يعود ، ولولا علی لهلک عمر ، فما برح النصرانی حتی أسلم و حسن إسلامه (۲)

[۱۷۶] – فی البحار: أبو علی الأشعری ، عن الحسن بن علی الکوفی ، عن العباس بن عامر ، عن سيف بن عميره ، عن عبد الرحمن العرزمی قال : سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول : وجد رجل مع رجل فی إماره عمر ، فهرب أحدهما وأخذ الآخر فجيئ به إلی عمر ، فقال للناس : ما ترون ؟

قال : فقال هذا : اصنع کذا ، وقال هذا : اصنع کذا ، قال : فما تقول يا أباالحسن ؟

قال : اضرب عنقه ، فضرب عنقه ، قال : ثم أراد أن يحمله فقال : مه إنه قد بقی من

۱– (۱) سوره يونس : ۱۸.

۲– (۲)بحار الأنوار – العلامه المجلسی :۴۰ / ۲۸۶ .

حدوده شئ ، قال : أی شئ بقی ؟

قال : ادع بحطب ، قال : فدعا عمر بحطب فأمر به أمیر المؤمنین علیه السلام فأحرقه به (۱)

[۱۷۵] . فی المناقب والبحار: فضائل العشره أنه أتی عمر بابن أسود انتفی منه أبوه ، فأراد عمر أن یعره فقال علی علیه السلام للرجل : هل جامعت أمه فی حیضها ؟

قال : نعم ، قال : فلذلک سوده الله ، فقال عمر : لولا علی لهلک عمر .

وفی روایه الکلبی ، قال أمیر المؤمنین علیه السلام : فانطلقا فإنه ابنکما ، وإنما غلبالدم النطفه ، الخبر(۲)[۱۷۶]- فی المناقب والبحار: عن یزید بن أبی خالد بإسناده إلی طلحه بن عبد الله قال : أتی عمر بمال فقسمه بین المسلمین ، ففضلت منه فضله ، فاستشار فیها من حضره من الصحابه فقالوا : خذها لنفسک ، فإنک إن قمتها لم یصب کل رجل منها إلا ما لا یلتفت إلیه.

فقال علی علیه السلام إقسمها أصابهم من ذلک ما أصابهم ، فالقلیل فی ذلک والکثیر سواء ، ثم التفت إلی علی علیه السلام فقال : ویل لک مع أیاد لم أجزک بها (۳)

[۱۷۷] - فی المناقب والبحار: قال أبو عثمان النهدی : جاء رجل إلی عمر فقال : إنی طلقت امرأتی فی الشرک تطلیقه وفی الإسلام تطلیقین ، فما تری ؟ فسکت عمر ، فقال له الرجل : ما تقول ؟

قال : کما أنت حتی یجیئ علی بن أبی طالب فجاء علی علیه السلام فقال : قض علیه قضتک ، فقص علیه القصه ، فقال علی علیه السلام : هدم الإسلام ما کان قبله هی عندک

۱- (۱) بحار الأنوار - العلامه المجلسی :۲۹۴/۴۰

۲- (۲)مناقب آل أبی طالب ۱: ۴۹۴ و ۴۹۵.

۳- (۳) مناقب آل أبی طالب ۱: ۴۹۴ و ۴۹۵.

على واحده . (۱)

[۱۷۸] – فی المناقب والبحار: أبو القاسم الکوفی والقاضی النعمان فی کتابیهما قالا: رفع إلی عمر أن عبداً قتل مولاه ، فأمر بقتله ، فدعاه علی علیه السلام فقال له : أقتلت مولاک ؟

قال : نعم ، قال : فلم قتلته ؟

قال : غلبنی علی نفسی وأتانی فی ذاتی ، فقال لأولیاء المقتول : أدفنتم ولیکم ؟ قالوا: نعم ، قال : ومتی دفنتموه ؟

قالوا : الساعه ، قال لعمر : إحبس هذا الغلام فلا تحدث فیه حدثا حتی تمر ثلاثه أیام، ثم قل لأولیاء المقتول : إذا مضت ثلاثه أیام فاحضرونا ، فلما مضت ثلاثه أیام حضروا ، فأخذ علی علیه السلام بید عمر وخرجوا ، ثم وقف علی قبر الرجل المقتول ، فقال علی علیه السلام لأولیائه : هذا قبر صاحبکم ؟

قالوا : نعم ، قال : احفروا ، فحفروا حتی انتهوا إلی اللحد فقال علیه السلام : أخرجوا متکم ، فنظروا إلی أکفانه فی اللحد ولم یجدوه ، فأخبروه بذلک ، فقال علی علیه السلام الله أکبر الله أکبر والله ما کذبت ولا کذبت سمعترسول الله صلی الله علیه وآله یقول: من یعمل من أمتی عمل قوم لوط ثم یموت علی ذلک(۲) فهو مؤجل إلی أن یوضع فی لحده ، فإذا وضع فیه لم یمکث أکثر من ثلاث حتی تقذفه الأرض إلی جمله قوم لوط المهلکین ، فیحشر معهم (۳)

[۱۷۹] – فی المناقب والبحار: عمر بن حماد بإسناده عن عباده بن الصامت قال : قدم قوم من الشام حجاج، فأصابوا أدحی نعامه فیه خمس بیضات وهم محرمون ، فشووهن وأکلوهن ثم قالوا : ما أرانا إلاـ وقد أخطأنا وأصبنا الصید ونحن محرمون ، فأتوا المدینه و

۱- (۱)مناقب آل أبی طالب ۱: ۴۹۴ و ۴۹۵.

۲- (۲)أی من غیر توبه .

۳- (۳)مناقب آل أبی طالب ۱: ۴۹۵ و ۴۹۶.

قصوا على عمر القصه ، فقال : انظروا إلى قوم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله فاسألوهم عن ذلك ليحكموا فيه ، فسألوا جماعه من الصحابه فاختلفوا فى الحكم فى ذلك .

فقال عمر : إذا اختلفتم فههنا رجل كنا أمرنا إذا اختلفنا فى شئ فيحكم فيه ، فأرسل إلى امرأه يقال لها عطيه فاستعار منها أتانا(۱) فركبها وانطلق بالقوم معه حتى أتى عليه وهو بينبع ، فخرج إليه على عليه السلام فتلقاه ، ثم قال له : هلا أرسلت إلينا فنأتيك ؟

فقال عمر : الحكم يؤتى فى بيته ، فقص عليه القوم ، فقال على عليه السلام لعمر : مرهم فليعمدوا إلى خمس قلائص (۲) من الإبل فليطرقوها للفحل ، فإذا أنتجت أهدوا ما نتج منها جزاء عما أصابوا ، فقال عمر : يا أبا الحسن إن الناقه قد تجهض .

فقال على عليه السلام : وكذلك البيضه قد تمرق ، فقال. عمر : فلهذا أمرنا أن نسألك (۳)

بيان : قال الجوهرى : مدحى النعامه : موضع بيضها ، وادحيها موضعها الذى تفرخ فيه ، وهو أفعول من دحوت ، لأنها تدحوه برجلها ثم تبيض فيه .(۴) وأجهضت الناقه أى أسقطت . ومرقت البيضه أى فسدت . [۱۸۰] – فى المناقب والبحار: روى من اختلافهم فى امرأه المفقود فذكروا أن عليه عليه السلام حكم بأنها لا تتزوج حتى يجيئ نعى موته ، وقال هى امرأه ابتليت فلتصبر ، و قال عمر : تتربص أربع سنين ثم يطلقها ولى زوجها ثم تتربصأربعه أشهر وعشرا ثم رجع إلى قول على عليه السلام .

۱- (۱) الأتان : الحماره .

۲- (۲)القلوص من الإبل : أول ما يركب من اناثها . الشابه منها .

۳- (۳)مناقب آل أبيطالب ۱: ۴۹۵ و ۴۹۶.

۴- (۴)الصحاح : ۲۳۳۵.

بیان : هذا مخالف للمشهور بیننا، وإنما ذکره لاعترافهم برجوع الخلفاء إلی قوله علیه السلام (۱)

[۱۸۱]- فی المناقب والبحار: وکان الهیثم فی جیش ، فلما جاء جاءت امرأته بعد قدومه بسته أشهر بولد ، فأنکر ذلک منها ، وجاء به عمر وقص علیه ، فأمر برجمها ، فأدرکها علی علیه السلام من قبل أن ترجم ، ثم قال لعمر : أربع علی نفسک (۲) إنها صدقت إن الله تعالی یقول : (وحمله وفصاله ثلاثون شهراه (۳) وقال : والوالدات یرضعن أولادهن حولین کاملین (۴) فالحمل والرضاع ثلاثون شهرا ، فقال عمر : لولا علی لهلک عمر ، وخلی سبیلها وألحق الولد بالرجل.

قیل فی شرحه : أقل الحمل أربعون یوما ، وهو زمن انعقاد النطفه ، وأقله لخروج الولد حیا سته أشهر، وذلک لأن النطفه تبقی فی الرحم أربعین یوما ، ثم تصیر علقه أربعین یوما ، ثم تصیر مضغه أربعین یوما، ثم تتصور فی أربعین یوما، وتلجها الروح فی عشرین یوما ، فذلک سته أشهر، فیکون الفطام فی أربعه وعشرین شهره فیکون الحمل فی سته أشهر (۵)

[۱۸۲] - فی البحار: روی شریک وغیره أن عمر أراد بیع أهل السواد ، فقال له علی علیه السلام : إن هذا مال أصبتم ولن تصیبوا مثله ، وإن بعتم فبقی من یدخل فی الإسلام لا شئ له قال : فما أصنع؟

قال : دعهم شوکه للمسلمین ، فترکهم علی أنهم عبید ، ثم قال علی علیه السلام :

۱- (۱)مناقب آل أبی طالب ۱: ۴۹۶ .

۲- (۲)ربع : توقف وانتظر . یقال : اربع علیک أو علی نفسک أو علی ظلعک أی توقف .

۳- (۳)سوره الأحقاف : ۱۵.

۴- (۴)سوره البقره : ۲۳۳.

۵- (۵)بحار الأنوار - العلامه المجلسی ج ۴۰ / ۲۳۳

فمن أسلم منهم فنصيبى منه حر(۱)

[۱۸۳] – فى المناقب : أحمد بن عامر بن سليمان الطائى عن الرضا عليه السلام فى خبر أنه أقر رجل بقتل ابن رجل من الأنصار ، فدفعه عمر إليه ليقتله به ، فضربه ضربتين بالسيف حتى ظن أنه هلك ، فحمل إلى منزله وبه رمق ، فبرئ الجرح بعد سته أشهر ، فلقيه الأب و جره إلى عمر فدفعه إليه عمر ، فاستغاث الرجل إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال العمر : ما هذا الذى حكمت به على هذا الرجل ؟

فقال : (النفس بالنفس) قال : ألم يقتله مره ؟

قال : قد قتله ثم عاش ، قال : فيقتل مرتين ؟ فبهت ، ثم قال : فاقض ما أنت قاض ، فخرج عليه السلام فقال للأب : ألم تقتله مره قال : بلى ، فيبطل دم ابنى ؟

قال : لا ولكن الحكم أن تدفع إليه فيقتص منك مثل ما صنعت به ثم تقتله بدم ابنك، قال : هو والله الموت ، ولا بد منه ؟

قال : لابد أن يأخذ بحقه ، قال : فإنى قد صفحت عن دم ابنى ويصفح لى عن القصاص ، فكتب بينهما كتابه بالبراءه ، فرفع عمر يده إلى السماء وقال : الحمد لله أنتم أهل بيت الرحمه يا أبا الحسن ، ثم قال : لولا على لهلك عمر .

بيان : هذا هو المشهور ، وفيه قول آخر(۲)

[۱۸۴] – فى البحار: قيس بن الربيع ، عن جابر الجعفى ، عن تميم بن خرام الاسدى أنه رفع إلى عمر منازعه جاريتين تنازعتا فى ابن وبنت ، فقال : أين أبو الحسن مفرج الكرب ؟ فدعى له به ، فقص عليه القصه ، فدعا بقارورتين فوزنهما ، ثم أمر كل واحده فحلبت فى قاروره ووزن القارورتين ، فرجحت إحداهما على الأخرى ، فقال : الابن للتى لبنها أرجح

۱– (۱). بحار الأنوار – العلامه المجلسى ج ۴۰/ ۲۳۳.

۲– (۲) مناقب آل أبى طالب ۱: ۴۹۶ و ۴۹۷.

والبنت للتی لبنها أخف ، فقال عمر : من أین قلت ذلک یا أبا الحسن ؟

فقال : لأن الله جعل للذکر مثل حظ الأنثیین . وقد جعلت الأطباء ذلک أساسا فی الإستدلال علی الذکر والانثی (۱)

[۱۸۶] - فی البحار: تهذیب الأحکام: زراره عن أبی جعفر علیه السلام قال : جمع عمر بن الخطاب أصحاب النبی صلی الله علیه وآله فقال : ما تقولون فی الرجل یأتی أهله فیخالطها فلا ینزل ؟

فقالت الأنصار : الماء من الماء (۲) ، وقال المهاجرون : إذا التقی الختانان فقد وجب علیه الغسل ، فقال عمر : ما تقول یا أبا الحسن ؟

فقال علیه السلام : أتو جبون علیه الرجم والحد ولا توجبون علیه صاعا من ماء ؟ إذا التقی الختانان وجب علیه الغسل (۳)

[۱۸۷] - فی البحار: أبو المحاسنالرویانی فی الأحکام أنه ولد فی زمانه مولودان ملتصقان ، أحدهما حی والآخر میت ، فقال عمر : یفصل بینهما بحدید ، فأمر أمیر المؤمنین علیه السلام أن یدفن المیت ویرضع الحی ، ففعل ذلک فتمیز الحی من المیت بعد أیام (۴)

[۱۸۷] - فی البحار: هم عمر أن یأخذ حلی الکعبه ، فقال علی علیه السلام : إن القرآن انزل علی النبی صلی الله علیه وآله والأموال أربعه : أموال المسلمین فقسموها بین الورثه فی الفرائض ، والفئ فقسمه علی مستحقه ، والخمس فوضعه الله حیث وضعه ، والصدقات فجعلها الله حیث جعلها ، وکان حلی الکعبه یومئذ فترکه علی حاله ، ولم بترکه نسیانا ولم یخف علیه مکانه ، فأقره حیث أقره الله ورسوله .

۱- (۱) بحار الأنوار - العلامه المجلسی : ۲۳۵/۴۰.

۲- (۲)المراد بالماء الاولی الغسل ، أی یجب الغسل عند الانزال .

۳- (۳)بحار الأنوار - العلامه المجلسی : ۴۰/ ۲۳۵ .

۴- (۴) بحار الأنوار - العلامه المجلسی :۲۳۵/۴۰

عمر وقضاء على عليه السلام

فقال عمر : لولاك لافتضحنا وترك الحلى بمكانه (۱)

[۱۸۸] – فى البحار:الواحدى فى البسيط وابن مهدى فى نزهه الأبصار بالإسناد عن ابن جبير قال : لما انهزم اسفيذهميار قال عمر : ما هم بيهود ولا نصارى ، ولا لهم كتاب ، وكانوا مجوسا.

فقال على بن أبى طالب عليه السلام : بلى كان لهم كتاب ولكنه رفع ، وذلك أن ملكا لهم سكر فوقع على ابنته – أو قال : على اخته – فلما أفاق قال : كيف الخروج منها ؟ قال : تجمع أهل مملكتك فتخبرهم أنك ترى ذلك حلالا وتأمرهم أن يحلوه ، فجمعهم وأخبرهم أن يتابعوه فأبوا أن يتابعوه فخد لهم خدود (۲)فى الأرض وأوقد فيها النيران ، وعرضهم عليها ، فمن أبى قبول ذلك قذفه فى النار ومن أجاب خلى سبيله(۳)

[۱۸۹]– فى البحار: روى جابر بن يزيد وعمر بن أوس وابن مسعود – واللفظ له أن عمر قال : لا أدرى ما أصنع بالمجوس أين عبد الله بن عباس ؟

قالوا : ها هوذا.

فجاء فقال : ما سمعت عليه يقول فى المجوس ؟ فإن كنت لم تسمعه فاسأله عن ذلك، فمضى ابن عباس إلى على عليه السلام فسأله عن ذلك فقال : أفمن يهدى إلى الحق أحق أن يتبع أمن لا يهدى إلا أن يهدى فما لكم كيف تحكمون (۴) ثم أفتاه (۵)

[۱۹۰] – فى البحار: فى أربعين الخطيب قال ابن سيرين : إن عمر سأل الناس وقال : كم يتزوج

۱– (۱)بحار الأنوار – العلامه المجلسى:۲۳۵/۴۰ .

۲– (۲) الخدود والاخدود : الحفره المستطيله .

۳– (۳)بحار الأنوار – العلامه المجلسى : ۴۰ / ۲۳۵ .

۴– (۴) سوره يونس : ۳۵.

۵– (۵)بحار الأنوار – العلامه المجلسى : ۴/ ۲۳۸ .

المملوک ؟ وقال لعلی علیه السلام : إیاک أعنی یا صاحب المعافری(۱) - رداء کان علیه - فقال علیه السلام : ثنتین(۲)

[۱۹۱]- فی المناقب : فی ذکر ما جاء فی قضایاه فی إمره عمر بن الخطاب فمن ذلک ما جاءت به العامه والخاصه فی قصه قدامه بن مظعون وقد شرب الخمر فأراد عمر أن یحده ، فقال له قدامه : لا یجب علی الحد ، لأن الله تعالی یقول : ولیس علی الذین آمنوا وعملوا الصالحات جناح فیما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات (۳) فدرأ عنه عمر الحد، فبلغ ذلک أمیر المؤمنین علیه السلام فمشی إلی عمر فقال له : لم ترکت إقامه الحد علی قدامه فی شرب الخمر ؟

فقال : إنه تلا علی الآیه ، وتلاها عمر ، فقال له أمیر المؤمنین علیه السلام : لیس قدامه من أهل هذه الآیه ، ولا من سلک سبیله فی ارتکاب ما حرم الله ، إن الذین آمنوا وعملوا الصالحات لا یستحلون حراما ، فاردد قدامه واستتبهمما قال ، فإن تاب فأقم علیه الحد، وإن لم یتب فاقتله فقد خرج عن المله ، فاستیقظ عمر لذلک ، وعرف قدامه الخبر فأظهر التوبه والاقلاع ، فدرأ عمر عنه القتل ولم یدر کیف یحده ، فقال لأمیر المؤمنین علیه السلام : أشر علی فی حده ، فقال : حده ثمانین ، إن شارب الخمر إذا شربها سکر ، وإذا سکر هذی ، وإذا هذی افتری ، فجلده عمر ثمانین وصار إلی قوله علیه السلام فی ذلک. (۴)

[۱۹۲]- فی البحار: روی أن مجنونه علی عهد عمر فجر بها رجل، فقامت البینه علیها بذلک،

۱- (۱)وقال فی القاموس (۲: ۹۳) : معافر بلد وابوحی من همدان ، وإلی أحدهما تنسب الثیاب المعافریه .

۲- (۲)بحار الأنوار - العلامه المجلسی : ۴/ ۲۳۸ .

۳- (۳) سوره المائده : ۹۳.

۴- (۴) مناقب آل أبی طالب ۱: ۴۹۷. الارشاد للمفید : ۹۷.

فأمر عمر بجلدها ، فمر بها على أمير المؤمنين عليه السلام لتجلد ، فقال : ما بال مجنونه آل فلان تعتل ؟

فقيل له : إن رجلا فجر بها وهرب ، وقامت البينه علهيا ، فأمر عمر بجلدها ، فقال لهم: ردوها إليه وقولوا له : أما علمت بأن هذه مجنونه آل فلان ؟ وأن النبى صلى الله عليه وآله قد رفع القلم عن المجنون حتى يفيق ؟

إنها مغلوبه على عقلها ونفسها ، فردت إلى عمر وقيل له ما قال أميرالمؤمنين عليه السلام فقال : فرج الله عنه لقد كدت أن أهلك فى جلدها ، ودرأ عنها الحد. (۱)

بيان : عتلت الرجل أعتله وأعتله : إذا جذبته جذبا عنيفا ، ذكره الجوهرى(۲)

[۱۹۳] – فى البحار: روى أنه كان استدعى امرأه كان يتحدث عندها الرجال ، فلما جاءها رسله فزعت وارتاعت وخرجت معهم ، فأملصت ووقع إلى الأرض ولدها يستهل ، ثم مات ، فبلغ عمر ذلك ، فجمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسألهم عن الحكم فى ذلك ، فقالوا بأجمعهم : نراك مؤدبه ولم ترد إلا خيره ولا شئ عليك فى ذلك ، و أمير المؤمنين عليه السلام جالس لا يتكلم (۳) ، فقال له عمر: ما عندك فى هذا يا أبا الحسن؟

فقال : لقد سمعت ما قالوا ، قال : فما عندك أنت ؟

قال : قد قال القوم ما سمعت ، قال : أقسمت عليك لتقولن ما عندك ، قال : إن كان القوم قاربوك فقد غشوك (۴) ، وإن كانوا ارتاؤوا فقد قصروا ، الديه على عاقلتك ، لأن قتل الصبى خطأ تعلق بك ، فقال : أنت والله نصحتنى من بينهم ، والله لا تبرح حتى تجرى

۱– (۱)الارشاد للمفيد : ۹۷.

۲– (۲) .الصحاح ۱۷۵۸.

۳– (۳)فى الارشاد : لا يتكلم فى ذلك .

۴– (۴)غشه : أظهر له خلاف ما أضمره وزين له غير المصلحه .

الديه على بنى عدى ، ففعل ذلك أمير المؤمنين عليه السلام .

بيان : أملصت : ألقت ولـدها ميتا و قاربه : ناغاه وداراه بكلام حسن قوله : وإن كانوا ارتاؤوا أى قالوا ذلك برأيهم وظنوا أنه حق فقد قصروا فى تحصيل الرأى وبيان الحكم(۱)

أقول : ذهب إلى مـا دل عليه الخبر ابن إدريس وجماعه من أصـحابنا ، و ذهب الاكثر إلى وجوب الـديه فى بيت المال ، وقالوا : إنما حكم عليه السلام بذلك لأنه لم يكن له الحكم والإحضار وكان جائرا ، ولو كان حاكم العدل لكان خطاه على بيت المال ، وقـال فى المنـاقب بعـد نقـل الخبر : وقـد أشار الغزالى إلى ذلك فى الاحياء عنـد قوله : ووجوب الغرم على الإمام إذا كان ، كما نقل من إجهاض المرأه جنينها خوفا من عمر(۲)

[۱۹۴]. فى البحار: روى أن أمرأتين تنازعتا على عهد عمر فى طفل ادعته كل واحده منهما

ولـدا لهـا بغير بينه ، ولم ينازعهمـا فيه غيرهمـا ، فـالتبس الحكم فى ذلـك على عمر ، وفزع فيه إلى أمير المـؤمنين عليه السـلام ، فاسـتدعى المرأتين ووعظهما وخوفهما فأقامتا على التنازع والاختلاف ، فقال عليه السـلام عند تماديهما فى النزاع : ائتونى بمنشار فقالت المرأتان : وما تصنع ؟

فقال : أقده نصـفين لكل واحده منكما نصـفه ، فسكتت إحداهما ، وقالت الأخرى : الله الله يا أبا الحسن ، إن كان لابد من ذلك فقـد سـمحت به لها ، فقال : الله أكبر هـذا ابنك دونها ، ولو كان ابنها لرقت عليه وأشـفقت ،فإعترفت المرأه الأخرى أن الحق مع صاحبتها والولد لها دونها ، فسرى عن عمر ودعا لأمير المؤمنين عليه السلام بما فرج عنه فى القضاء (۳)

۱- (۱).مناقب آل ابى طالب ۱: ۴۹۷. الارشاد : ۹۸.

۲- (۲).بحار الأنوار - العلامه المجلسى :۴ / ۲۵۳ .

۳- (۳) .المناقب ۱: ۴۹۷ و ۴۹۸. الارشاد : ۹۸.

[۱۹۵]. فی البحار: روی أن امرأه شهد علیها الشهود أنهم وجدوها فی بعض میاه العرب مع رجل یطأها لیس ببعل لها ، فأمر عمر برجمها وکانت ذات بعل ، فقالت اللهم إنک تعلم أنی بریئه ، فغضب عمر وقال : وتجرح الشهود أیضا ؟

فقال أمیر المؤمنین علیه السلام : ردوها واسألوها فلعل لها عذرأ ، فردت وسئلت عن حالها ، فقالت : کان لأهلی إبل ، فخرجت فی إبل أهلی وحملت معی ماء ، ولم یکن فی إبل أهلی لبن ، وخرج معی خلیطنا وکان فی إبله لبن ، فنفد مائی فاستقیته ، فأبی أن یسقینی حتی أمکنه من نفسی ، فأبیت ، فلما کادت نفسی تخرج أمکنته من نفسی کرها، فقال أمیر المؤمنین علیه السلام : الله أکبر(فمن اضطر غیر باغ ولا عاد فلا إثم علیه)(۱) فلما سمع ذلک عمر خلی سبیلها (۲)

[۱۹۶] – عمرو بن داود ، عن أبی عبد الله جعفر بن محمد صلوات الله علیه ، قال : کانت الفاطمه علیها السلام جاریه ، یقال لها : فضه (۳) ، فصارت من بعدها إلی علی بن أبی طالب صلوات الله علیه ، فزوجها من أبی ثعلبه الحبشی ، فأولدها ابنا ، ثم مات عنها أبو ثعلبه ، وتزوجها من بعده سلیکالغطفانی(۴)، ثم توفی ابنها من أبی ثعلبه ، فامتنعت من سلیک أن یقربها ، فشکاها إلی عمر وذلک فی أیامه .

فقال لها عمر : ما یشتکی منک سلیک ، یا فضه ؟

فقالت : أنت تحکم فی ذلک ، وما یخفی علیک لم منعته من نفسی ! قال عمر : ما أجد لک رخصه .

قالت : یا أبا حفص ، ذهبت بک المذاهب إن ابنی من غیره مات فأردت أن أستبرئ

۱- (۱) سوره البقره : ۱۷۳.

۲- (۲)الارشاد للمفید : ۹۸ و ۹۹. مناقب آل أبی طالب ۱: ۴۹۹.

۳- (۳)وهی فضه النوبیه (الاصابه۴ / ۳۸۷) .

۴- (۴) وفی بحار الأنوار ۴۰ /۲۷۷ : أبو ملیک الغطفانی .

نفسی بحیضه ، فإذا أنا حضت علمت أن ابنی مات ولا أخ له . وإن کنت حاملا کان الذی فی بطنی أخوه .

فقال عمر : شعره من آل أبی طالب أفقه من عدی (۱)

[۱۹۷] - عمرو بنشعیب والأعمش وأبو الضحی والقاضی أبو یوسف عن مسروق : أتی عمر بامرأه نکحت فی عدتها ، ففرق بینهما وجعل صداقها فی بیت المال ، وقال : لا اجبر مهره رد نکاحه ، وقال : لا یجتمعان أبدا ، فبلغ علی علیه السلام فقال : و إن کانوا جهلوا السنه ، لها المهر بما استحل من فرجها ، ویفرق بینهما ، فإذا انقضت عدتها فهو خاطب من الخطاب . فخطب عمر الناس فقال : ردوا الجهالات إلی السته ورجع عمر إلی قول علی علیه السلام .

بیان ، إنما ذکر ذلک مع مخالفته لمذاهب الشیعه فی کونه خاطبه من الخطاب لبیان اعترافهم بکونه علیه السلام أعلم منهم (۲)

[۱۹۸] - فی البحار: الواقدی عن جابر عن سلمان الفارسی رضی الله عنه قیل : جاء إلی عمر بن الخطاب غلام یافع ، فقال له : إن أمی جحدت حقی من میرات أبی وأنکرتنی وقالت: لست بولدی ، فأحضرها وقال لها : لم جحدت ولدک هذا الغلام وأنکرتیه ؟ | قالت : إنه کاذب فی زعمه ، ولی شهود بأنی بکر عاتق ما عرفت بعلا، وکانت قد أرشت سبع نفر من النساء کل واحده بعشره دنانیر بأنی بکر لم أتزوج ولا أعرف بعلا ، فقال لها عمر : أین شهودک ؟ فأحضرتهن بین یدیه ، فشهدن أنها بکر لم یمسها ذکر ولا بعل ، فقال الغلام : بینی وبینها علامه أذکرها لها عسی تعرف ذلک ، فقال له : قل ما بدا لک .

۱- (۱)شرح الأخبار ، القاضی النعمان المغربی : ۲/ ۳۲۷.

۲- (۲)مناقب آل أبی طالب ۱: ۴۹۲ و ۴۹۳.

فقال الغلام : كان والدى شيخ سعد بن مالك يقال له الحارث المزنى ، ورزقت فى عام شديد المحل (۱) ،وبقيت عامين كاملين أرتضع من شاه ، ثم إننى كبرت وسافر والدى مع جماعه فى تجاره ، فعادوا ولم يعد والدى معهم ، فسألتهم عنه فقالوا : إنه درج(۲) ، فلما عرفت والدتى الخبر أنكرتنى و أبعدتنى ، وقد أضر بى الحاجه ، فقال عمر: هذا مشكل لا يحله إلا نبى أو وصى نبى ، فقوموا بنا إلى أبى الحسن على عليه السلام .

فمضى الغلام وهو يقول : أين منزل كاشف الكروب ؟ أين خليفه هذه الأمه حقا ! فجاؤوا به إلى منزل على بن أبى طالب عليه السلام كاشف الكروب ومحل المشكلات فوقف هنا يقول : يا كاشف الكروب عن هذه الأمه ، فقال له الإمام : ومالك يا غلام ؟

فقال : يا مولاى امى جحدتنى حقى وأنكرتنى أنى لم أكن ولدها ، فقال الإمام عليه السلام : أين قنبر ؟ فأجابه : لبيك يا مولاى ، فقال له : امض واحضر الامرأه إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله ، فمضى قنبر وأحضرها بين يدى الإمام ، فقال لها ويلك لم جحدت ولدك ؟

فقالت : يا أمير المؤمنين أنا بكر ليس لى ولد ولم يمسسنى بشر ، قال لها : لا تطيلى الكلام أنا ابن عم البدر التمام ، وأنا مصباح الظلام ، وإن جبرائيل أخبرنى بقصتك ، فقالت : يا مولاى أحضر قابله تنظرنى أنا بكر عاتق أم لا، فأحضروا قابله أهل الكوفه ، فلما دخلت بها أعطتها سوارا كان فى عضدهاوقالت لها : اشهدى بأنى بكر ، فلما خرجت من عندها قالت له : يا مولاى إنها بكر، فقال عليه السلام : كذبت العجوز يا قنبر،

۱- (۱) بالفتح فالسكون : الجدب . الشده . انقطاع المطر .

۲- (۲)درج القوم : انقرضوا وماتوا.

فتش العجوز وخذ منها السوار ، قال قنبر : فأخرجته من كتفها ، فعند ذلك ضج الخلائق. فقال الإمام عليه السلام : اسكتوا فأنا عيبه علم النبوه ثم أحضر الجاريه وقال لها : يا جاريه أنا زين الدين ، أنا قاضى الدين ، أنا أبو الحسن والحسين ، وإنى أريد أن أزوجك من هذا الغلام المدعى عليك فتقبليه منى زوجا فقالت : لا يا مولاى أتبطل شرع محمد صلى الله عليه وآله ؟

فقال لها : بماذا ؟

فقالت : تزوجنى بولدى كيف يكون ذلك ؟

فقال الإمام عليه السلام : (جاء الحق وزهق الباطل،)وما يكون هذا من قبل هذه الفضيحه ، فقالت : يا مولاى خشيت على الميراث ، فقال لها : استغفرى الله وتوبى إليه ،ثم إنه أصلح بينهما وألحق الولد بوالدته وبإرث أبيه (۱)

[۱۹۹]. فى البحار: روى من فضائله عليه السلام فى حديث المقدسى ما يغنى سامعه عما سواه وهو ما حكى لنا أنه كان رجل من أهل بيت المقدس ورد إلى مدينه رسول الله صلى الله عليه وآله وهو حسن الشباب حسن الصوره ، فزار حجره النبى صلى الله عليه وآله وقصد المسجد ولم يزل ملازما له مشتغلا بالعباده ، صائم النهار وقائم الليل فى زمن خلافه عمر بن الخطاب ، حتى كان أعبد الخلق ، والخلق تتمنى أن تكون مثله ، وكان عمر يأتى إليه ويسأله أن يكلفه حاجه ، فيقول له المقدسى : الحاجه إلى الله تعالى ، ولم يزل على ذلك إلى أن عزم الناس الحج ، فجاء المقدسى إلى عمر بن الخطاب وقال : يا أبا حفص قد عزمت على الحج ومعى وديعه أحب أن تستودعها منى إلى حين عودى من الحج ، فقال عمر: هات الوديعه ، فأحضر الشاب حقا من عاج عليه قفل من حديد ، مختوم بخاتم الشاب ، فتسلمه منه وخرج الشاب مع الوفد ، فخرج عمر إلى مقدم الوفد

۱- (۱) بحار الأنوار - العلامه المجلسى : ۴۰/ ۲۷۰ .

وقال : أوصيك بهذا الغلام ، وجعل عمر يودع الشاب ، وقال للمقدم على الوفد: إستوص به خيرا . وكان فى الوفد إمرأه من الأنصار، فما زالت تلاحظ المقدسى وتنزل بقربه حيث نزل ، فلما كان فى بعض الأيام دنت منه وقالت : يا شاب إنى أرق لهذا الجسم الناعم المترف كيف يلبس الصوف ؟

فقال لها : يا هذه جسم يأكله الدود ومصيره التراب هذا له كثير ، فقالت : إنى أغار على هذا الوجه المضيئ تشعثه الشمس فقال لها : يا هذه إتقى الله وكفى فقد شغلنى كلامك عن عباده ربى .

فقالت له : لى إليك حاجه فإن قضيتها فلا كلام ، وإن لم تقضها فما أنا بتاركتك حتى تقضيها لى ، فقال لها : وما حاجتك ؟

قالت : حاجتى أن تواقعنى ! فزجرها و خوفها من الله تعالى فلم يردعها ذلك، فقالت: والله لئن لم تفعل ما آمرك لأرمينك بداهيه من دواهى النساء ومكرهم لا تنجو منها ، فلم يلتفت إليها ولم يعبأ بها ، فلما كان فى بعض الليالى وقد سهر أكثر ليله بالعباده فرقد فى آخر الليل وغلب عليه النوم فأتته و تحت رأسه مزاده فيها زاده . فانتزعتها من تحت رأسه وطرحت فيها كيسا فيه خمسمائه دينار ، ثم أعادت المزاده تحت رأسه . فلما ثور الوفد قامت الملعونه من نومها وقالت : يا لله ويا للوفد ، يا وفد أنا امرأه مسكينه وقد سرقت نفقتى ومالى ، وأنا بالله وبكم ، فجلس المقدم على الوفد وأمر رجلا من المهاجرين والأنصار أن يفتشوا الوفد، ففتشوا الوفد فلم يجدوا شيئا ، ولم يبق فى الوفد إلا من فتش رحله ، فلم يبق إلا المقدسى ، فأخبروا مقدم الوفد بذلك فقالت المرأه : يا قوم ما ضركم لو فتشتم رحله فله اسوه بالمهاجرين والأنصار ، وما يدريكم أن ظاهره مليح وباطنه قبيح، ولم تزل المرأه حتى حملتهم على تفتيش رحله ، فقصده جماعه من الوفد وهو قائم يصلى ، فلما رآهم أقبل عليهم وقال لهم : ما حاجتكم ؟

فقالوا له : هذه المرأه الأنصاريه ذكرت أنها سرقت لها نفقه كانت معها ، وقد فتشنا

رحال الوفد بأسرها ولم يبق منها غيرك ، و نحن لا نتقدم إلى رحلك إلا بإذنك لما سبق من وصيه عمر بن الخطاب فيما يعود إليك.

فقال : يا قوم ما يضرنى ذلك ففتشوا ما أحببتم ، وهو واثق من نفسه ، فلما نفضوا المزاده التى فيها زاده وقع منها الهميان ، فصاحت الملعونه : الله أكبر هذا والله كيسى ومالى ، وهو كذا وكذا دیناره ، وفيه عقد لؤلؤ ووزنه كذا وكذا مثقالا ، فأحضروه فوجدوه كما قالت الملعونه ، فمالوا عليه بالضرب الموجع و السب والشتم وهو لا يرد جوابا ، فسلسلوه وقادوه راجلا إلى مكه ، فقال لهم : يا وفد بحق الله وبحق هذا البيت إلا تصدقتم على وتركتمونى أقضى الحج و أشهد الله تعالى ورسوله على بأنى إذا قضيت الحج عدت إليكم وتركت يدى فى أيديكم ، فأوقع الله تعالى الرحمه فى قلوبهم له فأطلقوه.

فلما قضى مناسكه وما وجب عليه من الفرائض عاد إلى القوم وقال لهم : أما إنى قد عدت إليكم فافعلوا بى ما تريدون ، فقال بعضهم لبعض ، لو أراد المفارقه لما عاد إليكم، فتركوه ورجع الوفد طالبه مدينه الرسول صلى الله عليه وآله ، فأعوزت تلك المرأه الملعونه الزاد فى بعض الطريق ، فوجدت راعيا فسألته الزاد ، فقال لها : عندى ما تريدين غير أنى لا أبيعه فإن آثرت أن تمكنينى من نفسك أعطيتك ، ففعلت ما طلب وأخذت منه زاده ، فلما انحرفت عنه اعترض لها إبليس لعنه الله فقال لها : أنت حامل ، قالت : ممن ؟

قال : من الراعى ، فصاحت وافضيحتاه ، فقال : لا تخافى إذا رجعت إلى الوفد قولى لهم إنى سمعت قراءه المقدسى فقربت منه ، فلما غلب على النوم دنامنى وواقعنى ولم أتمكن من الدفاع عن نفسى بعد القراءه ، وقد حملت منه وأنا امرأه من الأنصار، وخلفى جماعه من الأهل .

ففعلت الملعونه ما أشار به عليها إبليس لعنه الله ، فلم يشكوا فى قولها لما عاينوا

أولا من وجود المال فی رحله ، فعکفوا علی الشاب المقدسی وقالوا : یا هذاما کفاک السرقه حتی فسقت ؟ فأوجعوه شتما وضربا وسبا ، وأعادوه إلی السلسله وهو لا یرد جوابا ، فلما قربوا من المدینه - علی ساکنها أفضل الصلاه والسلام - خرج عمر بن الخطاب ومعه جماعه من المسلمین للقاء الوفد ، فلما قربوا منه لم یکن له همه إلا السؤال عن المقدسی ، فقالوا : یا أبا حفص ما أغفلک عن المقدسی ! فقد سرق وفسق ، وقصوا علیه القصه ، فأمر بإحضاره بین یدیه فقال له : یا ویلک یا مقدسی تظهر بخلاف ما تبطن حتی فضحک الله تعالی ؟ لأنکلن بک أشد النکال ، وهو لا یرد جوابا .

فاجتمع الخلق وازدحم الناس لینظروا ماذا یفعل به ؟ وإذا بنور قد سطع و شعاع قد المع ، فتأملوه وإذا به عیبه علم النبوه علی بن أبی طالب علیه السلام فقال : ما هذا الرهج (۱)فی مسجد رسول الله ؟

فقالوا : یا أمیر المؤمنین إن الشاب المقدسی الزاهد قد سرق وفسق ، فقال علیه السلام : والله ما سرق ولا فسق ولا حج أحد غیره ، فلما سمع عمر کلامه قام قائمه علی قدمیه وأجلسه موضعه ، فنظر إلی الشاب المقدسی وهو مسلسل وهو مطرق إلی الأرض والمرأه جالسه ، فقال لها أمیر المؤمنین علیه السلام : ویلک قصی قصتک.

قالت: یا أمیر المؤمنین إن هذا الشاب قد سرق مالی وقد شاهد الوفد مالی فی مزادته، وما کفاه ذلک حتی کانت لیله من اللیالی حیث قربت منه فاستغرقنی بقراءته واستنامنی ، فوثب إلی وواقعنی ، وما تمکنت من المدافعه عن نفسی خوفا من الفضیحه ، وقد حملت منه .

فقال لها أمیر المؤمنین علیه السلام : کذبت یا ملعونه فیما ادعیت علیه ، یا أبا حفص إن هذا الشاب مجبوب لیس معه إحلیل ، وإحلیله فی حق من عاج ، ثم قال : یا مقدسی

۱- (۱)الرهج - بفتح الأول والثانی - : الفتنه والشغب .

أين الحق؟

فرفع رأسه وقال : يا مولاى من علم بذلك يعلم أين الحق فالتفت إلى عمر وقال له : يا أبا حفص قم فأحضر وديعه الشاب ، فأرسل عمر فأحضر الحق بين يدى أمير المؤمنين عليه السلام ، ففتحوه وإذا فيه خرقه من حرير وفيها إحليله فعند ذلك قال الإمام عليه السلام : قم يا مقدسى ، فقام فجردوه من ثيابه لينظروه وليحقق من اتهمه بالفسق ، فجردوه من ثيابه فإذا هو مجبوب.

فعند ذلك ضج العالم فقال لهم أمير المؤمنين عليه السلام : أسكتوا واسمعوا منى حكومه أخبرنى بها رسول الله صلى الله عليه وآله .

ثم قال : يا ملعونه لقد تجرأت على الله تعالى ، ويلك أما أتيت إليه وقلت له كيت وكيت فلم يجبك إلى ذلك ؟

فقلت له : والله لأرمينك بحيله من حيل النساء لا تنجو منها ؟

فقالت : بلى يا أمير المؤمنين كان ذلك ، فقال عليه السلام : ثم إنك استنمتيه و تركتالكيس فى مزادته ، أقرى ؟

فقالت : نعم يا أمير المؤمنين ، فقال : اشهدوا عليها ، ثم قال لها : حملك هذا من الراعى الذى طلبت منه الزاد فقال لك : لا أبيع الزاد ولكن مكنينى من نفسك وخذى الحاجتك ، ففعلت ذلك وأخذت الزاد وهو كذا وكذا ، قالت : صدقت يا أمير المؤمنين قال : فضج العالم فسكتهم على عليه السلام وقال لها : فلما خرجت عن الراعى عرض لك شيخ صفته كذا وكذا وقال لك يا فلانه : فإنك حامل من الراعى ، فصرختى وقلتى : وافضيحتاه ، فقال : لا بأس عليك قولى للوفد: استنامنى وواقعنى وقد حملت منه ، فصدقوك لما ظهر من سرقته ففعلت ما قال الشيخ ، فقالت : نعم

فقال الإمام عليه السلام : أتعرفين ذلك الشيخ ؟

قالت لا، قال : هو إبليس لعنه الله ، فتعجب القوم من ذلك ، فقال عمر: يا أبا الحسن

ما تريد أن تفعل بها ؟

قال : اصبروا حتى تضع حملها وتجدوا من ترضعه يحفر لها فى مقابر اليهود وتدفن إلى نصفها وترجم بالحجاره ، ففعل بها ما قال مولانا أمير المؤمنين عليه السلام.

وأما المقدسى فلم يزل ملازمه مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله إلى أنتوفى رضى الله عنه ، فعند ذلك قام عمر بن الخطاب وهو يقول : لولا على لهلك عمر - قالها : ثلاثه - ثم انصرف الناس وقد تعجبوا من حكومه على بن أبى طالب (١)

[٢٠٠] - فى البحار: قال عمر: يا أبا الحسن فحدثنا بحديث دانيال عليه السلام قال : إن دانيال كان يتيما لا أم له ولا أب ، وإن امرأه من بنى إسرائيل عجوز كبيره ضمته فتربته ، وإن ملكه من ملوك بنى إسرائيل كان له قاضيان ، وكان لهما صديق ، وكان رجلا صالحا وكانت له امرأه ذات هيئه جميله ، وكان يأتى الملك فيحدثه ، فاحتاج الملك إلى رجل يبعثه فى بعض اموره ، فقال للقاضيين إختارا رجه ارسله فى بعض أمورى فقالا : فلان ، فوجهه الملك ، فقال الرجل للقاضيين : أوصيكما بامرأتى خيرا ، فقالا: نعم.

فخرج الرجل ، فكان القاضيان يأتيان باب الصديق ، فعشقا امرأته فراوداها عن نفسها فأبت ، فقالا لها : والله لئن لم تفعلى لنشهدن عليك عند الملك بالزنا ، ثم ليرجمنك فقالت : افعلا ما أحببتما ، فأتيا الملك فأخبراه و شهدا عنده أنها بغت فدخل الملك من ذلك أمر عظيم واشتد بها غمه ، وكان بها معجبا ، فقال لهما : إن قولكما مقبول ولكن ارجموها بعد ثلاثه أيام ، ونادى فى البلد الذى هو فيه : احضروا قتل فلانه العابده فإنها قد بغت .وإن القاضيين قد شهدا عليها بذلك ، وأكثر الناس فى ذلك ، وقال الملك الوزيره : ما عندك فى هذا من حيله ؟

فقال : ما عندى فى ذلك من شئ ، فخرج الوزير يوم الثالث وهو آخر أيامها فإذا هو

١- (١)بحار الأنوار - العلامه المجلسى : ٤٠/ ٢٧٤

بغلمـان عراه يلعبون وفيهم دانيـال وهو لا يعرفه ، فقال دانيال : يا معشـر الصبيان تعالوا حتى أكون أنا الملك وتكون أنت يا فلان العابده ويكون فلان وفلان القاضـيين الشاهدين عليها ، ثم جمع ترابه وجعل سـيفا من قصب وقال للصبيان : خذوا بيد هذا فنحوه إلى مكان كـذا وكـذا، وخـذوا بيـد هـذا فنحوه إلى مكان كـذا وكـذا، ثم دعا بأحـدهما فقال له : قل حقا فإنك إن لم تقل حقاً قتلتك ، بم تشهد ؟ - والوزير قائم يسمع و ينظر - فقال :

أشهد أنها بغت ، قال متى؟

قال : يوم كذا وكذا قال : مع من؟

قال : مع فلان ابن فلان ، قال : وأين ؟

قال : موضع كذا وكذا.

قال : ردوه إلى مكانه وهاتوا الآخر ، فردوه إلى مكانه وجاؤوا بالآخر ، فقال له : بم تشهد ؟

قال : أشهد أنها بغت ، قال : متى ؟

قال : يوم كذا وكذا ، قال : مع من ؟

قال : من فلان ابن فلان ، قال : وأين ؟

قال : موضع كـذا وكـذا ، فخالف صاحبه ، فقال دانيال : الله أكبر شـهدا بزور ، يا فلان ناد فى الناس إنما شـهدا على فلانه بزور ، فاحضـروا قتلهمـا ، فـذهب الوزير إلى الملـك مبـادرا فـأخبره الخبر ، فبعث الملك إلى القاضـيين فاختلفا كما اختلف الغلامان ، فناديالملك فى الناس وأمر بقتلهما (۱)

[۲۰۱]- فى المناقب والبحار: روى أن غلام طلب مال أبيه من عمر، وذكر أن والـده توفى بالكوفه والولـد طفل بالمـدينه ، فصاح عليه عمر وطرده ، فخرج يتظلم منه ، فلقيه على

۱- (۱)مناقب آل أبى طالب۱:۵۰۱ و ۵۰۲، وبحار الأنوار - العلامه المجلسى : ۴۰ / ۳۱۱ .

علیه السلام فقال : ائتونی به إلی الجامع حتی أکشف أمره ، فجیئ به فسأله عن حاله ، فأخبره بخبره ، فقال علیه السلام : لاحکمن فیکم بحکومه حکم الله بها من فوق سبع سماواته ، لا یحکم بها إلا من ارتضاه لعلمه ، ثم استدعی بعض أصحابه وقال : هات بمجرفه ، ثم قال: سیروا بنا إلی قبر والد الصبی ، فساروا فقال : إحفروا هذا القبر وانبشوه واستخرجوا لی ضلع من أضلاعه ، فدفعه إلی الغلام فقال له : شمه ، فلما شمه انبعث الدم من منخریه .

فقال علیه السلام : إنه ولده ، فقال عمر : بانبعاث الدم تسلم إلیه المال؟

فقال : إنه أحق بالمال منک ومن سائر الخلق أجمعین.

ثم أمر الحاضرین بشم الضلع فشموه ، فلم ینبعث الدم من واحد منهم فأمر أن أعید إلیه ثانیه وقال : شمه ، فلما شمه انبعث الدم انبعاث کثیره ، فقالعلیه السلام : إنه أبوه ، فسلم إلیه المال ثم قال : والله ما کذبت ولاکذبت . (۱)

بیان : قال الجوهری : الجرف : الأخذ الکثیر ، وجرفت الطین : کسحته ومنه سمی المجرفه .(۲)

[۲۰۲] - إسماعیل بن صالح ، عن الحسن ، قال : بلغ عمر أن امرأه یتحدث عندها الرجال (۳) فأرسل إلیها ، فأتاها رسله ، وهی حامل ، فألقت ولده میته ، فسأل عمر جلساءه . فقالوا : یا أمیر المؤمنین ، وإنما أنت مؤدب ولا علیک شیئا . وکان علی علیه السلام بحضرتهم.

فقال له عمر: ما تقول أنت یا أبا الحسن ؟

فقال : قد قالوا . قال : أعزم علیک لما قلت بما عندک .

۱- (۱)مناقب آل أبی طالب ۱: ۴۹۱ و ۴۹۲.

۲- (۲)الصحاح : ۱۳۳۶.

۳- (۳)فی سنن البیهقی ۶/ ۱۲۳ : إن امرأه بغیه یدخل علیها الرجال .

قال : إن كانوا داروك فقد غشوك ، وإن كانوا اجتهدوا فقد أخطأوا ، أرى عليك الديه .

قال عمر : صدقت (۱)

[۲۰۳] – عبد الله بن سليمان العرزمى ، عن جعفربن محمد ، عن أبيه صلوات الله عليه ، قال : أتى عمر بن الخطاب برجل وجد ينكح فى دبره وقامت البينه عليه أنهم رأوا ذلك كالمرود فى المكحله ، فلم يدر عمر ما يقضى فيه . فأرسل إلى على صلوات الله عليه ، فأتاه ، فقص عليه قصته ، فأمر به فضرب عنقه ، ثم أمر بقصب فأضرم فيه نارا ، فأحرقه. ثم قال : إن من الرجال من لهم أرحام كأرحام النساء ، فى أجوافهم غده كغده البعير ، تهيج إذا هاجوا ، وتسكن إذا سكنوا .

فقال له رجل : فما لهم لا يحبلون كما تحبل النساء؟

فقال : لأن أرحامهم منكوسه (۲)

۱- (۱) شرح الأخبار ، القاضى النعمان المغربى : ۳۱۹/۲ .

۲- (۲).شرح الأخبار ، القاضى النعمان المغربى : ۲/ ۳۲۰.

عثمان وقضاء على عليه السلام

[۲۰۴] - فى البحار: فى كشاف الثعلبى وأربعين الخطيب وموطأ مالك بأسانيدهم عن نعجه بن بدر الجهنى أنه أتى بامرأه قد ولدت لسته أشهر ، فهم برجمها ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام : إن خاصمتك بكتاب الله خصمتك ، إن الله تعالى يقول : (وحمله وفصاله ثلاثون شهرام) (۱) ثم قال: والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعه) (۲) فحولان مده الرضاع وسته أشهر مده الحمل ، فقال عثمان : ردوها ، ثم قال : ما عند عثمان بعد أن بعث إليها ترد(۳) (۴)

[۲۰۵] - فى المناقب والبحار: سفيان بن عيينه بإسناده عن محمد بن يحيى قال : كان لرجل امرأتان : امرأه من الأنصار وامرأه من بنى هاشم ، فطلق الأنصاريه ثم مات بعد مده ، فذكرت الأنصاريه التى طلقها أنها فى عدتها ، وقامت عند عثمان البينه بميراثها منه ، فلم يدر ما يحكم به ، وردهم إلى على عليه السلام فقال : تحلف أنها لم تحض بعد أن طلقها ثلاث حيض وترثه ، فقال عثمان :للهاشميه هذا قضاء ابن عمك ، قالت : قد رضيته فلتحلف و ترث ، فتحرجت (۵) الأنصاريه من اليمين وتركت الميراث (۶)

۱- (۱) سوره الأحقاف : ۱۵.

۲- (۲)سوره البقره : ۲۳۳.

۳- (۳)التردى : السقوط والهلاك ، أى قال عثمان بعد ما أمر بردها : انى لا اسقط ولا أهلك حينئذ .

۴- (۴).بحار الأنوار - العلامه المجلسى : ۴/ ۲۳۸.

۵- (۵)أى تجنبت

۶- (۶).مناقب آل أبى طالب ۱: ۴۹۸ - ۵۰۳. .

[۲۰۶] – فی المناقب والبحار: مسند أحمد وأبی یعلی : روی عبد الله بن الحارث بن نوفل الهاشمی أنه اصطاد أهل الماء حجلا (۱) فطبخوه ، وقدموا إلی عثمان وأصحابه فأمسکوا، فقال عثمان : صید لم نصده ولم نأمر بصیده ، اصطاده قوم حل فأطعموناه فما به بأس .

فقال رجل : إن علیا یکره هذا ، فبعث إلی علی علیه السلام فجاء وهو غضبان ملطخ یدیه بالخبط ، فقال له : إنک لکثیر الخلاف علینا ، فقال علیه السلام : اذکروا الله من شهد النبی صلی الله علیه وآله أتی بعجز حمار وحشی وهو محرم فقال : إنا محرمون فأطعموه أهل الحل ، فشهد إثنا عشر رجلا من الصحابه ، ثم قال : اذکروا الله رجلا شهد النبی صلی الله علیه وآله أتی بخمس بیضات من بیض النعام فقال : إنا محرمون فأطعموه أهل الحل ،فشهد إثنا عشر رجلا من الصحابه ، فقام عثمان ودخل فسطاطه وترک الطعام علی أهل الماء .

بیان : الخبط محرکه ، ورق ینفض بالمخابط ویجفف ویطحن ویخلط بدقیق أو غیره ، ویوجف بالماء فتوجره الإبل . (۲)

[۲۰۷]– فی البحار: فأما قضایاه علیه السلام فی إمره عثمان بن عفان فمن ذلک ما رواه نقله الآثار من العامه والخاصه أن امرأه نکحها شیخ کبیر فحملت ، فزعم الشیخ أنه لم یصل إلیها ، وأنکر حملها ، فالتبس الأمر علی عثمان ، وسأل المرأه : هل افتضک الشیخ؟ – وکانت بکرا –.

قالت : لا ، فقال عثمان : أقیموا الحد علیها ، فقال له أمیر المؤمنین علیه السلام : إن

۱– (۷)الحجل : طائر فی حجم الحمام أحمر المنقار والرجلین ، وهو یعیش فی الصرود العالیه یستطاب لحمه.

۲– (۸)مناقب آل أبی طالب ۱: ۴۹۸ – ۵۰۳.

للمرأه سمين سم للمحيض وسم للبول ، فلعل الشيخ كان ينال منها فسال ماؤه فی سم المحيض فحملت منه ، فاسألوا الرجل عن ذلک فسئل فقال : قد كنت أنزل الماء فی قبلها من غير وصول إليها بالافتضاض .

فقال أمير المؤمنين عليه السلام : الحمل له والولد ولده ، وأرى عقوبته فی الإنكار، فصار عثمان إلى قضائه بذلک (۱)

[۲۰۸] - فی البحار: رووا أن رجلا كانت له سريه فأولدها ، ثم اعتزلها وأنكحها عبدا له ، ثم توفی السيد ، فعتقت بملک ابنها لها ، وورث ولدها زوجها ، ثم توفی الابن فورثت من ولدها زوجها ، فارتفعا إلى عثمان يختصمان تقول : هذا عبدی ، ويقول : هی امرأتی ولست مفرجا عنها ، فقال عثمان : هذه مشكله ، وأمير المؤمنين عليه السلام حاضر ، قال : سلوها هل جامعها بعد ميراثها له ؟

فقالت : لا، فقال : لو أعلم أنه فعل ذلک لعذبته ، إذهبی فإنه عبدک ليس له عليک سبيل : إن شئت أن تسترقيه أو تعتقيه أو تبيعه فذلک لک (۲)

[۲۰۹] - فی البحار: روی أن مكاتبه زنت على عهد عثمان وقد عتق منها ثلاثه أرباع فسأل عثمان أمير المؤمنين عليه السلام فقال : يجلد منها بحساب الحريه وتجلد منها بحساب الرق وسأل زيد بن ثابت فقال : تجلد بحساب الرق ، فقال له أمير المؤمنين عليه السلام : كيف تجلد بحساب الرق وقد عتق منها ثلاثه أرباعها ؟ وهلا جلدتها بحساب الحريه فإنها فيها أكثر ؟

فقال زيد : لو كان ذلک كذلک لوجب توريثها بحساب الحريه فقال له أميرالمؤمنين

۱- (۱) بحار الأنوار - العلامه المجلسی: ۴/ ۲۵۷، ومناقب آل أبی طالب ۱: ۵۰۰ و ۵۰۱. الارشادللمفيد ۱۰۱ و ۱۰۲.

۲- (۲) بحار الأنوار - العلامه المجلسی: ۴ / ۲۵۷، و مناقب آل أبی طالب ۱: ۵۰۰ و ۵۰۱. الارشاد اللمفيد ۱۰۱ و ۱۰۲.

علیه السلام : أجل ذلک واجب ، فافحم زید ، وخالف عثمان أمیر المؤمنین علیه السلام وصار إلی قول زید ، ولم یصغ إلی ما قال بعد ظهور الحجه علیه .(۱)

۱- بحار الأنوار - العلامه المجلسی: ۴/ ۲۵۷، ومناقب آل أبی طالب ۱: ۵۰۰ و ۵۰۱. الارشاد اللمفید ۱۰۱ و ۱۰۲.

معاویه وقضاء علی علیه السلام

[۲۱۰] – شریک بن عبد الله ، بإسناده ، عن ابن أبحر العجلی ، قال : کنت عند معاویه ،فاختصم إلیه رجلان فی ثوب .

فقال أحدهما : ثوبی ، وأقام البینه . وقال الآخر : ثوبی اشتریته من السوق من رجل لا أعرفه . فقال معاویه : لو کان لها علی بن أبی طالب.

قال ابن أبحر : فقلت له : قد شهدت علیا قضی فی مثل هذا .

قال معاویه : وما الذی قضی به ؟ قلت : قضی بالثوب للذی أقام البینه ، وقالالآخر : أطلب البائع منک . فقضی معاویه بذلک بین الرجلین (۱)

[۲۱۱] – عباد بن یعقوب ، بإسناده ، عن علی بن الحسین صلوات الله علیه ، أنه قال لنفر من

أهل الکوفه : فیکم نثر علی علیه السلام علمه .(۲)

[۲۱۲]– أبو سعید الخدری ، قال : قال رسول الله صلی الله علیه وآله : أقضاکم علی بن أبی طالب .(۳)

[۲۱۳] – إسماعیل بن موسی ، بإسناده ، عن رجل من أهل الشام تزوج ابنه لرجل من امرأه مهریه ، فزوجه إیاها ، ثم زف إلیه ابنه له أخری من أمه ، فبنی بها ، ثم علم بعد ذلک أنها غیر التی تزوج ، فخاصم أباها إلی معاویه .

فقال معاویه : ما أری إلاـ أنها امرأه بامرأه . وقال ذلک من حوله . ثم رفعهما إلی علی ، فأتیا إلی علی علیه السلام ، فقصا علیه القصه . فمد یده إلی الأرض ، فأخذ منها شیئا

۱– (۱). شرح الأخبار ، القاضی النعمان المغربی :۲ / ۳۱۵.

۲– (۲)شرح الأخبار ، القاضی النعمان المغربی : ۲/ ۳۱۵.

۳– (۳)شرح الأخبار ، القاضی النعمان المغربی : ۲ / ۳۱۵.

بإصبعه . ثم قال : القضاء بينكما فی هذا أيسر من هذا لهذه ، ما سقت إليها بما استحللت من فرجها ، وعلى أبيها أن يجهز الأخرى بمثل ما سقت إلى هذه ، ويسوقها إليك بعد أنانقضى عده هذه التى قد وطئتها منك ويجلد(۱) أبوها نكالا لما فعل (۲)

[۲۱۴] – الشيخ بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن على بن إسماعيل عن أحمد بن النضر عن الحصين بن عمرو عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن معاويه كتب إلى أبى موسى الأشعرى أن ابن الجسرين وجد رجلا مع امرأته فقتله وقد أشكل على القضاه، فسل لى عليا عن هذا الأمر، قال أبو موسى: فلقيت عليا عليه السلام ،قال: فقال على عليه السلام : «والله ما هذا فى هذه البلاد» – يعنى الكوفه . ولا بحضرتى، فمن أين جاءك هذا؟

قلت:كتب إلى معاويه لعنه الله أن ابن أبى الجسرين وجد مع امرأته رجلا فقتله، وقد أشكل عليه القضاء فيه، فرأيك فى هذا

فقال: «إنا أبو الحسن إن جاء بأربعه يشهدون على ما شهد وإلا دفع برمته»(۳)

[۲۱۵] – فى البحار: بإسناده عن الحسن بن بكر البجلى ، قال : كنا عند على عليه السلام فى الرحبه فأقبل رهط فسلموا ، فلما رآهم على عليه السلام أنكرهم فقال : من أهل الشام أنتم أم من أهل الجزيره ؟

قالوا : بل من أهل الشام مات أبونا وترك مالا كثيره وترك أولاد رجالا ونساء وترك فينا خنثى له حيا كحيا المرأه وذكر كذكر الرجل ، فأراد الميراث كرجل منا فأبينا عليه فقال عليه السلام : فأين كنتم عن معاويه ؟

فقالوا : قد أتيناه فلم يرد ما يقضى بيننا ، فنظر على عليه السلام يمينا وشمالا وقال : لعن الله قوما يرضون بقضائنا ويطعنون علينا فى ديننا ، انطلقوا بصاحبه فانظروا إلى

۱- (۱) فى كنز العمال ۳/ ۱۸۰ : يضرب.

۲- (۲) شرح الأخبار ، القاضى النعمان المغربى : ۲/ ۳۱۴.

۳- (۳). التهذيب ۱۰ : ۳۱۴ / ۱۱۶۸.

مسيل البول فإن خرج من ذكره فله ميراث الرجل ، وإن خرج من غير ذلك فورثوه مع النساء ، فبال من ذكره فورثه كميراث الرجل منهم (۱)

[۲۱۶] – فی البحار: عن علی ، عن أبیه ، عن ابن أبی نجران ، عن ابن حمید ، عن محمد بن قیس ، عن أبی جعفر علیه السلام قال : بعث معاویه رجلا یسأل أمیر المؤمنین علیه السلام عن مسائل فقال علیه السلام : سل الحسن علیه السلام فسأل ما المؤنث ؟

فقال الحسن علیه السلام : هو الذی لا یدری أذکر هو أو انثی ، فإن ینتظر به ، فإن کان ذکره احتلم وإن کانت أنثی حاضت وبدا ثدیها ، وإلا قیل له : بل علی الحایط ! فإن أصاب بوله الحایط فهو ذکر ، وإن انتکص بوله کما ینتکص بول البعیر فهی امرأه الخبر (۲)

[۲۱۷] – فی البحار: ابن المسیب : أنه کتب معاویه إلی أبی موسی الأشعری یسأله أن یسأل علیه عن رجل یجد مع امرأته رجلا یفجر بها فقتله ، ما الذی یجب علیه ؟

قال علیه السلام : إن کان الزانی محصنه فلا شئ علی قاتله ، لأنه قتل من یجب علیه القتل (۳)

[۲۱۸]. فی البحار: کتاب الغارات : لابراهیم بن محمد الثقفی رفعه ، عن سعید بن المسیب أن رجلا بالشام یقال له ابن الخیبری وجد مع امرأته رجلا فقتله ، فرفع ذلک إلی معاویه ، فکتب إلی بعض أصحاب علی یسأله فقال علی علیه السلام : إن هذا شئ ما کان قبلنا فأخبره أن معاویه کتب إلیه فقال علیه السلام : إن لم یجئ بأربعه شهداء یشهدون اقید به(۴)

[۲۱۹] – الحسن بن الحکم ، بإسناده ، عن علی صلوات الله علیه ، أنه بینا هو فی الرحبه إذ وقف إلیه خمسه رهط فسلموا ، فلما رآهم أنکرهم ، فقال : أمن أهل الشام أنتم ، أم من أهل الجزیره ؟

۱- (۱) بحار الأنوار – العلامه المجلسی : ۱۰۱ / ۳۹۸

۲- (۲).بحار الأنوار – العلامه المجلسی : ۱۰۱ / ۳۵۸.

۳- (۳)بحار الأنوار – العلامه المجلسی : ۶۷ / ۵۵.

۴- (۴) بحار الأنوار – العلامه المجلسی : ۱۰۱ /۳۵۶.

قالوا : من أهل الشام .

قال : وما تريدون ؟

قالوا : جئنا إليك لتحكم بيننا ، نحن إخوه هلك والدنا وتركنا خمسه اخوه ، وهذا أحدنا - وأوموا إلى واحد منهم - له ذكر كذكر الرجل وفرج كفرج المرأه ، فلم ندر كيف نورثه ، أنصيب رجل أم نصيب امرأه ؟

قال : فهلا سألتم معاويه ؟

قالوا : قد سألناه ، فلم يدر ما يقضى به بيننا ، وهو الذى أرسلنا إليك لتقضى بيننا .

فقال على عليه السلام : لعن الله قوما يرضون بقضايانا ويطعنون علينا فى ديننا . ثم قال لمن حوله : إن من صنع الله تعالى لكم أن أحوج عدوكم إليكم فى أمر دينهم يسألونكم عنه ويأخذونه عنكم.

ثم قال للرهط : انطلقوا بأخيكم ، فإذا أراد أن يبول فانظروا إلى بوله ، فإن جاء أو سبق مجيئه من ذكره فهو رجل فورثوه ميراث الرجل . وإن جاء أو سبق من الفرج ، فهو امرأه فورثوها ميراث امرأه .

فبال من ذكره ، فورثه كميراث الرجل منهم (۱).

[۲۲۰] - سعيد بن المسيب ، قال : وجد رجل من أهل الشام رجلا مع امرأته ، فقتلهما ، وأن معاويه بن أبى سفيان أشكل عليه القضاء فى ذلك ، فكتب إلى أبى موسى الأشعرى أن يسأل عن ذلك على عليه السلام ،فسأله.

فقال له : ما ذكرك هذا ، وهو شئ لم يكن ببلدى عزمت عليك لما أخبرتنى ، فأخبره . فقال : أنا أبو الحسن ، إن لم تقم أربعه شهداء ، فليعط برمته (۲)

۱- (۱)شرح الأخبار ، القاضى النعمان المغربى : ۲/ ۳۲۸.

۲- (۲) شرح الأخبار ، القاضى النعمان المغربى :۳۲۳/۲ .

فهرس المحتويات

فى أن أمير المؤمنين عليه السلام أقضى الأمه ٣

قضاء أمير المؤمنين عليه السلام فى أمور الفلك ١٨

حكم أمير المؤمنين عليه السلام فى أمور الكيمياء.....٢٣

الحكم فى بدء التاريخ ٢٤

الدستور القضائى ٢٥

وجوب تنفيذ القانون ٢٥

عدم مداهنه القضاه ٢٧

على يباشر القضاء بنفسه ...٢٩

بعض أقضيه شريح وتصويبها ٣٠

نهى على عن أخذ هديه المتقاضى..... ...٣٢

شروط القضاء ٣٤

من يجوله القضاء.....٣٤

أحكم الناس ٣٤

تسديد القاضى ٣٥

من لم يحكم بما أنزل الله ٣٥

صفات القاضى ٣٦

حكم القاضى على الجميع....٣٧

حرمه تحقير الخصم...٤٠

خصائص القاضى فى الإسلام. ٤٢

منزله القاضى من السلطان ٤٢

إعطاء القاضى ما يكفيه ٤٣

قضاه الحق.....۴۳

خطأ القاضی.....۴۴

مراقبه أحكام القضاه....۴۴

إختيارالأفضل من القضاه ۴۵

توحيد حكم كل القضاه ۴۶

آداب القضاء ...۴۸

۱- المساواه بين الخصم ۵۱

۲. أن لا يعلو كلامه كلام الخصم ۵۱

۳- أن لا يتضجر فی مجلس القضاء ۵۱

۴- أن لا يقضی قبل سماع كلام أحد الخصمين. ۵۲

۵ - أن لا يقضی وهو غضبان ۵۲

۶- أن لا يقضی وهو مثقل بالئوم ۵۳

۷- أن لا يقضی وهو جوعا أو عطشا.....۵۳

۸- أن لا يضيق أحد الخصمين ۵۳

۹- أن لا يسار أحده فی مجلس القضاء ۵۳

۱۰ - الأمل والرؤی قبل الحكم ۵۴

صوابيه وسعه أقضيه علی ...۵۵

فی رجوع الخلفاء فی القضاء إلی أمير المؤمنين عليه السلام ۵۷

أبو بكر وقضاء علی عليه السلام ۷۳

عمر وقضاء علی عليه السلام..... .....۸۲

عثمان وقضاء على عليه السلام ١١١

معاويه وقضاء على عليه السلام... ..... ١١٥

ص: ١٢٠

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِی الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

عنوان المكتب المركزی

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولی.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكترونی : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزی ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب فی طهران ۸۸۳۱۸۷۲۲ ـ ۰۲۱

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹شؤون المستخدمين ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹.

مركز القائمية للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹